٢٢

دراسات

رجب ١٤٣٨هـ/ أبريل ٢٠١٧م

الوضع القانوني لجزيرتي تيران وصنافير في خليج العقبة

عسكر حلوان العنزي

الوضع القانوني لجزيرتي تيران وصنافير في خليج العقبة

عسكر حلوان العنزي

ح مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية، ١٤٣٨هـ

فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر

العنزي، عسكر
الوضع القانوني لجزيرتي تيران وصنافير في خليج العقبة./
عسكر العنزي.- الرياض، ١٤٣٩هـ.
٩٢ص؛ ١٦,٥X٢٣سم (سلسلة دراسات ٢٢)
ردمك: ٦-٣٨-٨٢٠٦-٦٠٣-٩٧٨
١- السعودية – العلاقات الدولية – مصر ٢- الحدود البحرية
٣- الاتفاقيات أ- العنوان
ديوي ٣٢٧,٥٣١٠٦٢ ١٤٣٩/١١٣٨

رقم الإيداع: ١٤٣٩/١١٣٨
ردمك: ٦-٣٨-٨٢٠٦-٦٠٣-٩٧٨

تحرير ومراجعة
يوسف عبدالله حجاج

تصميم وإخراج
محمد يوسف شريف

إخلاء مسؤولية

تعكس هذه الدراسة ومحتوياتها تحليلات الكاتب وآراءه، ولا ينبغي أن تُنسب وجهات النظر والآراء الواردة فيها إلى مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية، والكاتب وحده هو المسؤول عما يرد فيها من استنتاجات أو إحصاءات أو أخطاء.

المحتويات

تمهيد	٧
التاريخ القانوني لجزيرتي تيران وصنافير منذ عام ١٩٠٦م	١٥
حادثة تيران - صنافير عام ١٩٢٨م	١٨
اتفاقية عام ١٩٥٠م بين مصر والسعودية لإعارة جزيرتي تيران وصنافير	٢٢
ادعاء المندوب المصري في الأمم المتحدة في عام ١٩٥٤م تبعية جزيرتي تيران وصنافير	٣٠
تبعات أزمة قناة السويس في عام ١٩٥٦م: مصر تهمل الادعاء بتبعية الجزيرتين، والسعودية تؤكد سيادتها عليهما	٣٢
مارس - أبريل ١٩٥٧م: تصريحات صحفية ومذكرات رسمية سعودية تؤكد السيادة السعودية على الجزيرتين	٣٤
مذكرة أبريل ١٩٥٧م إلى الأمم المتحدة عن «الحقوق القانونية والتاريخية» السعودية	٣٦
حرب يونيو ١٩٦٧م، واحتلال إسرائيل جزيرتي تيران وصنافير	٤٠
وضع جزيرتي تيران وصنافير في معاهدة السلام المصرية - الإسرائيلية	٤٧
الرسائل المصرية - السعودية المتبادلة بين عامي ١٩٨٨، ١٩٩٠م: خطابات الفيصل - عبدالمجيد، والمرسوم المصري لعام ١٩٩٠م	
بتحديد المياه الإقليمية، وتصريحات الرئيس المصري وحكومته في عام ٢٠١٦م	٥٣
الرسالة السعودية في سبتمبر ١٩٨٨م	٥٤
المرسوم الجمهوري المصري رقم (٢٧) لسنة ١٩٩٠م بتحديد خطوط الأساس للمياه الإقليمية المصرية	٥٧

المحتويات

محضر مجلس الوزراء المصري لعام ١٩٩٠م، وإقراره بالسيادة السعودية على الجزيرتين	٥٩
الرد المصري الرسمي في مارس ١٩٩٠م والإقرار بالسيادة السعودية على الجزيرتين	٦٤
الوضع القانوني للمرسوم الجمهوري رقم (٢٧) لعام ١٩٩٠م، والرسائل السعودية المصرية المتبادلة في ١٩٨٨ - ١٩٩٠م في ضوء القانون الدولي	٦٦
تصريحات رئيس جمهورية مصر العربية، ورئيس الحكومة، ووزير الخارجية، والمستشار القانوني بخصوص موقف مصر من الجزيرتين	٧٦
تصريح الرئيس المصري السيسي عن جزيرتي تيران وصنافير	٧٧
كلمة سامح شكري، وزير الخارجية المصري في «ندوة فئات المجتمع المصري»	٧٩
بيان مجلس الوزراء المصري، في ١٢ أبريل ٢٠١٦م	٨١
نتائج وتوصيات	٨٣
مرفقات	٨٧

تمهيد

في يوم ٨ أبريل ٢٠١٦م، وبحضور الملك سلمان بن عبد العزيز آل سعود، عاهل المملكة العربية السعودية، والسيد عبدالفتاح السيسي، رئيس جمهورية مصر العربية، في قصر الاتحادية بالقاهرة، وقَّع السيّد شريف إسماعيل، رئيس الوزراء المصري، والأمير محمد بن سلمان بن عبدالعزيز آل سعود، ولي ولي العهد النائب الثاني لرئيس مجلس الوزراء السعودي، «اتفاقية تعيين الحدود البحرية بين جمهورية مصر العربية والمملكة العربية السعودية» في البحر الأحمر[١].

أصبحت الاتفاقية تُعرف إعلامياً باتفاقية «تيران وصنافير»؛ في إشارة إلى جزيرتين غير مأهولتين تقعان عند مدخل خليج العقبة، كانتا محل خلاف صامت بين البلدين، ولم يرد ذكرهما في نص الاتفاقية، ولكنهما أصبحتا ضمناً داخل المياه الإقليمية السعودية بموجب جدول الإحداثيات الجغرافية لمواقع نقاط الحدود البحرية المرفقة، وفق المادة الأولى والثانية (الفقرة «٢») من الاتفاقية[٢]. وكما نصَّت المادة الثالثة، تدخل الاتفاقية حيِّز التنفيذ بعد تبادل وثائق التصديق عليها «وفق الإجراءات القانونية والدستورية» المُتَّبعة في مصر والسعودية[٣].

صادقت السعودية على الاتفاقية بعد مرور وقت قصير على توقيعها[٤]؛ إلا أنّ مصر لم تصادق عليها على الرغم من مُضيِّ أكثر من عام على توقيعها؛ وهي فترة طويلة بمقياس

---

(١) جرى نقل احتفال مراسم التوقيع على الاتفاقية، واتفاقيات اقتصادية أخرى، عبر قنوات التلفزيون الرسمية والخاصة في البلدين، كما نُشر نصُّ الاتفاقية كاملاً في عدة صحف ومواقع مصرية، منها: صحيفة «اليوم السابع»، ٢٥ يونيو ٢٠١٦م، ولم تنشر الصحف والمواقع السعودية نصَّ الاتفاقية، واكتفى بعضها، مثل: موقع «العربية» بنشر مقتطفات منقولة من «اليوم السابع» المصرية.

(٢) المادة الأولى والثانية، (فقرة٢)، وجدول الإحداثيات الجغرافية المرفقة من اتفاقية تعيين الحدود البحرية، صحيفة «اليوم السابع»، ٢٥/٦/٢٠١٦م.

(٣) المادة الثانية من اتفاقية الحدود البحرية، مرجع سابق.

(٤) ينص الدستور السعودي المعروف رسمياً بـ«النظام الأساسي للحكم» على أن الملك هو مرجع كل السلطات التنظيمية (التشريعية)، والقضائية والتنفيذية، كرئيس للدولة، ورئيس الحكومة، ورأس القضاء؛ وبالتالي تنحصر فيه اختصاصات صنع المعاهدات بدءاً من مرحلة التفاوض إلى إبرامها والتصديق عليها. ومجلس الوزراء الذي يرأسه الملك دستورياً هو السلطة التشريعية في السعودية، وليس مجلس الشورى الذي هو، وفق الدستور، هيئة استشارية لمجلس الوزراء «ترفع» إليه توصيات غير ملزمة، وهو ما يفسر كيف أن «توصية» مجلس الشورى بالموافقه على الاتفاقية سبقت «قرار» مجلس الوزراء. فقرار مجلس الوزراء كان في ٢ مايو ٢٠١٦م، بالموافقة عليها، أما مجلس الشورى السعودي فقد أصدر قراراً بالإجماع يوصي بالمصادقه على الاتفاقية في ٢٥ أبريل ٢٠١٦م. صحيفة عكاظ، ٢٥ أبريل ٢٠١٦م.

المدد المعتادة في تاريخ المصادقة على المعاهدات بين الدول أو رفضها، ولم تعقد الحكومة المصرية، التي قامت بالتفاوض والتوقيع على الاتفاقية، اجتماعاً لإحالتها رسمياً إلى مجلس النواب المصري إلا في ٢٩ ديسمبر ٢٠١٦م[٥]. ومع أنّ اللائحة التنظيمية الداخلية للبرلمان المصري تشترط البت في مناقشتها، وإصدار قرارٍ بالمصادقة عليها أو برفضها خلال ستين يوماً من استلامها، إلا أنَّ أيّاً من ذلك لم يحدث على الرغم من مرور أكثر من ستة أشهر؛ بل إنه، بدلاً من ذلك، قرّر تأجيل مناقشتها إلى الدورة القادمة مع نهاية عام ٢٠١٧م. وقد أرجعت الحكومة المصرية، وفق تصريح رئيس الجمهورية نفسه، هذا التأخير غير المُعتاد إلى «الإجراءات الدستورية والقضائية» المتبعة في مصر[٦]. وهو بهذا كان يشير إلى حكم قضائي صدر قبل تصريحه بشهرين من محكمة القضاء الإداري ببطلان «توقيع» الحكومة المصرية على اتفاقية الحدود البحرية مع السعودية، لأنه بموجبها «تنازلت» مصر عن جزيرتي تيران وصنافير «المصريتين». وقد صادقت على هذا الحكم المحكمةُ الإداريةُ العليا في مصر في ١٦ يناير ٢٠١٧م؛ التي أكدت «مصرية» الجزيرتين وبطلان الاتفاقية[٧]. وقد بُني هذان الحُكمان على افتراضٍ قانوني خاطئ مفادُه أنَّ جزيرتي تيران وصنافير لم تُصبحا سعوديتين إلاَّ نتيجة توقيع هذه الاتفاقية، بينما هما، في القانون، دخلتا تحت السيادة السعودية الكاملة في يناير - مارس عام ١٩٩٠م بموجب اتفاقيات دولية نافذة أبرمتها الحكومة المصرية وفق قواعد القانون الدولي والقانون الداخلي المتمثل في دستور ١٩٧١.

وفي الحقيقه، هناك مشكلات وتساؤلات تُلقي ظلالاً من الشك على تفسير الحكومة المصرية لتأخير المصادقه على اتفاقية الحدود البحرية المبرمة مع السعودية:

أولاً: أن السلطات الثلاث: التشريعية والقضائية والإعلامية المنفصلة نظرياً، تخضع عملياً، كما يشهد الواقع، للسلطة التنفيذية المتمثلة في «رئاسة الجمهورية»؛ فمجلس

---

(٥) صحيفة الأهرام، ٢٩ ديسمبر ٢٠١٦م.

(٦) «حديث الرئيس السيسي للصحف القومية»، الأهرام، ١٦ أكتوبر ٢٠١٦م. الأهرام، ٢٩ ديسمبر ٢٠١٦م. ونظرياً، في مصر، فإن الفصل بين السلطات الثلاث تضمنه روح بنود دستور ٢٠١٤م، مثل جميع الدساتير السابقة عليه منذ عام ١٩٥٢م، ما يعني أن صنع المعاهدات هو من اختصاص رئيس الدولة أو من يفوضه، ويقوم بالتفاوض والتوقيع عليها، وتصبح نافذة بعد مصادقة البرلمان. لكن، عملياً، أصبح تقليداً أنّ جميع السلطات تنحصر فعلياً في يد رئيس الجمهورية، إذ تصدر الموافقة البرلمانية، والأحكام القضائية المهمة روتينياً، وفق رغبة رئيس الدولة. وهذا صحيح بشكل خاص في عهد الرئيس السيسي الذي انتُخب رئيساً للجمهورية في عام ٢٠١٤م، وفق دستور جديد.

(٧) اليوم السابع، الأهرام، ١٦ يناير ٢٠١٧م.

النواب لم يتردد لحظة في المصادقة على اتفاقيات بحريةٍ مماثلة وقعتها الحكومة المصرية في وقتٍ متزامنٍ مع قبرص، واليونان، ومالطة؛ بل إن محكمة القضاء الإداري والمحكمة الإدارية العليا رفضتا النظر في الدعاوى التي أُقيمت ضد اتفاقيات الحدود البحرية مع قبرص، واليونان، ومالطة، واتفاق الخرطوم بشأن سد النهضة الإثيوبي على نهر النيل، بحجة أنّ إبرام المعاهدات يخرج دستورياً عن سلطة القضاء المصري، ويدخل حصرياً في اختصاص رئيس الدولة والبرلمان[٨].

هاتان المحكمتان، بتشكيليهما ورئيسيهما، هما اللتان حكمت الأولى منهما ببطلان «التوقيع» على اتفاقية الحدود البحرية المصرية – السعودية في ٢١ يونيو ٢٠١٦م[٩]، وأقرَّت الثانية هذا الحكم في ١٦ يناير ٢٠١٧م، وزادت عليه ببطلان الاتفاقية شكلاً وموضوعاً، وبمصرية جزيرتي تيران وصنافير، بناءً على «أدلة» لا تصمد أمام هيئة قضائية أو تحكيمية دولية، وتجاهُلٍ صارخ لـ«الأدلة والبراهين والشواهد» التي قدمتها هيئة مفوضي الدولة، وشكَّلت مستنداتٍ قانونيةً دولية ووطنية قاطعة الثبوت؛ بما فيها تلك الصادرة عن الدولة المصرية نفسها، والذي ذُكر معظمها ونوقش في هذه الدراسة[١٠]. وفوق ذلك، فإنه بعد أسابيع من حُكْمِهِ ببطلان اتفاقية الحدود البحرية السعودية المصرية في ٢١ يونيو ٢٠١٦م، حكم المستشار يحيى الدكروري، رئيس محكمة القضاء الإداري، في قضية مشابهة تتعلق بالحقائب الدبوماسية لسفارتي قطر وتركيا، بعدم ولاية مجلس الدولة (الذي يضم محكمة القضاء الإداري والمحكمة الإدارية العليا) على أعمال السيادة، حيث انتهى حكمه بالقول: «حكمت المحكمة بعدم اختصاصها ولائياً»[١١].

ثانياً: الدعوى التي رُفِعت أمام القضاء المصري ضد اتفاقية «تيران وصنافير»، ورئيس المحكمة التي أصدرت الحكم ببطلانها: قام برفعها والحكم فيها محامون وقضاة هم

---

(8) http://bit.ly/2pp95b1 مصراوي، أغسطس ٢٠١٦م http://bit.ly/2r32VuL مصرواي، ٢٠ ديسمبر ٢٠١٧م، انفراد، ٢٠ أكتوبر ٢٠١٦م http://bit.ly/2r0Zvb0 روز اليوسف، أغسطس ٢٠١٦م.

(٩) اليوم السابع، ٢١ يونيو ٢٠١٦م.

(١٠) «حيثيات حكم المحكمة الإدارية العليا بتأييد مصرية تيران وصنافير»، الوفد، ١٦ يناير ٢٠١٧م. مقابلة مع المستشار محمد حامد الجمل، رئيس سابق لمجلس الدولة الذي يضم المحكمة الإدارية العليا، برنامج حقائق وأسرار مع مصطفى بكري، قناة صدى البلد، ١٩ يناير ٢٠١٧م http://bit.ly/2pp5eus

(١١) دعوى رقم ٥٤٩٧٣ لسنة ٦٨ بشأن حصانة الحقائب الدبلوماسية لبعثتي تركيا وقطر في مصر، محكمة القضاء الإداري، الدائرة الأولى، جلسة ٢٨ يوليو ٢٠١٦م، حافظة بيان المستندات المقدمة من هيئة قضايا الدولة.

داعمون سياسيون للنظام المصري، على النقيض من الدعاوى التي رُفِعت ضد الاتفاقيات الحدودية مع الدول الأخرى ورفض القضاء النظر فيها[١٢]. وهذا يُفسِّر جزئياً السبب في أنَّ التهييج الإعلامي الضخم الذي جُيِّش ضد ما عُرف بـ«اتفاقية تيران وصنافير» في الإعلام المصري الحكومي والخاص، المعارض والموالي، لم يصحبه تجييش مماثل ضد اتفاقيات هي أكثر أهمية لمصير مصر الاقتصادي والحياتي، وتم التنازل، من خلالها، عن مياه في المنطقة الاقتصادية الخالصة تشمل حقول غاز، لقبرص واليونان وإسرائيل، أو اتفاقية سد النهضة بتخفيض حصة مصر من مياه النيل[١٣]. فمع أنه لا يُجحد وجود معارضة شعبية قوية لـ«اتفاقية تيران وصنافير»؛ إلا أنه لا شك في أنّ الغالبية العظمى من الجموع التي شاركت في «مظاهرات جمعة الأرض» في ٢٧ أبريل ٢٠١٦م لم تكن قد سمعت عن تيران وصنافير قبل ٨ أبريل ٢٠١٦م؛ بل إنّ أغلب من كانوا قد سمعوا بهما أو عرفوا شيئاً عنهما؛ ممن كانوا وراء مظاهرات «مصرية» الجزر من مختلف التيارات السياسية والدينيه والفكرية، في مصر وخارجها، كانوا، حتى قبل اليوم الذي أُبرمت فيه الاتفاقية، يعيبون علناً، وبشكل متواصل في إعلامهم المكتوب والمرئي، على المملكة تجاهلها «جزر تيران وصنافير السعودية التي تحتلها إسرائيل»[١٤].

---

(١٢) من هؤلاء السياسي والمحامي خالد علي، أحد الذين تبنوا الدعوى القضائية التي قادت إلى الحكم ببطلان اتفاقية «تيران وصنافير»، والذي رشّح نفسه في الانتخابات الرئاسية ٢٠١٤م. كما أن رئيس محكمة القضاء الإداري المستشار يحيى الدكروري، عُيّن من قِبَلِ المجلس العسكري الحاكم في بداية عام ٢٠١٣م، نائباً لرئيس مجلس الدولة (الذي يضم محكمة القضاء الإداري والمحكمة الإدارية العليا).

(١٣) http://bit.ly/2pp95b1، مصراوي، ٢٨ أغسطس ٢٠١٦م http://bit.ly/2r32VuL، مصرواي، ٢٠ ديسمبر ٢٠١٧م، انفراد، ٢٠ أكتوبر ٢٠١٦م http://bit.ly/2r0Zvb0. روز اليوسف، أغسطس ٢٠١٦م. دعوى رقم ٥٤٩٧٣ لسنة ٦٨ بشأن حصانة الحقائب الدبلوماسية لبعثتي تركيا وقطر في مصر، محكمة القضاء الإداري، الدائرة الأولى، جلسة ٢٨ يوليو ٢٠١٦م، حافظة بيان المستندات المقدمة من هيئة قضايا الدولة.

(١٤) أُثيرت مسألة جزيرتي تيران وصنافير مع نهاية التسعينيات، ثم مع بداية الأزمة السورية في ٢٠١١م من قبل الإعلام الإيراني والإعلام العربي الموالي له في بلاد الرافدين والشام، ثم تبعه الإعلام في مصر، حيث بدأ نشر مقالات مكتوبة ومرئية وعبر وسائل الإعلام تعيب على السعودية أن لها أراضي تحتلها إسرائيل، تتمثل في جزيرتي تيران وصنافير، وبعد توقيع الاتفاقية مباشرة، قامت وسائل الإعلام الإيرانية، والعربية الموالية لها، وكذلك الإعلام المصري بمسح معظم الروابط والمقالات المتعلقة بـ«سعودية» الجزر، وبدأت تتحدث عن أنها مصرية، وتم التنازل عنها ظلماً وبيعها للسعودية بعد توقيع اتفاقية الحدود البحرية في أبريل ٢٠١٦م. «الجزر السعودية المحتلة من قِبل إسرائيل» http://www.ahewar.org/debat/show.art.asp?aid=248200.، «أين السعودية من احتلال إسرائيل لجزيرتي صنافير وتيران «http://www.alalam.ir/news/1610»، "لماذا تلتزم السعودية الصمت بشأن جزرها المحتلة من قبل إسرائيل؟"، http://www.alalam.ir/news/1610، «أخطر أسرار التاريخ: الجزر السعودية التى تحتلها إسرائيل حتى الآن «http://bit.ly/2u32YHO». الاحتلال الإسرائيلي للجزر السعودية في خليج العقبة: بين التخلي السياسي والتغيب الإعلامي والانتهازية، «http://bit.ly/2fbfxyi.»، الجزر السعودية المحتلة من قِبل إسرائيل «https://libral.org/vb/showthread.php?t=105175»، جزر سعودية محتلة من قبل إسرائيل «https://www.youtube.com/watch?v=VXh0yjICWWI, «https://www.youtube.com/watch?v=cjPNxwrUehs.

ثالثاً: مما يشير بقوة إلى دور الحكومة المصرية في استصدار حكم قضائي ببطلان الاتفاقية، هو الخطوة القانونية التي اتخذتها بعد مرور ثلاثين يوماً من صدور ذلك الحكم القضائي في ١٦ يناير ٢٠١٧م. ففي ١٦ فبراير قامت الحكومة المصرية رسمياً بتسجيل تحفُّظٍ لها على قانون البحار في الأمم المتحدة، لأول مرّة منذ انضمامها إليه، تعلن فيه رفض مصر «لكلّ أشكال خيارات فضِّ النزاعات الحدودية البحرية» الواردة في المادة (٢٩٨)، وأنّ هذا الرفض يصبح «واجب النفاذ في الحال»[١٥]. لا شك في أنّ الدافع إلى هذا التحفُّظ كان الخوف من أن تُقدِمَ الحكومة السعودية، بعد تلكؤ الحكومة المصرية الطويل بإحالة الاتفاقية إلى البرلمان وصدور حكم قضائي ببطلان الاتفاقية، على دعوة الحكومة المصرية إلى اللجوء معاً إلى تحكيم دولي لحل موضوع السيادة على الجزيرتين. وعلى الرغم من أن هذا التحفُّظ يمنع الحكومة السعودية من رفع طلب ثنائي مع مصر إلى هيئة تحكيم قضائي دولية لحل نزاع محتمل؛ إلا أنه لا يمنع قيامها بالأمر منفردة، وإن كان سيعرقله. والجدير بالذكر أنّ الحكومة المصرية قامت بسحب التحفُّظ قبيل الزيارة التي قام بها الرئيس المصري إلى الرياض يوم ٢٣ أبريل ٢٠١٧م[١٦]. وهذا لا يمنع مصر من أن تعيد تسجيل تحفُّظها في المستقبل؛ فالدول المُنضمّة إلى معاهدة قانون البحار يحق لها تسجيل أي تحفُّظ وسحبه متى رغبت في ذلك؛ ما دام لم يخالف الغرض الأساسي من بنود المعاهدة. ولعل مصر تهدف من وراء هذه المحاولات الواضحة، إلى تأجيل، أو حتى رفض، اتفاقية الحدود البحرية مع السعودية عبر القضاء، أو البرلمان، أو التصويت الشعبي، والاحتفاظ بسيطرتها على الجزيرتين – مهما كانت محدودة وشكلية

---

(١٥) في ١٦ فبراير ٢٠١٧م، بعد شهر من صدور الحكم القضائي ببطلان اتفاقية الحدود البحرية، وبمصرية الجزيرتين، قامت الحكومة المصرية بتسجيل تحفظ لدى الأمم المتحدة برفض المادة ٢٩٨ من قانون البحار المتعلقة بخيارات تحكيم النزاع، لمنع السعودية من اللجوء إلى هيئة تحكيم قضائية دولية دون موافقة مصر. وهذا نص التحفظ، الذي قامت بسحبه قبيل زيارة السيسي إلى الرياض في ٢٣ أبريل ٢٠١٧م، كما ورد في سجل الأمم المتحدة: "إن حكومة مصر العربية تعلن أنها وفقاً للمادة ٢٩٨ الفقرة ١ من اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار الموقعة في ١٠ ديسمبر ١٩٨٢م، لا تقبل أياً من الإجراءات المتوفرة في القسم ٢ من الفصل الخامس عشر من القانون بخصوص جميع تصنيفات النزاعات المحددة في المادة ٢٩٨ الفقرة ١(أ) و(ب) و(ج). يسري مفعول هذا التحفظ حالاً". الأمم المتحدة، مصر (عند المصادقة، وفي ١٦ فبراير ٢٠١٧)، إعلان تحت المادة ٢٩٨"، آخر زيارة قبل سحب التحفظ، ٦ مارس ٢٠١٧م
.http://www.un.org/depts/los/settlement_of_disputes/choice_procedure.htm
اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار فُتحت للتوقيع في ١٠ ديسمبر ١٩٨٢م، ودخلت حيز التنفيذ في ١٦ نوفمبر ١٩٩٤م، انضمت مصر إلى الاتفاقية في ٢٦ أغسطس ١٩٨٣م، والسعودية في ٢٤ أبريل ١٩٩٦م UN Division for Ocean Affairs and the Law of the Sea, "Convention on the Law of the Sea."

(١٦) "مراسم استقبال خادم الحرمين الشريفين للرئيس السيسي في الرياض"، اليوم السابع، ٢٣ أبريل ٢٠١٧م، صحيفة سبق https://sabq.org/FzHKCn

بموجب معاهدة السلام – أطول مدة ممكنة، أو انتظار ظروف تسمح بإقناع الحكومة السعودية أو إجبارها على الموافقة على إعادة التفاوض من جديد على الجزيرتين، ومن ثم، تنازُل السعودية لمصر عن جزيرة تيران، الأقرب إلى الساحل السيناوي المصري والأهم استراتيجياً، والاحتفاظ بجزيرة صنافير العديمة الفائدة تقريباً ملاحياً واقتصادياً.

تعرَّض حكم المحكمة الإدارية العليا ببطلان الاتفاقية وبـ«مصرية» الجزيرتين لانتقاد شديد من أبرز خبراء القانون الدستوري والدولي في مصر نفسها؛ بمن فيهم قضاة ورؤساء محاكم سابقون، منهم الرئيس السابق لمجلس الدولة الذي تخضع له المحكمة نفسها، حيث وصفوه بأنه حكم «غريب وشاذ» شكلاً وموضوعاً[١٧]، وهذا ما قاد محكمة أخرى، هي محكمة الأمور المستعجلة، إلى الحكم في أبريل ٢٠١٧م ببطلان حكم المحكمة الإدارية العليا القاضي «بإلغاء اتفاقية الحدود البحرية ومصرية الجزيرتين»[١٨].

ويبدو أن سلوك الحكومة المصرية ينطلق من فكرة تقوم على إشاعة مفهوم شاذٍّ قانوناً، هو أن الحكومة السعودية سوف تكتسب السيادة على الجزيرتين فقط من خلال بنود هذه الاتفاقية وبموجبها، وبعد مصادقة البرلمان المصري عليها لتدخل حيِّز النفاذ. وأنه في حال عدم حدوث ذلك – برفض البرلمان، أو التصويت الشعبي عليها، أو عدم مصادقة رئيس الدولة عليها في حال إقرارها برلمانياً – تصبح الاتفاقية لاغية، ومن ثم، يعود وضع الجزيرتين إلى ما كان عليه قبل توقيع اتفاقية الحدود البحرية على أنهما جزء من الأرض المصرية، أو، على الأقل، موضوع خلاف بين البلدين. وهذا الانطباع سائد؛ ليس في الوسط الشعبي والإعلامي فحسب؛ بل كذلك بين بعض الخبراء والقانونيين والدوائر الرسمية في مصر والسعودية.

وهنا يكمن الغرض الرئيس من هذه الدراسة، وهو دحض هذا المفهوم الشائع النابع من خطأ قانوني فادح، شكلاً وموضوعاً. لقد أقرَّت الحكومة المصرية، صراحة، وبشكل رسمي، مكتوب وعلني، بالسيادة الكاملة للمملكة العربية السعودية على جزيرتي تيران وصنافير من خلال اتفاقيتين دوليتين منفصلتين، أبرمتهما مصر في عام ١٩٩٠م مع

---

(١٧) مقابلة مع المستشار محمد حامد الجمل، رئيس سابق لمجلس الدولة الذي يضم المحكمة الإدارية العليا، برنامج حقائق وأسرار مع مصطفى بكري، قناة صدى البلد، ١٩، يناير ٢٠١٧م .http://bit.ly/2pp5eus. مقابلة مع المستشار رفيق شريف، نائب رئيس هيئة قضايا الدولة بمجلس الدولة، برنامج كل يوم مع عمرو أديب، قناة أون، ١٦ يناير ٢٠١٦م. http://bit.ly/2pQOEkf

(١٨) جريدة الشروق، ٢ أبريل ٢٠١٧م، الدستور، ٢ أبريل ٢٠١٧م.

الحكومة السعودية والأمم المتحدة. الأولى: تتلخص في الرسائل الثلاث التي تُبودلت بين وزير الخارجية السعودي ونظيره المصري بين عامي ١٩٨٨ و١٩٩٠م، والثانية: المرسوم الرئاسي المصري رقم (٢٧) لسنة ١٩٩٠م، المودع في هيئة الأمم المتحدة، الذي حدد المياه الإقليمية لمصر، وأصبحت بموجبه جزيرتا تيران وصنافير في خليج العقبة خارج سيادة إقليم الدولة المصرية وولايتها. تشكل هاتان الاتفاقيتان، منفردتين ومجتمعتين، في ضوء القانون العرفي والتعاهدي الدولي، معاهدتين تفرضان حقوقاً والتزامات على الطرفين المتعاهدين، مصر والسعودية؛ بما في ذلك تسوية حدودية دائمة فيما يتعلق بالجزيرتين. وكل ما قامت به اتفاقية ٢٠١٦م هو تعيين خط المنتصف للحدود البحرية بين البلدين وفقاً لجدول الإحداثيات الجغرافية لخطوط الأساس الواردة في المرسوم الرئاسي المصري لعام ١٩٩٠م المتعلّق بالمياه الإقليمية المصرية في البحرالأحمر والبحر المتوسط، وفق بنود معاهدة الأمم المتحدة لقانون البحار التي انضمت إليها مصر. وكما ورد في ديباجة اتفاقية الحدود البحرية الموقعة في عام ٢٠١٦م، فقد جرى تبنِّي توصيات المحضر الرسمي للجلسة النهائية للجنة المصرية – السعودية لتعيين الحدود البحرية التي عُقدت في القاهرة في ٧ أبريل ٢٠١٦م، ليلة توقيع الاتفاقية، الذي نصَّ على رسم خط الوسط لتحديد المياه الإقليمية للبلدين بناءً على الإحداثيات الجغرافية المرفقة في المرسوم الرئاسي المصري لسنة ١٩٩٠م، والمرسوم الملكي السعودي لعام ٢٠١٠م [١٩]. وكانت الحكومة المصرية قد وافقت على توصية تقرير «اللجنة القومية لتعيين الحدود البحرية لجمهورية مصر العربية»، بخصوص «المحددات القانونية والفنية» لتحديد خط الأساس للحدود البحرية بين مصر والسعودية[٢٠]. وهو الخط الذي تبنته اللجنة

(١٩) "بيان بما تم تناوله في الاجتماعات الـ(١١) للجنة المصرية السعودية المشتركة لتعيين الحدود البحرية بين البلدين، وما خلصت إليه من توصيات"، ١٠ صفحات. نص البيان لـ"الاجتماع المشترك الحادي عشر، بتاريخ ٢١ مارس، ٧ أبريل ٢٠١٦م" الأخير الذي عُقد ليلة توقيع اتفاقية الحدود البحرية، في القاهرة، مع قائمة بـ"الإحداثيات الجغرافية لخط الحدود البحرية بين جمهورية مصر العربية والمملكة العربية السعودية، (المرجع الجيوديسي العالمي – ٤٨) الذي اعتُمد في نص الاتفاقية، ص٧– ١٠، خطاب بمرفقات (٣٧ ملفاً) من لواء أ.ح. محمد فريد حجازي إلى المستشار رئيس هيئة قضايا الدولة، الأمانة العامة، وزارة الدفاع، القاهرة، رقم القيد ١/١/١/٧ ، بتاريخ ١٩ أكتوبر ٢٠١٦م.

(٢٠) تقرير "الإجراءات الفنية لتعيين الحدود البحرية طبقاً لقواعد اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار في البحر الأحمر وخليج العقبة بين كل من جمهورية مصر العربية والمملكة العربية السعودية"، (٣٠صفحة)، اللجنة القومية العليا لتعيين الحدود البحرية لجمهورية مصر العربية، خطاب بمرفقات (٣٧ ملفاً) من لواء أ.ح. محمد فريد حجازي إلى المستشار رئيس هيئة قضايا الدولة، الأمانة العامة، وزارة الدفاع، القاهرة، رقم القيد ١/١/١/٧، بتاريخ ١٩ أكتوبر ٢٠١٦م. التقرير يورد نصّ المرسوم الجمهوري رقم ٢٧ لسنة ١٩٩٠م، والإحداثيات المرفقة لتحديد خطوط الأساس للمياه الإقليمية المصرية في البحر الأحمر وخليج العقبة كـ"أحد المحددات القانونية والفنية" التي جرى اعتمادها لـ"ترسيم الحدود البحرية" مع السعودية، ص٢، ١٥– ١٨.

المصرية – السعودية المشتركة في اجتماعها الحادي عشر والنهائي في ٧ أبريل ٢٠١٦م، وأُدمج في نص الاتفاقية التي جرى توقيعها اليوم التالي في القاهرة[٢١]. وقد شملت هذه «المحددات القانونية والفنية، بشكل أساسي، المرسوم الرئاسي رقم (٢٧) لسنة ١٩٩٠م، واتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار عام ١٩٨٢م، والمرسوم الملكي السعودي لعام ٢٠١٠م»[٢٢]. وكان من ضمن هذه المحددات وثيقة عسكرية سرية، في شكل كُتيِّب، أعدته شعبة البحوث في القوات البحرية التابعة لجمهورية مصر العربية في فبراير ١٩٧٦م، عن جزر البحر الأحمر بعنوان: «السمات العامة لأهم جزر البحر الأحمر»، حيث أرسلت وزارة الدفاع المصرية خطاباً مؤرخاً في ١٩ أكتوبر ٢٠١٦م، إلى رئيس هيئة قضايا الدولة بمجلس الدولة، وأرفقت به «صورة طبق الأصل» من صفحات محددة تثبت تبعية الجزيرتين للسعودية[٢٣]. وقد ورد في الصفحة ٢٧: «ولعل أهم الجزر السعودية في البحر الأحمر، هي جزر: تيران وصنافير ومجموعة جزر فرسان...»، وبخصوص تبعيتهما ورد في الصفحة ٢٨: «التبعية السياسية: هما جزيرتان سعوديتان»[٢٤].

إنّ رموز الدولة المصرية الذين يتمتعون بحق التفويض الكامل لإبرام المعاهدات باسمها، وهُم رئيس الجمهورية وأعضاء حكومته التي فاوضت ووقَّعت على الاتفاقية، أقرُّوا بذلك، مجتمعين، في جلسة علنية مشتركة، عُقدت تحديداً لهذا الغرض بعد خمسة أيام من توقيع اتفاقية الحدود البحرية مع السعودية[٢٥]. فقد أعلن الرئيس السيسي، ورئيس وزرائه شريف إسماعيل، ووزير الخارجية سامح شكري أمام الجلسة، صراحة، أن جزيرتي تيران وصنافير أصبحتا سعوديتين بناءً على المرسوم الرئاسي رقم (٢٧) لسنة ١٩٩٠م، ورسائل ١٩٨٨-١٩٩٠م المتبادلة بين الدولتين. كما أكد كلٌّ منهم أن

---

(٢١) المصدر السابق.

(٢٢) المصدر السابق.

(٢٣) خطاب من اللواء محمد فريد حجازي، أمين عام وزارة الدفاع المصرية إلى رئيس هيئة قضايا الدولة، رقم القيد ١/١/١/٧ بتاريخ ١٩ أكتوبر٢١٠٦م. الخطاب يشير إلى مرفقين، الأول منهما: صورة طبق الأصل من الصفحات (١، ٢٦، ٢٧، ٢٨) من كتاب "السمات العامة لأهم جزر البحر الأحمر" الصادر عن وزارة الحربية، قيادة القوات البحرية، شعبة البحوث البحرية، كود رقم ١١٤١/٢١، نسخه رقم ١٢٠، الصادر بتاريخ فبراير ١٩٧٦م.

(٢٤) جمهورية مصر العربية، وزارة الحربية، قيادة القوات البحرية، "كتاب السمات العامة لأهم جزر البحر الأحمر"، شعبة البحوث البحرية، القاهرة، فبراير١٩٧٦م. الكتيب محدود التوزيع على "الأشخاص المسموح لهم بالاطلاع"، وقد كُتب على غلاف الكتاب العبارة الآتية: "هذه الوثيقة تخص حكومة جمهورية مصر العربية لاطلاع السيد: .....".

(٢٥) "تفاصيل اجتماع الرئيس السيسي مع ممثلي فئات المجتمع"، الوفد، الوطن، ١٣ أبريل ٢٠١٦م."Details of President Sisi's Meeting with Representatives of Sectors of Society،" *Al-Wafd, El-Watan*، April 13, 2016.

خط المنتصف الذي تبنته اتفاقية ٢٠١٦م هو نفسه الخط الذي رسمته اللجنة الحكومية لتعيين الحدود البحرية لمصر[٢٦] بناءً على المرسوم الرئاسي المشار إليه، ووافقت عليه وأوصت به اللجنة البحرية المصرية – السعودية المشتركة في جلستها النهائية[٢٧].

وهذا يعني أن قبول مصر اتفاقية ٢٠١٦م، أو رفضها، من خلال قرار برلماني، أو تصويت شعبي، أو مرسوم رئاسي، أو حكم قضائي لن يكون له أيُّ أثر قانوني على وضع السيادة الكاملة للسعودية على جزيرتي تيران وصنافير، التي أُقِرَّتْ في ١٩٩٠م بموجب معاهدات دولية ثنائية ومتعددة الأطراف، أبرمتها مصر، وهي مُلْزمةٌ لها لا تستطيع التحلل منها، وتُشكِّل جزءاً مكملاً لدستورها وقانونها الداخلي. كما أنَّ لا قيمة قانونية لأيّ ادِّعاءٍ ومستنداته – مصرياً كان أم سعودياً – سابقٍ لعام ١٩٩٠م على هاتين الجزيرتين[٢٨].

التاريخ القانوني لجزيرتي تيران وصنافير منذ عام ١٩٠٦م

اختير عام ١٩٠٦م نقطةً أساسية للمرجعية القانونية لقضية السيادة على جزيرتي تيران وصنافير لعدة عوامل، ليس أقلها أنّه العام الذي اختارته الحكومة المصرية ليكون التاريخ الحاسم الذي دخلت فيه الجزيرتان ضمن الإقليم المصري، كجزء من شبه جزيرة سيناء. فقبل عام ١٩٠٦م كان الحدُّ الإداري الشرقي لولاية مصر العثمانية خطّاً يمتد باتجاه شمال – شرق من السويس على رأس خليج السويس إلى قرية العريش، شرق الدلتا على البحر المتوسط، بموجب فرمان سلطاني صدر في عام ١٨٤١م[٢٩]. وبعد أن احتلت بريطانيا مصرَ في عام ١٨٨٢م، ولضمان خط الملاحة التجارية البحرية مع مستعمراتها في الهند عبر البحر الأحمر، قررت لندن ضم شبه جزيرة سيناء إلى ولاية مصر لحماية الضفة الشرقية لقناة السويس. ونتيجة لضغوط دبلوماسية وتهديدات عسكرية مباشرة

(٢٦) تقرير "الإجراءات الفنية لتعيين الحدود البحرية طبقاً لقواعد اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار في البحر الأحمر وخليج العقبة بين كل من جمهورية مصر العربية والمملكة العربية السعودية»، مصدر سابق.

(٢٧) "بيان بما تم تناوله في الاجتماعات الـ (١١) للجنة المصرية السعودية المشتركة لتعيين الحدود البحرية بين البلدين، وما خلصت إليه من توصيات"، ١٠ صفحات. نصّ البيان لـ"الاجتماع المشترك الحادي عشر بتاريخ ٢١ مارس، ٧ أبريل ٢٠١٦م" الأخير الذي عُقد ليلة توقيع اتفاقية الحدود البحرية، في القاهرة، مع قائمة بـ"الإحداثيات الجغرافية لخط الحدود البحرية بين جمهورية مصر العربية والمملكة العربية السعودية، (المرجع الجيوديسي العالمي – ٤٨) الذي تم اعتماده في نص الاتفاقية، ص٧– ١٠، مصدر سابق.

(٢٨) "تفاصيل اجتماع الرئيس السيسي مع ممثلي فئات المجتمع"، مصدر سابق.

(29) G. Biger, "The First Map of Modern Egypt: Mohammed Ali's Firman and the Map of 1841," *Middle Eastern Studies* 14 (1978): 325.

مارستها بريطانيا، من خلال المندوب السامي في القاهرة وسفيرها في إسطنبول، على كلٍّ من خديوي مصر والسلطان العثماني[٣٠]، أُبرمَت في عام ١٩٠٦م اتفاقيةٌ نصَّت على إحداث «خط إداري فاصل بين ولاية الحجاز ومتصرفية القدس وشبه جزيرة سيناء» يمتد من رأس طابا على خليج العقبة، ويتجه شمالاً إلى رفح، جنوب غزة على ساحل البحر المتوسط. هذا الخط ضمَّ شبه جزيرة سيناء كلها إلى مصر التي كانت، من الناحية القانونية، ولاية عثمانية، وعملياً محمية بريطانية منذ عام ١٨٨٢م[٣١]. ويُلحظ أنَّ الاتفاق يشير إلى خطٍّ «إداري» يفصل بين ولايات تخضع لسيادة الدولة العثمانية، وهو ما اعترفت به الحكومة البريطانية، وتعاملت معه على هذا الأساس، واستمر هذا الوضع القانوني إلى ما بعد انتهاء الحرب العالمية الأولى[٣٢]. ومن ثم؛ لم يُشكِّل هذا الخط حدوداً سياسية جغرافية بين كيانات مستقلة قانوناً، فضلاً عن أنه كان حدّاً إدارياً بريا صرفاً، إذ لم يتعرض اتفاق عام ١٩٠٦م بتاتاً للحدود البحرية في مياه خليج العقبة. وقد تغيّر الوضع القانوني جذرياً لمنطقة الشرق الأوسط مع إبرام معاهدة لوزان في عام ١٩٢٣م التي تنازلت تركيا بموجبها رسمياً عن مطالبها في الولايات العثمانية العربية[٣٣] ونتيجة لهذا، أصبحت مصر، نظرياً، مملكة مستقلة بعد أن أعلنتها بريطانيا كذلك في عام ١٩٢٢م، عقب إنهاء وضع الحماية القانونية الذي فرضته لندن عليها مع نشوب الحرب في عام ١٩١٤م[٣٤]. وعلى الطرف الشرقي للبحر الأحمر، أصبحت الحجاز مملكة مستقلة، نظرياً منذ عام ١٩١٩م بحكم عضويتها في عصبة الأمم التي أنشأها مؤتمر

(30) L.M.Bloomfield, Egypt, Israel and the Gulf of Aqaba in Inerntional Law, Toronto: the Carswell Company ltd., 1957, p120-121. حتى الضابط البريطاني جننجز – براملي الذي كان ضمن الوفد المصري، حيث كان ضمن وفد خديوية مصر التي كانت تحت الاحتلال البريطاني، في مفاوضات اتفاقية ١٩٠٦م، والحاكم العسكري لشبه جزيرة سيناء اعترف، فيما بعد، في عام ١٩٥٠م في مذكرة سرية، أن بريطانيا مارست ضغوطاً سياسية وعسكرية على السلطان العثماني وخديوي مصر اللذين كانا يرفضان ضم جنوب سيناء إلى مصر باعتبارها جزءاً من الحجاز وفق اتفاقية الفرمان العثماني عام ١٨٧١م، واتفاقية القسطنطينية عام ١٨٨٨م "Notes on Sinai by the Governor of Sinai, Colonel W. E. Jennings-Bramley" August 1, 1951 ,FO/371 PREM11/96-86940, November 19, 1951.

(31) E.B.H. Wade et al،»A Report of delimitation on the Delimitation of the Turco-Egyptian Boundary between the Vilayet of Hejaz and the Peninsual of Sina(June-September,1906) Survey Department Paper No.4,Cairo:National Printing Press,1908,p3-4..

(32) Treaty of Peace with Turkey, and Other Instruments Signed at Lausanne on July 24, 1923, Treaty Series No. 16. (London: His Majesty's Stationery Office, 1923; Cmd. 1929); Brown, "From Sevres to Lausanne," *American. Journal of International Law*, 18, no. 1 (1924): 113–116.
تجدر الإشارة إلى أن معاهدة السلام، عند فصل الولايات العربية عن تركيا، اعتبرت جنوب سيناء وكل خليج العقبة، بما فيه العقبة، جزءاً من مملكة الحجاز الهاشمية، كدولة مستقله عضو مؤسس لعصبة الأمم، وريثة لولاية الحجاز العثمانية

(٣٣) المصدر السابق.

(34) Martin Sicker, *The Middle East in the Twentieth Century* (Westport, Conn.: Praeger, 2001), chapter 8, "The British Protectorate of Egypt," 102–112.

باريس للسلام[٣٥]. ومنذ ذلك الوقت، وحتى توقيع معاهدة السلام المصرية – الإسرائيلية في عام ١٩٧٩م، أصبح خط عام ١٩٠٦م الحدَّ السياسيَّ الفعليَّ لأراضي مصر الشرقية ومياهها مع فلسطين البريطانية، ثم وريثتها دولة إسرائيل، وكذلك مع مملكة الحجاز الهاشمية، ثم وريثتها المملكة العربية السعودية.

تستند ادعاءات مصر على مضايق تيران؛ بما فيها جزيرتا تيران وصنافير في خليج العقبة بشكل أساسي، إلى حجة مفادها أنّها، جغرافياً، جزءٌ من شبه جزيرة سيناء التي ضُمَّت إليها وفق اتفاق عام ١٩٠٦م. ومن الناحية الأخرى فادعاءات السعودية بتبعية مضايق تيران؛ بما فيها الجزيرتان، لها، استندت إلى الحجة المضادة بأنها، جغرافياً وتاريخياً، جزءٌ من الحجاز، وقانونياً (إضافة إلى جنوب سيناء) هي جزء من ولاية الحجاز العثمانية، وبالتالي انتقلت إليها السيادة بحكم كونها الوريث الشرعي للدولة العثمانية وخليفتها مملكة الحجاز الهاشمية.

ألقى الوضع القانوني لخط عام ١٩٠٦م، كحدٍّ إداري، وليس سياسياً، بظلٍّ من الشك على ادِّعاء مصر السيادة على شبه جزيرة سيناء، وخصوصاً الجزء الجنوبي منها. وهذه المسألة أثارتها – فيما بعد خلال خمسينيات القرن العشرين – الحكومة البريطانية التي كانت هي نفسها الدولة المستعمرة لمصر، وهي التي فرضت ذلك الخط على خديوي مصر والسلطان العثماني بالإكراه واستخدام القوة.

كتب الكولونيل جننجز – براملي، الذي كان وراء اقتراح فرض خط عام ١٩٠٦م، والمفاوض الأساسي باسم خديوي مصر، وأول حاكم عسكري بريطاني لشبه جزيرة سيناء، مذكِّرةً سريّةً في ١٩٥١م قال فيها صراحة: إنَّ اتفاق عام ١٩٠٦م مَنَحَ مصر «حقّاً مؤقتاً لإدارة» ذلك الجزء من سيناء، و«لم يَعْنِ السيادة عليها»[٣٦]. ومع أنَّ مصر، نظرياً، دولة مستقلة، إلا أنها استمرت، عملياً، محميةً بريطانيةً، حتى عام ١٩٥٢م مع انتهاء النظام الملكي فيها. وكان هذا الوضع صحيحاً بشكل خاص في شبه جزيرة سيناء وسكانها الذين كانوا

(35) Randall Baker, *King Hussain and the Kingdom of Hejaz* (Cambridge: Oleander Press, 1980), 115.

(36) "Notes on Sinai by the Governor of Sinai,,Colonel W.E Jennings-Bramley" August 1, 1951; في مذكرته إلى الخارجية البريطانية في عام ١٩٥١م عن.FO/371 PREM11/96-86940,November 19,1951 الوضع القانوني لشبه جزيرة سيناء، قدمت الحجة أنه، كأحد المفاوضين الأساسيين في اتفاق عام ١٩٠٦م، الذي فُرض بالقوة على السلطان العثماني وخديوي مصر، إن الاتفاق المذكور منح مصر "حق الإدارة المؤقت" لشبه جزيرة سيناء ككل، ولم يمنحها حق السيادة عليها، وبالذات في جنوب سيناء، المنطقة الواقعة جنوب الخط الذي يربط بين رأس خليج السويس وخليج العقبة.

يتمتعون بوضع[٣٧] قانوني إداري خاص منفصل تماماً عن مصر، غرب قناة السويس، وكان يديرها حاكم عسكري بريطاني يتبع المندوبية السامية البريطانية في القاهرة. ولعلَّه من المهم الإشارة إلى أن الوضع المنفصل الخاص بسيناء وسكانها ككيان منفصل عن بقية مصر، استمرَّ حتى بعد عام ١٩٥٠م، وما زال سارياً، بشكل أو بآخر، إلى اليوم.

ومن الناحية الشرقية للبحر الأحمر وخليج العقبة، ختم السلطان عبدالعزيز بن عبدالرحمن آل سعود، سلطان نجد وملحقاتها، توسعاته بضمِّ مملكة الحجاز إلى حكمه في ٨ يناير ١٩٢٦م؛ لتصبح مملكة الحجاز وسلطنة (ثم مملكة) نجد وملحقاتها، وفي ٢٣ سبتمبر ١٩٣٢م، أُعيد تسميتها بالمملكة العربية السعودية. وقد تم الاعتراف بالدولة الجديدة فور قيامها في عام ١٩٢٦م من قِبَلِ القوى الكبرى والدول الإقليمية المعاصرة، مثل: روسيا السوفيتية، وبريطانيا، وفرنسا، وألمانيا، وإيطاليا، ومملكة فارس، ومملكة أفغانستان. إلا أنَّ دولةً إقليميةً مهمة لم تعترف بالنظام الملكي المزدوج الجديد في الحجاز، هي المملكة المصرية؛ لعدة أسباب، منها حقوق الصيد في البحر الأحمر، و«ملكية جزيرتي تيران وصنافير»[٣٨].

حادثة تيران - صنافير عام ١٩٢٨

ظهر النزاع الصامت فجأةً بين الدولتين الحديثتي النشأة، المملكة المصرية في عام ١٩٢٢م، ومملكة الحجاز ونجد في عام ١٩٢٦م، حول المياه الإقليمية وحقوق الصيد في البحر الأحمر، وطفا الخلاف على السطح في نهاية عام ١٩٢٨م، وقد أثار، ربما للمرة الأولى، موضوع النزاع على «ملكية جزيرتي تيران وصنافير» وفق ما كتب مراسل جريدة الـ«مورننج ستار» البريطانية في القاهرة[٣٩]. وقد ذكرت المصادر الرسمية البريطانية أن الحادث نجم عن قيام السلطات الحجازية - النجدية باستخدام القوة في طرد عُمّال شركة

---

(٣٧) على سبيل المثال فإنه منذ عام ١٩٠٦م، وحتى الآن لا تُمنح الجنسية المصرية تلقائياً لسكان سيناء، وأغلبهم لا يحمل الجنسية المصرية حتى اليوم، خصوصاً سكان جنوب سيناء الذين يُمنحون، كبقية أهل سيناء، وثائق تعريف وتنقّل خاصة بهم تسمح لهم بالعبور إلى غربي قناة السويس والإقامة والعمل. كذلك يُشترط على المصريين، غربي القناة، الحصول على أذونات سفر خاصة إلى شبه جزيرة سيناء.

(38) "The Kingdom of Saudi Arabia and the Kingdom of Egypt", May–November 1936," Liwa (Journal of national archives) 6, no. 11 (June 2014): 35; 117 ص, 1924-1936,
مديحة درويش، العلاقات المصرية - السعودية

(٣٩) مجلة الفتح، ٣ يناير ١٩٢٩م، ص١١.

بنك مصر للصيد، بعد ما حاولت الأخيره إقامة محطة صيد مؤقتة لها على الجزيرتين[٤٠]. وردّاً على ما حدث، خاطبت وزارة الحربية والبحرية المصرية وزارة الخارجية تستفسر عمّا اذا كانت جزيرتا تيران وصنافير «تابعتين للمملكة المصرية» لكي تقوم، في حال تبعيتهما لمصر، بإرسال قوّةٍ من حرس الحدود «لرفع العلم المصري عليهما»[٤١]، وأجابت الخارجية المصرية عن استفسار الحربية بأنه «ليس لهاتين الجزيرتين ذِكْرٌ في ملفات وزارة الخارجية»[٤٢].

لكنَّ هناك إشارة جليّة إلى هاتين الجزيرتين بأنهما غير مصريتين في نصوص وخرائط واردة في «Atlas of Egypt» (أطلس مصر) الصادر في عام ١٩٢٨م عن الحكومة المصرية نفسها[٤٣]، وبالتالي «تمثّل وجهة النظر الرسمية للمملكة المصرية» وفق ما أكد رئيس الجمعية الجغرافية المصرية، كونه صادراً عن الدولة المصرية نفسها، وتشكل الخرائط الواردة فيه «وثيقةً يُعتدُّ بها»، عكس تلك الصادرة عن جهات أخرى[٤٤]. ويشمل أطلس مصر أربع لوحات تظهر فيها تيران وصنافير بـ«اللون الأبيض»، وهو اللون نفسه الذي تظهر به الأراضي الحجازية شرقي ساحل خليج العقبة في الأطلس، ولم تأخذ اللون الـ«بيج» الذي تظهر به الأراضي المصرية غربي ساحل خليج العقبة والجزر المصرية في خليج السويس والبحر الأحمر[٤٥].

هذه الرسائل السرية المتبادلة بين أهم وزارتين سياديتين مسؤولتين عن حماية أمن وحدود مياه وأراضي الدولة المصرية، وعن إدارة علاقاتها الخارجية مع الدول الأخرى،

---

(40) "Tiran and Sanafir Islands," FO371 (ES 1081/2) Confidential 27 February 1957

(٤١) خطاب من وزير الحربية والبحرية المصرية إلى وزير الخارجية المصرية «بخصوص جزيرتي تيران وصنافير الواقعتين عند مدخل خليج العقبة بالبحر الأحمر»، ٢٣ ديسمبر ١٩٢٨م، رقم القيد ٦/٣/١٧٧، إدارة المحفوظات رقم ٥٣٢٩٤-٥/١/١١٥، الأرشيف السري، وزارة الخارجية، القاهرة.

(٤٢) خطاب وزير الخارجية المصري رداً على استفسار وزير الحربية والبحرية المصري "بخصوص جزيرتي تيران وصنافير الواقعتين عند مدخل خليج العقبة بالبحر الأحمر"، ٣١ ديسمبر ١٩٢٨م، إدارة المحفوظات، أرشيف وزارة الخارجية، القاهرة، رقم ٣٥٦- ٥/١/١١٥.

(43) Egyptian Government,Atlas of Egypt:a series of maps and diagrams :Wizarat al-Maliyah,Survey Department,Giza,Cairo,1928 تجدر الإشارة إلى أن هذا الأطلس قُدِّم كوثيقة رسمية بأمر من ملك مصر فؤاد الأول إلى المؤتمر الدولي الأول للجغرافية في كمبريدج، بريطانيا.

(٤٤) خطاب من رئيس الجمعية الجغرافية المصرية الدكتور السيد الحسيني في ١٥ أكتوبر ٢٠١٦م، إلى المستشار رفيق عمرو شريف، نائب رئيس هيئة قضايا الدولة، مع مرفقات تشمل لوحات خرائطية عن جزيرتَي تيران وصنافير الواردة في أطلس مصر، ص١-٢.

(٤٥) المصدر السابق.

تشير بوضوح تام إلى أنه لم يكن هناك وجود مصري على جزيرتي تيران وصنافير؛ لأن الحكومة المصرية لم تعرف بوجودهما ولم تدَّعِ، عندما عرفت، تبعيتهما لها، على الأقل حتى عام ١٩٢٨م. وكان السعوديون، من ناحية أخرى، على معرفة بوجود هاتين الجزيرتين، وأنهما جزء من مياههم الإقليمية، بدليل قيامهم بطرد شركة الصيد المصرية بالقوة عند محاولة الأخيرة دخولهما. كما أن عدم احتجاج الحكومة المصرية على التصرُّف السعودي يعني اعترافاً مصرياً ضمنياً بتبعيتهما لمملكة الحجاز ونجد، وليس فقط غياب أي ادِّعاء مصري على الجزيرتين. وهذا ما دعمه السلوك الدبلوماسي اللاحق للحكومة المصرية الذي يشكل اعترافاً مصرياً رسمياً بسعودية هاتين الجزيرتين، إضافة إلى جزيرتين أُخريين؛ هما جزيرة بوبا وجزيرة النعمان.

بعثت وزارة الخارجية المصرية إلى القنصلية المصرية في جدة برقية في ٦ يونيو ١٩٣٤م، تطلب فيها مخاطبة الخارجية السعودية للحصول على تأشيرات دخول لأعضاء بعثة علمية تقلّهم الباخرة «مباحث» من الجامعة المصرية (جامعة القاهره حالياً) لإجراء «دراسة جيولوجية لساحل بلاد العرب تستلزم إنزال أعضاء البعثة مدة قصيرة في بعض الجزر العربية، مثل: جزيرة الطيران(تيران)، وجزيرة الصنافير، وجزيرة بوبا، وجزيرة النعمان بجزيرة العرب»[٤٦]. وفي تعليق بخط اليد على خطاب الجامعة المصرية، كتب مسؤول في الخارجية المصرية أن «هذه الجزر والبلد المذكور تقع في بلاد الحجاز من المملكة السعودية الحجازية»[٤٧]. وفي ١٧ أغسطس ردَّت المفوضية السعودية في القاهرة (قبل ترقيتها إلى سفارة في عام ١٩٥٢م) على وزارة الخارجية المصرية تفيدها بموافقة الحكومة السعودية على منح تأشيرات دخول للبعثة العلمية المصرية وفق ما ورد في

(٤٦) خطاب من وزارة الخارجية المصرية مؤرخ في ٦ يونيو ١٩٣٤م إلى قنصل المملكة المصرية في جدة للحصول من السلطات السعودية على تأشيرات دخول لبعثة من كلية العلوم بالجامعة المصرية للقيام بـ«رحلة علمية إلى سواحل بلاد العرب» لإجراء دراسة جيولوجية تشمل إنزالاً مؤقتاً في «بعض الجزر العربية، مثل: جزيرة التيران، وجزيرة الصنافير، وجزيرة بوبا، وجزيرة النعمان... بجزيرة العرب.»، رقم القيد ١/٦٤/٣٩، إدارة المحفوظات رقم ٦٧، ٦ يونيو ١٩٣٤م، الأرشيف السري لوزارة الخارجية، القاهرة، ملف رقم ٤، مرفق بخطاب وزارة الدفاع المصرية الموجه إلى نائب رئيس هيئة قضايا الدولة، مجلس الدولة في ١٩ أكتوبر ٢٠١٦م، مصدر سابق.

(٤٧) في تعليق بخط اليد على خطاب الجامعة المصرية إلى الخارجية المصرية تطلب فيه الحصول على تأشيرات دخول لنزول أعضاء البعثة الجيولوجية على «بعض الجزر العربية مثل جزيرة التيران، وجزيرة الصنافير، وجزيرة بوبا، وجزيرة النعمان»، كتب وكيل الخارجية في ٤ يونيو ١٩٣٤م: «إن هذه الجزر تقع في مملكة الحجاز من المملكة السعودية»، خطاب وزير المعارف العموميه المصرية في ٢٧ مايو ١٩٣٤م إلى وزارة الخارجية المصرية بخصوص «رحلة كلية العلوم إلى البحر الأحمر على الباخرة مباحث»، رقم القيد ٦٣٤٧، إدارة المحفوظات، أرشيف وزارة الخارجية، القاهرة، ملف رقم ٤، مرفق بخطاب وزارة الدفاع المصرية الموجه إلى نائب رئيس قضايا الدولة، مجلس الدولة في ١٩ أكتوبر ٢٠١٦م، مصدر سابق.

الطلب المصري[٤٨]. وبعد عامين، في ١٩٣٦م، قامت بتروليوم كونسشن، وهي جزء من شركة بريتش بتروليوم التي تملكها الحكومة البريطانية، بعمليات استشكاف عن النفط والمعادن على شواطئ المملكة العربية السعودية في شمال البحر الأحمر، حيث ظهرت «جزيرة تيران على خريطة الامتياز» الذي منحه الملك عبدالعزيز للشركة[٤٩]، ولم تسجل الحكومة المصرية أيَّ اعتراض على النشاط البحري للشركة في خليج العقبة. وفي السنة التالية، كتب المقدم سي. إس. جارفيس، الحاكم البريطاني السابق لشبة جزيرة سيناء، ملحوظة عبَّر فيها عن أسفه لأن «الحكومة المصرية لم تحتل قط بشكل دائم، أو تدَّعِ تبعيّة» جزيرة تيران[٥٠].

تظهر جزيرتا تيران وصنافير دوماً في خرائط الملاحة البحرية العسكرية والتجارية التي تنشرها القوى العظمى المعاصرة، مثل بريطانيا والولايات المتحدة، مع نهاية القرن التاسع عشر وأوائل القرن العشرين، في قائمة الجزر التابعة لمياه «بلاد العرب» وشواطئها «Arabia" على الجانب الشرقي لساحل البحر الأحمر وخليج العقبة[٥١]. كما أنّ الرَّحّالين الغربيين المشهورين؛ ممن قاموا برحلات استكشافية في المنطقة لأغراض علمية أو استخباراتية، أظهروا وتحدثوا عن تيران وصنافير بوصفهما جزيرتين تقعان

---

(٤٨) خطاب من وزير الخارجية المصرية إلى وزير المعارف العموميه مؤرّخ في ٢٢ أغسطس ١٩٣٤م يفيده أنه تلقّى «موافقة» الحكومة السعودية على طلب الحصول على تأشيرات دخول لأعضاء «بعثة كلية االعلوم» الجيولوجية التي تشمل إنزالاً «لمدة قصيرة» في «بعض الجزر العربية»، رقم القيد ١/٦٤/٣٩ في ٢٢ أغسطس ١٩٣٤م، رقم ٥٣١، إدارة المحفوظات، أرشيف وزارة الخارجية، القاهرة. خطاب موجّه إلى «مفوضية المملكة العربية السعودية» (رُقيتْ إلى سفارة في عام ١٩٥٢م) باسم فوزان السابق، «معتمد» المملكة السعودية إلى وزير الخارجية المصري، مؤرخ في ١٧ أغسطس ١٩٣٤م، بموافقة الحكومة السعودية بـ«السماح» للبعثة العلمية ومنحها تأشيرات دخول للقيام «برحلة علمية» في خريف عام ١٩٣٤م، والنزول «لمدة قصيرة في بعض الجزر العربية، مثل: جزيرة التيران، وجزيرة، الصنافير، وجزيرة بوبا، وجزيرة النعمان»، عدد ١٧/٣، ١٧ أغسطس ١٩٣٤م، نمرة ٢٥٣١، إدارة المحفوظات، أرشيف وزارة الخارجية، القاهرة، ملف رقم ٤، مرفق بخطاب وزارة الدفاع المصرية الموجّه إلى نائب رئيس قضايا الدولة، مجلس الدولة في ١٩ أكتوبر ٢٠١٦م، مصدر سابق.

(49) "Status of Tiran Island" (FO 371/20815, E6048). جزيرة تيران كانت ضمن الامتياز الممنوح لشركة كونسشن بتروليم، المملوكه لبريتش بتروليوم الذي منحه الملك عبدالعزيز حيث ورد في التقرير "إن المقدم لونجرنج الذي فاوض الامتياز أحضر خارطة في اجتماع ٢٢ سبتمبر وأخبرني أن الجزيرتين كانتا ضمن الامتياز (FO 371-E6028/1283/25); note by Rendel, September 23, 1936 (FO 371,-E602930; September 24, 1936).

(50) C. S. Jarvis, "'Strategic Importance of Akaba—Value of the Arab Port as Harbour and Air Base," extract from *Morning Post*, September 28, 1937, in FO371/25-E5821/22/31,October 6, 1937.

(51) J. R.Wellsted, Travels in Arabia (London: John Murray,1838), 2:97, 107, 161, 164, 166; J. R. Wellsted, "Observations on the Coast of Arabia between Ras Mohammed and Jiddah" (paper read at the Royal Geographical Society at Bombay, March 14, 1836), 51;U.S. Navy Hydrographic Office, *Red Sea and Gulf of Aden Pilot* (H.O. No. 157, 2nd edition, 1922), chapter 7, "East Shore of Red Sea," 307–318; Alexander Melamid, "Political Geography of the Gulf of Aqaba," *Annals of the Association of American Geographers* 47, no. 3 (September 1957): 236.

ضمن شواطئ الحجاز على الساحل الشرقي لخليج العقبة. ففي عام ١٨٢٢م كتب الرحالة السويسري جون لويس بوركهارت أن تيران، مع أنها غير مأهولة بشكل دائم، إلا أنّ «البدو يأتون من الساحل الشرقي ويقيمون فيها عدة أسابيع لصيد اللؤلؤ، ويجلبون معهم تموياناتهم من ذلك الساحل»[٥٢]. وجدير بالذكر أنّ مياه فم خليج العقبة، على ضفتيه، كانت ولا تزال تُعرف باسم «بحر الحجاز» بين سكان وقبائل شمالي الحجاز وسيناء[٥٣]. وقد نشرت الحكومة المصرية، التي كانت لا تزال تُحْتَلُّ تعاهدياً من قِبَلِ بريطانيا، بالإنجليزية، «Almanac of Egypt 1938»(مناخ مصر ١٩٣٨)، إضافة إلى أطلس مصر الذي نشرته في عام ١٩٢٨م. يمثل "Almanac" وثيقة رسمية، ولم يرد فيه اسم جزيرتي تيران وصنافير في قائمة جزر البحر الأحمر التابعه لمصر، كما أنّ لون الجزيرتين في الخريطة المقابلة هو لون الأراضي السعودية نفسه، ومغاير للون الأراضي المصرية[٥٤].

بقي وضع جزيرتي تيران وصنافير غير المأهولتين، دون تغيير حتى إعلان قيام دولة إسرائيل في عام ١٩٤٨م، باستثناء فترة الحرب العالمية الثانية، حيث كان البحر الأحمر وجزره تحت الاحتلال الأنجلو – أمريكي.

اتفاقية عام ١٩٥٠م بين مصر والسعودية لإعارة جزيرتي تيران وصنافير

أثار قرار الأمم المتحدة رقم (١٨١) في عام ١٩٤٧ بتقسيم فلسطين، وما تبعه من إعلان قيام دولة إسرائيل، ونشوب أول حرب عربية – إسرائيلية في عام ١٩٤٨م، الاهتمامَ من جديد بجزيرتي تيران وصنافير بدخول الدولة اليهودية الجديدة طرفاً ثالثاً في موضوع تبعية الجزيرتين. ففي مارس ١٩٤٩م، قام الجيش الإسرائيلي، بعد انسحاب الجيشين الأردني والمصري، باحتلال ميناء أم الرشراش؛ وهذا الميناء، الذي كان جزءاً من الدولة العربية في فلسطين وفق قرار التقسيم، يقع على رأس خليج العقبة بين ميناء العقبة التابع لإمارة شرق الأردن شرقاً ورأس طابا، نقطة بداية خط

(52) John Lewis Burckhardt, *Travels in Syria and the Holy Land* (London: John Murray, 1822), 531.

(53) Karl Baedeker, *Egypt: Handbook for Travellers, First Part: Lower Egypt and the Peninsula of Sinai* (London: Dulau and Co, 1895), map opposite p. 230.

(54) Government of Egypt, Almanac of Egypt, Cairo: Ministry of Finance,1938,p.40 and map opposite p.40.

١٩٠٦م، للحد البري التركي - المصري. وأصبح الميناء، بعد إعادة تسميته (إيلات) ميناءَ إسرائيل الوحيد على البحر الأحمر. أما مصر، فقد دفعها الخوف من تحرُّك إسرائيلي لاحتلال رأس طابا، ثم التوغل جنوباً في المياه الإقليمية لخليج العقبة، إلى تنصيب بطاريتَي مدفعيةٍ في رأس نصراني على خليج نعمة من ساحل سيناء. ولم يكن في إمكان البحرية المصرية إحكام الحصار البحري الذي فُرِضَ حول إيلات دون إغلاق مضايق تيران في فم خليج العقبة، وهذا بدوره يتطلب احتلال جزيرة تيران المقابلة لرأس نصراني. ووفقاً لإبراهيم محمود أفندي، ضابط البحرية المصري المكلف بالمنطقة في ذلك الوقت، فإن خرائط البحرية المصرية التي كانت في حوزته تُظْهِرُ أن تيران وصنافير المحاذية لها شرقاً، هما «جزر سعودية»(٥٥). وهذا ما دعاه، كما قال، إلى مخاطبة رؤسائه طلباً للتوجيه. ويبدو أن معلومات وزارة الحربية والبحرية المصرية عن الجزيرتين في نهاية عام ١٩٤٩م لم تتغير عمّا كان لديها في عام ١٩٢٨م؛ إذ إنها خاطبت وزارة الخارجية مستفسرةً عن وضع «جزيرة صخرية خالية من السكان تُدعى جزيرة تيران، تقع على خليج العقبة، ولا تُعرف الدولة المالكة لها». ولم يكن المسئول بأفضل حال من السائل؛ إذ بادرت الخارجية في ٣ ديسمبر ١٩٤٩م بنقل استفسار وزارة الحربية والبحرية إلى الوزارات الأخرى للبحث عن إجابة. وجاء ردُّ وزارة المالية في ١٤ ديسمبر ١٩٤٩م، وفيه أنّ «جزيرة تيران» تدخل ضمن الأراضي المصرية كون هضاب الجزيرة تم تلوينها بنفس لون مرتفعات جنوب سيناء، حسب لوحة رقم ٦ من خريطة جنوب سيناء، طبعة ١٩٣٧م التابعة لمصلحة المساحة(٥٦). لكنَّ ردَّ المالية الذي نقلته الخارجية، بدورها، إلى وزارة الحربية، لم يكن، فيما يبدو، حُجّةً قانونية مقنعة للحكومة المصرية لاحتلال الجزيرة من طرف واحد، أو أنها ربما تذكرت أنها ليست مصرية وفق خطاباتها المتبادلة مع الحكومة السعودية في عام ١٩٣٤م بشأن طلب الحصول على تأشيرات دخول لأعضاء البعثة العلمية المصرية على ظهر سفينة الأبحاث «مباحث» للنزول فترة قصيرة لإجراء دراسات جيولوجية على ما

(٥٥) مقابلة مع اللواء إبراهيم محمود، برنامج حقائق وأسرار مع مصطفى بكري، قناة صدى البلد، القاهرة، ٢٨ أبريل ٢٠١٦م، متاح عبر الرابط: https://www.youtube.com/watch?v=xdkdydeTho8.

(٥٦) خطاب وزارة المالية إلى وزارة الخارجية المصرية، رداً على استفسار الأخيرة عن تبعية جزيرة تيران، يفيد أنّ رأي المالية هو أنها أرض مصرية، لأن خريطة المساحة الموجودة لديها تظهر لون الجزيرة بنفس لون أراضي الساحل الغربي لخليج العقبة، سري للغاية، ١٤ ديسمبر ١٩٤٩م، رقم ٤/١ـ ٢١٩، الأرشيف السري لوزارة الخارجية، ملف رقم ١٦٤٥،٢٦ فبراير ١٩٥٠م، (No. 37/21/8126).

أسمته «جزيرة الطيران وجزيرة الصنافير... على ساحل بلاد العرب من مملكة الحجاز السعودية»، كما سبقت الإشارة إليه. فحسب رواية ضابط البحرية، إبراهيم محمود أفندي، أرسلت الحكومة المصرية وفداً عسكرياً خاصاً برئاسة زميله الكابتن إسماعيل شيرين، ابن عم الملك فاروق، إلى الملك عبدالعزيز، ملك المملكة العربية السعودية لطلب «إعارة أو تأجير الجزيرتين لدواعٍ عسكرية في خليج العقبة»(٥٧).

نشرت جريدة الأهرام المصرية خلال إبحار الوفد العسكري المصري إلى السعودية، في ١٢ يناير ١٩٥٠م، خبراً منقولاً عن مراسل وكالة الأنباء الفرنسية من القدس، مفاده أنَّ «إسرائيل تطمع في جزيرة قاحلة تُسمى تيران، تقع في مدخل خليج العقبة. وقد أكّد نائبٌ يهودي في الكنيست، في أثناء استجوابه للحكومة في البرلمان اليهودي، أنها لا يرفرف عليها علم أيّ دولة»، وطلب من الحكومة احتلالها كخطوة استباقية لأيّ محاولة قد تُقدِمُ عليها مصر أو السعودية، وهما اللتان كانتا في حالة حرب مع إسرائيل، منعاً لاستخدامها في فرض حصار على الملاحة الإسرائيلية في البحر الأحمر عبر مضايق تيران(٥٨). وقد أثار تقرير الأهرام حالة من الانزعاج في القاهرة وجدة بأن جزيرتي تيران وصنافير على وشك أن تلقيا مصير أم الرشراش، فأبرقت المفوضية السعودية في مصر بفحوى الخبر إلى الخارجية السعودية، وتزامن تسلُّم البرقية مع وصول وفد الملك فاروق إلى ميناء جدة. وخلال اجتماعه مع الملك عبد العزيز طلب رئيس الوفد، إسماعيل شيرين، من الملك عبدالعزيز «استعارة» الجزيرتين على طريقة برنامج الإعارة والتأجير الأمريكي للشرق الأوسط الذي طُبِّق خلال الحرب العالمية الثانية. وافق الملك عبدالعزيز فوراً على الطلب المصري، حسب رواية الضابط إبراهيم محمود أفندي، بقوله: «سلِّموا الجزيرتين لأخينا فاروق»(٥٩). وقد بعثت السفارة البريطانية في حينه تقريراً عن هذه المقابلة يؤكد رواية ضابط البحرية المصرية. فبعد استفسار، أفادها وكيل الخارجية السعودية بأن «تفاهماً أخوياً جرى بين العربية السعودية ومصر على احتلال هاتين الجزيرتين لاستبعاد اليهود، وأنه لا يوجد حساب بين الأصدقاء»(٦٠). وفي تقريره المرفوع إلى لندن،

---

(٥٧) مقابلة مع اللواء إبراهيم محمود، مصدر سابق.

(٥٨) الأهرام، ١٢ يناير ١٩٥٠م.

(٥٩) مقابلة مع اللواء إبراهيم محمود، مصدر سابق.

(60) "Tiran and Sanfir Islands" (FO 371/127158, ES 1081/2, February 6, 1957),op.cit.

علَّق الدبلوماسي البريطاني بأن هذا التفاهم لم يشمل تنازلاً سعودياً عن جزيرتي تيران وصنافير، إذ «إنه من المحتمل أن السعوديين لا يزالون يرون أنهم يمارسون حق السيادة على الجزيرتين»[٦١].

تلقَّى الوزير السعودي المفوض في مصر، في ١٧ يناير ١٩٥٠م، تعليمات من الخارجية السعودية لإبلاغ برقية سرية من الملك عبدالعزيز إلى الملك فاروق، عن هذا الاتفاق المتعلّق بالجزيرتين، ورد فيها ما يلي:

> «في مدخل خليج العقبة جزيرتان؛ تيران وصنافير، وكان قد جرى بحث بشأنهما بيننا قديماً، وليس المهم الآن أن تكونا تابعتين لنا أو لمصر، وإنما المهم اتخاذ الخطة السريعة لمنع التقدم اليهودي إلى هاتين الجزيرتين»[٦٢].

تسببت برقية الملك عبدالعزيز في حالة من «البلبلة» في وزارة الخارجية المصرية[٦٣]:

أولاً: لأن البرقية تعترف ضمناً، وبشكل رسمي، بوجود خلاف مسبق على تبعية الجزيرتين، ربما يعود إلى حادث عام ١٩٢٨م.

وثانياً: أن البرقية تعيد تأكيد ادِّعاء السعودية بالسيادة عليهما، وتقترح تأجيل موضوع بحث حل الخلاف حولهما في الوقت الراهن، ومنح مصر، باعتبارها الدولة الأقوى عسكرياً، حقاً مؤقتاً بالسيطرة عليهما لمنع وقوعهما في يد عدوهما المشترك: إسرائيل.

نصحت الخارجيةُ المصريةُ، فور استلام الطلب السعودي، بناءً على توصية مستشارها القانوني، الحكومةَ المصريةَ – التي وافقت بدورها – بإصدار الأوامر إلى القوات البحريه كي ترسل وحدة عسكرية للاستيلاء على الجزيرتين بوضع بطارية مدفعية، ورفع العلم المصري عليهما، ثم الاتصال، في الوقت نفسه، بحكومة المملكة العربية السعودية، وكذلك بحكومتي الولايات المتحدة وبريطانيا لإبلاغ كلٍّ منهم، عبر مذكرات دبلوماسية، بأن

---

(٦١) المصدر السابق.

(٦٢) برقية من وزارة الخارجية السعودية إلى الوزير المفوض فوزان السابق، معتمد المفوضية السعودية في القاهرة، تنقل رسالة سرية من الملك السعودي عبدالعزيز إلى فاروق ملك مصر، ١٧ يناير ١٩٥٠م، الأرشيف السري للخارجية المصرية. قرأ مقتطفات مقتبسة منها البروفيسور المصري جمال شقرة، أستاذ التاريخ الحديث، جامعة حلوان، مصر، مستشار اللجنة القومية لتعيين الحدود البحرية لجمهورية مصر العربية. مقابلة تلفزيونية في برنامج «على مسؤوليتي مع أحمد موسى»، قناة صدى البلد، الجزء الثاني، ١٠ أبريل ٢٠١٦م.
https://www.youtube.com/watch?v=E_LxmC7plmA

(٦٣) المصدر السابق.

ما تم اتخاذه من تدابير عسكرية في هذا الشأن «لا يمسُّ» مسألة السيادة على هاتين الجزيرتين[٦٤].

وتنفيذاً للأوامر الصادرة من الحكومة المصرية، بناءً على التفاهم السعودي - المصري، وفي اليوم نفسه ١٧ يناير ١٩٥٠م، شكَّلت وزارة الحربية والبحرية المصرية لجنة «استكشاف جزيرة تيران»، وكلّفت، في خطاب عاجل مؤرخ في ٢١ يناير ١٩٥٠م، مندوبَ العمليات الحربية باللجنة، قائد منطقة خليج العقبة، بأن «يسيطر على جزيرة صنافير بجماعة من الفصيلة المكلفة بالسيطرة على جزيرة تيران، ويرفع عليها العلم المصري»[٦٥]. أبحرت الفصيلة المكلَّفة بقيادة النقيب إبراهيم محمود أفندي وزميله النقيب إسماعيل شيرين من رأس نصراني لتنفيذ المهمة، وأنزلت بطارية مدفعية متحركة مع بحارتها في كلٍّ من الجزيرتين ليصبح الضابطان «أول عسكريين مصريين تطأ قدماهما أرض الجزيرتين»[٦٦].

التزمت الحكومة المصرية باطلاع الحكومة السعودية رسمياً، عبر الاجتماع مع ممثلها الدبلوماسي في القاهرة أو مخاطبته، بكل ما اتخذته من خطوات عسكرية متعلقة باحتلال الجزيرتين الذي اكتمل يوم ٢٨ يناير ١٩٥٠م[٦٧]. ففي ٣٠ يناير ١٩٥٠م، بعث الوزير المفوض رئيس البعثة الدبلوماسية السعودية في القاهرة، برقية إلى الملك عبدالعزيز يحيطه علماً بما اتخذته الحكومة المصرية من إجراءات حيال جزيرتي تيران وصنافير، قال فيها:

> «أبلغني معالي وزيرالخارجية المصري بأنّه بمجرد وصول برقية جلالتكم بشأن جزيرتي تيران وصنافير عُنيت الحكومة المصرية بالأمر، واتخذت الإجراءات اللازمة لاحتلال الجزيرتين المذكورتين حتى لا تقعا في أيادٍ غير عربية، والحكومة المصرية ترفع أخلص شكرها لجلالتكم على أن جلالتكم نبّهتم مصر إلى هذا الأمر الخطير. والمفهوم أن احتلال الجزيرتين قد تم أو أوشك على التمام. وإذا كانت

(٦٤) المصدر السابق.

(٦٥) خطاب «سري جداً وعاجل للعمليات» مؤرخ في ٢١ يناير ١٩٥٠م بخصوص «السيطرة على جزيرة الصنافير» من مدير العمليات الحربية إلى البكباشي محمد علي عبدالكريم، بناءً على التعليمات الحربية رقم ١ و٢ لسنة ١٩٥٠م الصادرة في ١٧ يناير ١٩٥٠م، والتعليمات رقم ٣ في ١٨ يناير ١٩٥٠م.

(٦٦) مقابلة اللواء إبراهيم محمود، مصدر سابق.

(٦٧) مقابلة البروفيسور جمال شقرة، مصدر سابق.

الحكومة المصرية لم تتصل بنا من قبل فما ذلك إلا لأنها أرادت أن تستعين على قضاء هذه الحاجة العربية بالكتمان، كما يوصي الحديث الشريف. أما وقد تم الأمر بحمد الله، فقد طلب إليَّ معالي وزيرالخارجية زيارته اليوم، وأبلغني ما تقدم ذكره، وغنيٌّ عن البيان أن الأمر فيما يتعلق بهاتين الجزيرتين قد أصبح بين ملكين أخوين، وأن الحكومة المصرية على أتم استعداد لتلقِّي ما ترونه في هذا الشأن»[٦٨].

وفي ردّه، في اليوم نفسه، وقد نُقِلَ إلى الخارجية المصرية، عبَّر الملك عبدالعزيز عن امتنانه وسروره بأن الجزيرتين أصبحتا «في حماية مصر»[٦٩].

ويُستنتج من البرقيات المتبادلة بين الحكومتين المصرية والسعودية، التي شكَّلت اتفاق ١٩٥٠م، والسلوك المصري اللاحق، أن السعودية هي أول من استرعى انتباه مصر إلى احتمال قيام إسرائيل باحتلال الجزيرتين اللتين تعدهما تابعتين لها، وأنها هي مَنْ طلب من مصر احتلالهما كيلا يقوم طرف آخر بذلك. كما أن السلوك المصري في هذا الخصوص يشكل اعترافاً ضمنياً، على الأقل، بأن هاتين الجزيرتين غير مصريتين، وإلاَّ لما احتاجت القاهرة إلى مخاطبة الرياض ولندن وواشنطن لتعليل سيطرتها على الجزيرتين لو كانت تعدهما بالفعل جزيرتين مصريتين. وبينما شكرت الخارجية المصرية الحكومة السعودية على السماح لها بالسيطرة على الجزر، وتأكيدها بإبلاغ ممثلها دورياً بما يجري من خطوات حيال ذلك، لم تتبع تصرفاً مشابهاً، على سبيل المثال، عندما قامت بوضع مدفعية في رأس نصراني، واحتلال جزيرتَي شدوان وفرعون؛ لأنها كانت تراهما جزيرتين مصريتين.

يُعدُّ اتفاق عام ١٩٥٠م، المكوَّن من البرقيات الدبلوماسية المتبادلة، اتفاقيةً دوليةً شرعيةً مُلزمةً، في ظلّ مبادئ القانون العرفي الدولي السائد، تفرض حقوقاً والتزاماتٍ مستقبليةً على الطرفين المتعاهدين، يشمل منح مصر حقَّ الإدارة المؤقت لجزيرتَي تيران وصنافير بغرض حمايتهما من اعتداء طرف ثالث عليهما، ولا يمسُّ، بأيّ حال، استمرار حقِّ السيادة السعودية على الجزيرتين.

بعد إكمالها احتلال الجزيرتين، وإحكام سيطرتها على مضيق تيران بعرض ثلاثة أميال، أعلنت السلطات المصرية فرض حصار على الملاحة الإسرائيلية من ميناء إيلات وإليه،

(٦٨) المصدر السابق.

(٦٩) المصدر السابق.

وأرسلت في ٢٨ و٣٠ يناير مذكرة دبلوماسية متطابقة بهذا الخصوص إلى سفارتَي الولايات المتحدة وبريطانيا في القاهرة لإحاطتهما علماً بأن ما اتخذته من خطوات في مياه خليج العقبة جرى بالتنسيق المسبق مع الحكومة السعودية. فبريطانيا كانت القوة المسيطرة في المنطقة، في مصر نفسها، وكذلك في الأردن، حيث تحتفظ بوجود عسكري وقواعد عسكرية في كلا البلدين؛ بما فيها قواعد بحرية في السويس والعريش في سيناء، وأخرى في ميناء العقبة. وكما سبقت الإشارة إليه، كانت شركة تنقيب بريطانية تقوم بعمليات بحث عن النفط والمعادن في منطقة امتياز على الساحل السعودي من خليج العقبة، تشمل جزيرتي تيران وصنافير. حلَّت الولايات المتحدة محل بريطانيا خلال الحرب العالمية الثانية وبعدها، كقوة مسيطرة في المنطقة؛ حيث كانت شركة الزيت العربية الأمريكية (أرامكو) تملك امتيازاً حصرياً للتنقيب عن النفط وإنتاجه وتسويقه، الذي بدأ يتدفق بكميات تجارية هائلة، علماً بأن هذا الامتياز غطّى مناطق أخرى شاسعة من الشمال الغربي للسعودية؛ بما فيها خليج العقبة.

شرحت وزارة الخارجية المصرية طبيعة هذه الإجراءات في مذكرتها الموجهة إلى السفارة الأمريكية في القاهرة يوم ٢٨ يناير ١٩٥٠م، وأوردت في الفقرة الأولى ما يأتي:

> «آخذةً بعين الاعتبار الإشارات الصادرة حديثاً من السلطات الإسرائيلية بخصوص جزيرتي تيران وصنافير في مدخل خليج العقبة من البحر الأحمر، قامت حكومة مصر، باتفاق تام مع حكومة المملكة العربية السعودية، بإصدار الأوامر لاحتلالٍ فعليٍّ لهاتين الجزيرتين، هذا الاحتلال هو الآن حقيقة واقعة»(٧٠).

تُشكّل هذه الفقرة الكاملة - التي تم سردها دون تحرير - اعترافاً مصرياً صريحاً بأنّ هاتين الجزيرتين تقعان خارج إقليم الدولة المصرية، واعترافاً ضمنياً بأنهما جزءٌ من المياه الإقليمية السعودية. ولو أنّ الحكومة المصرية كانت تعدُّهما جزءاً من الأراضي المصرية، أو تدَّعي أنهما كذلك، لما خاطبت الحكومة السعودية تطلب الإذن منها، ولا الحكومتين الأمريكية والبريطانية كي توضِّحَ أسباب اتخاذ إجراءات عسكرية وغيرها،

(70) "Aide-mémoire from Egypt to the United States Regarding Passage through the Straits of Tiran—28 January 1950," *Foreign Relations of the United States of America*, Vols. 1–2, 1947–1974,Washington, D.C.: Government Printing Office.Also at> http://www.mfa.gov.il/MFA/ForeignPolicy/MFADocuments/Yearbook1/Pages/2%20Aide-memoire%20from%20Egypt%20to%20the%20United%20States%20reg.aspx.

كما فعلت عند وضع مدفعية وإنزال جنود بحّارة في جزيرتي فرعون وشدوان، وفي رأس نصراني المقابل لجزيرتي تيران وصنافير في خليج العقبة.

لكنَّ صياغةَ الفقرة الثانية من المذكرة شابَها غموضٌ، وتبدو مناقضة لمحتوى الفقرة الأولى، فيما يتعلّق بتبعيَّة الجزيرتين:

«وفي اتخاذ هذا، فإن مصر تريد بكل بساطة تأكيد حقّها (وكذلك كلّ حقٍّ ممكن للمملكة العربية السعودية) بخصوص الجزيرتين المُشار إليهما، اللتين بحكم موقعهما الجغرافي تبعدان ثلاثة أميال بحرية على الأقل من الجانب المصري في سيناء، وأربعة أميال تقريباً من الجانب المُقابل للعربية السعودية، وكلّ ذلك بهدف صدِّ أيِّ محاولة أو انتهاك ممكن لحقوقها»(٧١).

في هذه الفقرة، التي جرى سردها كاملة، تبدو مصر كأنها تضع إمكانيةَ ادِّعاءٍ بحقّها في الجزيرتين؛ لأنها احتلتهما بهدف «تأكيد حقِّها»؛ أي حقها مقابل «حق ممكن» للعربية السعودية، التي لم تكن على علم، مدةً طويلةً لاحقةً، بمحتوى المذكرة المصرية المرسلة إلى الحكومتين الأمريكية والبريطانية، حتى لو لم يكن لهذا المحتوى أثر قانوني على الاتفاق السعودي المصري المتمثل في البرقيات المتبادلة بينهما في يناير ١٩٥٠م. فالمذكرة المصرية السرية إلى السفارة الأمريكية في القاهرة أُرسلت في اليوم نفسه الذي استقبل فيه وزيرالخارجية المصري رئيسَ البعثة الدبلوماسية السعودية ليبلغه شخصياً شكرَ الحكومة المصرية وامتنانها لموافقة الحكومة السعودية على إعارة الجزيرتين لمصر لحمايتهما من احتلال محتمل من عدو مشترك: إسرائيل.

كما أنّ الادعاء المصري بحقٍّ ممكن في هاتين الجزيرتين تكرَّر في أحداث أخرى لاحقة. ففي ٢٢ مايو ١٩٥٠م، أي بعد أشهر قليلة من احتلالهما، أمرت الحكومة المصرية وزارة الحربية والبحرية المصرية بإعلان مياه جزيرتي تيران وصنافير منطقة محظورة على خفر السواحل السعودي على إثر «مرور لنش بخاري سعودي جنوبي جزيرتي صنافير وتيران»، وجاءت هذه التعليمات عقب «كتاب المفوضية الملكية المصرية بجدة عن هذا الموضوع، والعمل بالاقتراحات الواردة به.. بما يكفل تشديد الرقابة في تلك

(٧١) المصدر السابق.

المياه»[٧٢]. ويتضح بذلك أنّ الحكومة المصرية تقدَّمت بنوعٍ من الاحتجاج على اقتراب قوارب خفر السواحل السعودي من مياه الجزيرتين، إذ إنَّ رئيس المفوضية المصرية في جدة أرسل تقريراً يفيد بأنه اجتمع مع يوسف ياسين، نائب وزير الخارجية، رئيس الشُّعبة السياسية في الديوان الملكي، الذي اعترف بأنه «ثبت لدى الحكومة السعودية بأنّ المركب المُشار إليه سعودي.. واتفقنا على أن يُؤذن للسفن المصرية بالاقتراب من السفن التي ترفع العلم السعودي ويُشتبه فيها»[٧٣].

ادعاء المندوب المصري في الأمم المتحدة في عام ١٩٥٤م تبعية جزيرتَي تيران وصنافير لمصر

عقد مجلس الأمن في ١٥ فبراير ١٩٥٤م، جلسةً لمناقشة شكوى إسرائيلية ضد مصر بخصوص «تدخُّلها في الملاحة القادمة إلى ميناء إيلات الإسرائيلي في خليج العقبة»[٧٤]. ففي ردِّ فعلٍ غاضب على تصريح (أبا إيبان)، المندوب الدائم لإسرائيل عن «الاحتلال المفاجئ لهاتين الجزيرتين غير المأهولتين سابقاً»، قال نائب المندوب الدائم المصري، محمود عزمي: إنّ تيران وصنافير «جرى احتلالهما في الواقع منذ عام ١٩٠٦م، والحقيقة الثابتة أنهما، منذ ذلك التاريخ وما بعده، تحت الإدارة المصرية»[٧٥]، ثم أضاف: أن السعودية وفق «اتفاقية ١٩٥٠م» إمّا أنها اعترفت بالسيادة المصرية عليهما، أو أنها تنازلت عنهما رسمياً لمصر، حيث قال: إنه «تم إبرام اتفاقية بين مصر والعربية السعودية تؤكد ما أسميه، ليس ضم، ولكن احتلال هاتين الجزيرتين، وما هو أهم، الاعتراف بأنهما يشكلان جزءاً لا يتجزّأ من أراضي مصر»[٧٦].

---

(٧٢) خطاب من وزارة الخارجية المصرية إلى وزارة الحربية والبحرية "إدارة شؤون فلسطين"، مؤرخ في ٢٦ يوليو ١٩٥٠م "بشأن مرور لنش بخاري سعودي جنوبي جزيرتَي صنافير وتيران"، الأرشيف السري الجديد، الخارجية المصرية، محفظة رقم ٣١ المشير، ملف رقم هاء ٣٠/٤٢ظ٧ (٣٦٩)، دار الوثائق المصرية، القاهرة.

(٧٣) خطاب الوزير المفوض المصري، رئيس المفوضية المصرية في جدة إلى وزارة الخارجية المصرية عن مقابلته مع يوسف ياسين، نائب وزير الخارجية السعودي بشأن "مرور لنش بخاري سعودي جنوبي جزيرتي تيران وصنافير" بتاريخ ٢٩ يوليو ١٩٥٠م، وثيقة رقم ٨٧٨، الأرشيف السري الجديد، الخارجية المصرية، محفظة ٣١ المشير، ملف رقم هاء ٣٠/٤٢ ظ٧ (٣٦٩)، دارالوثائق القومية، القاهرة.

(74) UN, Security Council Official Records (5/3168 and Add.l, 5/3179), 9th Year, 659th Meeting (February 15, 1954, New York), 1.

(٧٥) المصدر السابق .٢٥, para. ١٣٣.

(٧٦) المصدر السابق .٢٥, para. ١٣٣.

والتصريح المتناقض لنائب المندوب الدائم المصري يستوجب تعليقاً:

أولاً: أنّ هذا الادعاء دُحِض ونُسِف من جذوره بتصريحٍ لاحقٍ صدَرَ من خَلَفٍ له، ومن فوق المنصّة نفسها، عندما أعلن مندوب مصر الدائم في الأمم المتحدة في ٢٧ مايو ١٩٦٧م، أمام مجلس الأمن: «أنّ مصر لم تحاول، في أيّ وقتٍ من الأوقات، أن تدَّعي بأنّ السيادة على هاتين الجزيرتين قد انتقلت إليها؛ بل إنّ أقصى ما أكدته هو أنها تتولى مسؤولية الدفاع عن الجزيرتين»[٧٧].

ثانياً: أنّ تصريح السيد عزمي لم يأت بصيغةِ مذكِّرةٍ مكتوبةٍ قُدِّمت إلى مجلس الأمن، وبالتالي لم يمثل ما قاله وجهة النظر الرسمية للحكومة المصرية؛ بل جاء في صورة ردٍّ شفهي آني عرضي، دون توجيه أو موافقة مسبقة من حكومته، كاستنكار غاضبٍ لكلام المندوب الإسرائيلي. بل إنّ عزمي نفسه بدأ كلامه بالقول: إنه سيحصر ردَّه في «ملاحظات قليلة حيث إنه لا ينوي تقديم ردٍّ مفصَّلٍ على تصريح المندوب الإسرائيلي»[٧٨].

ثالثاً: وهو الأهم، أنّ ما ذكره بخصوص اتفاقية عام ١٩٥٠م منافٍ للحقيقة والواقع، حيث تثبت الرسائل الدبلوماسية المتبادلة التي سبق مناقشتها أعلاه، عكس ما زعمه تماماً.

رابعاً: في «ملاحظاته» الشفهية، أشار نائب المندوب المصري، إلى أن الجزيرتين كانتا «تحت الإدارة المصرية لأسباب فنية» منذ عام ١٩٠٦م؛ ما يشكل اعترافاً منه ضمنياً، ربما دون قصد، بأنّ اتفاقية عام ١٩٠٦م منحت مصر حقَّ الإدارة، لا حقَّ السيادة على شبه جزيرة سيناء نفسها، فضلاً عن جزيرتين تقعان خارج إقليم سيناء وتتبعان الحجاز جغرافياً وجيولوجياً، إن لم يكن قانوناً.

خامساً: اتفاقية ١٩٥٠م، كما سبق شرحه، هي أساساً عقد تأجير سمحت بموجبه الحكومة السعودية، صاحبة حق السيادة، للحكومة المصرية باحتلال الجزيرتين وإدارتهما لغرض محدد هو حمايتهما من احتلال إسرائيلي محتمل، وهو ما عجزت مصر عن الوفاء به عندما احتلتهما إسرائيل في عام ١٩٥٦م، وبقيتا كذلك بشكل شبه دائم حتى عام ١٩٨٢م، ثم أعادتهما إلى مصر بشروط تعاهدية، عطّلت حقَّ مصر في

---

(٧٧) «بالمستندات: جزيرتا تيران وصنافير تابعتان للمملكة العربية السعودية»، بيان صادر عن مركز المعلومات ودعم اتخاذ القرار التابع لمجلس الوزراء المصري، ١٣ أبريل ٢٠١٦م، القاهرة. متاح عبر الرابط: http://www.idsc.gov.eg/IDSC/News/View.aspx?ID=4269.

(٧٨) المصدر السابق، 25, para. 133.

ممارسة أيّ إدارة أو سيادة فعلية عليهما. واتفاقية عام ١٩٥٠م مشابهة لاتفاقية التأجير التي أبرمتها، أو بالأحرى فرضتها بريطانيا على الصين بخصوص جزيرة هونج كونج، ثم أعادتها في عام ١٩٩٩م. وبالمثل اتفاقية جزيرة جوانتانامو المُبرمة في عام ١٩٠٣م بين الولايات المتحدة الأمريكية وكوبا، وتمارس أمريكا بموجبها حتى اليوم حقَّ الإدارة، مع احتفاظ كوبا بحقِّ السيادة عليها(٧٩).

وأخيراً: لم تكن الحكومة السعودية على علمٍ بمضمون ما دار من نقاش في مجلس الأمن بما فيه تصريح السيد عزمي. فالجلسة، وفقاً للقانون واللائحة التنظيمية، محصورةٌ في الأعضاء الدائمين والدوريين أو المؤقتين في مجلس الأمن، ومن يتم استدعاؤهم بدعوة خاصة من رئيس المجلس، مثل مندوبَي مصر وإسرائيل لعلاقتهما بموضوع المناقشة المتعلّق بشكوى الأخير ضد الأول(٨٠). كان لبنان أحد الأعضاء الدوريين، حيث قام مندوبه الدائم، إدوارد رزق، من منطلق التعاضد العربي ضد عدوٍّ مشترك، بدعم الموقف المصري، وقدّم السيد رزق لزميله عبدالحميد غالب، مندوب مصرالدائم، «نقاط مناقشه» مكتوبة باللغة الفرنسية لدحض ما زعمه المندوب الإسرائيلي عن «الظهور المفاجئ» لمصر على جزيرتَي تيران وصنافير. ووفقاً لرئيس المخابرات العسكرية المصرية السابق، عضو اللجنة الحكومية لتعيين الحدود البحرية لمصر، فإنّ السيد رزق هو من صاغ تلك النقاط باللغة الفرنسية، وكلف المندوب المصري غالب، نائبه عزمي، كونه يجيد الفرنسية، إلقاءها نيابة عنه(٨١). على أيّ حال، كان تصريح عزمي أول وآخر ادِّعاءٍ مصري صريح وعلني بتبعية جزيرتي تيران وصنافير لمصر.

تبعات أزمة قناة السويس في عام ١٩٥٦م: مصر تُهمل الادعاء بتبعيّة الجزيرتين، والسعودية تؤكّد سيادتها عليهما

بدأت أزمة السويس (أكتوبر ١٩٥٦م – مارس ١٩٥٧م)، التي عُرفت في العالم العربي بالعدوان الثلاثي، بهجوم مُخطط له مسبقاً، قامت به قوات بريطانية وفرنسية على

(٧٩) اتفاقية جوانتانامو ١٩٠٣م.

(٨٠) المصدر السابق، ١٠-٢, para ١, ٢

(٨١) مقابلة مع اللواء بحري ممدوح إمام، رئيس المخابرات العسكرية المصرية السابق، عضو اللجنة القومية لتعيين الحدود البحرية لجمهورية مصر العربية، برنامج «على مسئوليتي مع أحمد موسى»، قناة صدى البلد، القاهرة، ٤ يناير ٢٠١٧م.

منطقة قناة السويس، نتيجة قرار الحكومة المصرية بتأميم شركة قناة السويس البريطانية – الفرنسية، التي تملك القناة وتديرها. وجاء هذا العدوان بحجة منع إسرائيل من التقدُّم نحو منطقة القناة من خلال العملية العسكرية (كاديش)، التي شنّتها تل أبيب في نهاية أكتوبر، بهدف مُعلن هو فتح مضايق تيران التي أغلقتها مصر. انتهت عملية (كاديش) بوضع شبه جزيرة سيناء كلها تحت الاحتلال الإسرائيلي بدءاً بالسيطرة الكاملة على مضايق تيران عبر احتلال شرم الشيخ، ورأس نصراني اللتين تشرفان على المضيق من الغرب على ساحل سيناء، وجزيرتي تيران وصنافير شرقاً دون قتال؛ لأنّ المدفعية المصرية المتحركة وجنودها في المنطقة كانو قد انسحبوا قبل قدوم الإسرائيليين.

أصبحت إسرائيل في ٦ نوفمبر ١٩٥٦م، ثالث دولة تدَّعي تبعية جزيرة تيران لها، عندما أعلنت ضمّها؛ لأنها، وفق تصريح رئيس الوزارء ديفيد بن غوريون، هي نفسها جزيرة «يوتفات» اليهودية القديمة، التي أصبحت الآن جزءاً من إسرائيل الحديثة[٨٢].

إنّ انسحاب مصر من جزيرتي تيران وصنافير قبل وصول القوات الإسرائيلية بيومين، وعدم البقاء أو إظهار أيّ نوعٍ من المقاومة أضعف كثيراً الحجة بتبعيّة الجزيرتين لها، وأخلَّ باتفاقية عام ١٩٥٠م التي سمحت لمصر باحتلال الجزيرتين مقابل الالتزام بحمايتهما من احتلال إسرائيلي محتمل[٨٣]. كما أنّ القانون الدولي لا يمنح المحتل، تلقائياً أو احتمالياً، حقَّ السيادة على الأراضي التي احتلها؛ ولهذا لم تعترف أيُّ دولةٍ، من ثمَّ، بالادعاء الإسرائيلي، ولا المصري بتبعيّة الجزيرتين لأيٍّ منهما[٨٤].

أجبرت الضغوط الدولية، وتحديداً من الولايات المتحدة، مدعومة بقرارات أممية صادرة من الجمعية العامة للأمم المتحدة ومجلس الأمن، دولَ العدوان على الانسحاب من قناة السويس، ومن شبه جزيرة سيناء، وكذلك من جزيرتي تيران وصنافير. واكتمل الانسحاب في منتصف مارس ١٩٥٧م. وبموافقة مصر، تم وضع قوات طوارئ تابعة للأمم المتحدة في شرم الشيخ تشرف على مضيق تيران لضمان بقاء ممراته مفتوحة للملاحة الإسرائيلية[٨٥].

---

(٨٢) ريتس، تل أبيب، ١٦ يونيو ٢٠١٤م.

(83) Minutes by Mr. Pink—minutes by G. G. Fitzmaurice (FO371/127158, February 26, 1957).

(84) Reply by secretary of state for foreign affairs in answer to parliamentary Question on "which sovereign state is recognized by HMG [His Majesty's Government] as having sovereignty over the islands of Tiran and Sanafir in the Gulf of Aqaba, and whether any other state has laid official claim to sovereignty over the islands" (FO371/127158, February 27, 1957).

(85) Multinational Force and Observers, "Servants of Peace: Peacekeeping in Progress" (Rome, 1999), 11.

وفي إشارة إلى قرار إسرائيل ضم تيران، وادِّعاء السعودية ومصر بتبعية الجزيرتين لهما، أكد تقرير الأمين العام للأمم المتحدة يوم ٢٤ يناير ١٩٥٧م، وكذلك قرار الجمعية العامة في ٢ فبراير من العام نفسه، أنّ تشكيل مواقع وحدات قوات الطوارئ الدولية بين إسرائيل ومصر، يجب ألا يُستغلَّ ويُفسرَّ كحكم مسبق على مسائل «خلافية» تشمل تسوية وضع جزيرتي تيران وصنافير، الذي هو مسألة تخص الدول ذات العلاقة(٨٦). وعلى الرغم من دخولهما في نطاق قوات حفظ السلام الدولية، إلا أنه لم يتم وضع وحدات ثابتة لها على الجزيرتين. ومن المهم الإشارة إلى أنه بعد اكتمال الانسحاب الإسرائيلي في مارس ١٩٥٧م، الذي شمل جزيرتي تيران وصنافير، لم تحاول مصر نشر أي قوات، ولم يكن لها أي حضور على الجزيرتين اللتين بقيتا خاليتين من أي وجود؛ سواء أكان إسرائيلياً، أم سعودياً، أم مصرياً، أم أُممياً. وهذا الوضع استمر حتى عام ١٩٨٢م. كما أن انسحاب إسرائيل من الجزيرتين لم يعنِ فقط إسقاط ادعائها بتبعية تيران لها، بل بدأت الحكومة الإسرائيلية تشير إلي كلتا الجزيرتين على أنهما جزءٌ من الأراضي السعودية، وهو ما توافق أيضاً مع رأي الحكومة الأمريكية(٨٧). فمع غياب الوجود الإسرائيلي والمصري على جزيرتي تيران وصنافير، اختفى ادِّعاء أيٍّ من الدولتين بتبعية الجزيرتين لها. بدلاً من ذلك، شرعت الحكومة السعودية في إصدار سلسلة من التصريحات الرسمية والصحفية، تبعتها مذكرات دبلوماسية وأُممية تدَّعي بموجبها السيادة الكاملة؛ ليس على الجزيرتين فحسب؛ بل على مدخل خليج العقبة نفسه، بما فيه مضيق تيران، دون صدور أيِّ احتجاجٍ مضاد رسمي أو علني من الحكومة المصرية، ما يعنى موافقة ضمنية على ما ورد فيها.

مارس - أبريل ١٩٥٧م: تصريحات صحفية ومذكرات رسمية سعوديه تؤكد السيادة السعودية الكاملة على جزيرتي تيران وصنافير ومدخل خليج العقبه

بعد ظهر يوم ١٥ مارس ١٩٥٧م، على إثر انسحاب إسرائيل من جزيرتي تيران

(86) Pitman's parliamentary question regarding UN resolution of UNEF noninvolvement with Tiran (FO371/127158, February 27, 1957, referring to UN Secretary-General's Report of January 24 and General Assembly resolution of February 2, that UNEF should not be used to settle claim to Tiran, online at http://www.theyworkforyou.com/debates/?id=1957-05-13a.11.9.

(87) "Memorandum of Conversation" between Abba Eban, Israeli Foreign Minister, and W.W. Rostow, Under Secretary of State, Washington, D.C., October 23, 1967, *Foreign Relations of the United States,1964–1968*, vol. 19, *Arab-Israeli Crisis*, 932; also U. S. State Department, "Battle's Conversation with [Israeli] Harman ambassador," February 5, 1967 (National Archives and Records Administration, RG 59,Central Files 1967–69, POL 32-6TIRAN, Secret).

وصنافير، أذاع راديو مكة الحكومي «تصريحاً لمصدرٍ مسؤول» صادراً عن المديرية العامة للإذاعة والصحافة والمطبوعات عن وضع خليج العقبة. وفي دلالة ذات أهمية كبيرة، أعاد راديو القاهرة المحلي وراديو «صوت العرب» المشهور في القاهرة إذاعة نصِّ التصريح السعودي كاملاً في مساء اليوم نفسه[٨٨]. ومما ورد في التصريح أنه: «قبل حوالي أربعة أشهر قامت الطائرات والسفن العسكرية الإسرائيلية بالهجوم على مناطق داخل الأراضي السعودية عند مدخل خليج العقبة، عندما كانت القوات الإسرائيلية تحتل في ذلك الوقت شرم الشيخ الواقع في الأراضي المصرية»[٨٩]. وفي هذا إشارة واضحة، وإن كانت ضمنية، إلى أن تيران وصنافير، إن لم يكن مدخل خليج العقبة، تدخلان ضمن الأراضي السعودية، مقابل الأراضي المُعَرَّفة بأنها مصرية، مثل شرم الشيخ. كما أنّ تأكيد التصريح بتبعية أراضٍ تحتلها إسرائيل للسعودية، يُدخل الأخيرة، التي هي في حالة حرب منذ عام ١٩٤٨م، طرفاً مباشراً في النزاع العربي الإسرائيلي، بوصفها دولة مواجهه تحتل إسرائيل جزءاً من أراضيها. كما أشار التصريح الرسمي إلى المادة العاشرة من معاهدة القسطنطينية عام ١٨٨٨م المتعلقة بخليج العقبة كـ«بحر عربي مغلق ليس له ميزة دولية، وعليه تتبع مياهه والأراضي المتاخمة له على الساحل الشرقي للبحر الأحمر، الحجاز، حيث الحرمان الشريفان». وبالتالي - أضاف التصريح - فإن المملكة العربية السعودية، كونها صاحبة السيادة على الحجاز والحرمين الشريفين، تصبح المسؤولة عن «ضمان حرية عبور قوافل الحجاج المسلمين عبر مضيق العقبة» وذلك بحماية طرق الحجاج التي تقع ضمن سيادتها؛ بما في ذلك جزيرتا تيران وصنافير والمياه المحيطة بهما[٩٠]. إنّ قرار الحكومة المصرية بإعادة إذاعة التصريح السعودي الرسمي بحذافيره عبر إذاعاتها الرسمية، دون دحض أو تعليق آني أو لاحق، يشكل اعترافاً مصرياً بما

(88) "Appendix: Saudi Arabia," "B1: Statement on the Gulf of Aqaba," Mecca Radio in Arabic, 18.00GMT; Cairo in Arabic Home Service, 21.00 GMT: and "Voice of the Arabs," 20.15 GMT; March 15, 1957, "Official Saudi Spokesman's Statement, Broadcast by Cairo Radio, March 15, 1957 (FO371/127158).The statement was published the next day, March 16, 1957, in Saudi newspapers (National Archives and Records Administration, RG 59, Central Files 684A86A/3-1837, telegram 203 from U.S. embassy, Jidda, to Dept. of State, March 18, 1957).

(٨٩) وقد دعمت هذا الرأي السعودي بقدسية مياه وجزر الحجاز دراسة متأخرة لخبير قانون دولي مصري، هو أحمد أبو الوفا محمد، بأن "الجزر الموجودة في بحر الحجاز تعد من أرض الحجاز، وهو دليل على أن الجزيرة والمناطق المحيطة بها تعدّ من الأجزاء الخاضعة لسيادة الدولة الإسلامية. وكذلك الحال بالنسبة إلى المناطق البحرية القريبة من الشاطئ أو الإقليم البري"، "تلغيم مياه الخليج والبحر الأحمر وأثره على المملكة العربية السعودية: دراسة في إطار قواعد القانون الدولي والمحاكم الدولية"، دراسات سعودية، ص١٤٢، مصدر سابق.

(٩٠) المصدر السابق.

تضمّنه من ادعاء سعودي صريح بالسيادة على مياه مدخل خليج العقبة، ويشمل جزيرتي تيران وصنافير.

قامت الحكومة السعودية بإعادة صياغة تصريح ناطقها الرسمي في صورة مذكرة دبلوماسية مؤرخة في ٣١ مارس، وتم توزيعها على البعثات الدبلوماسية لـ«الدول الصديقه» في جدة، ومنها السفارة الأمريكية التي تسلمت المذكّرة في ٨ أبريل[٩١]. وذكرت السفارة في تقريرها أنّ المذكرة عبارة عن «تصريح سعودي رسمي حول خليج العقبة، يؤكد سيادة العربية السعودية[*] على جزيرتي تيران وصنافير على مدخل خليج العقبة»[٩٢]. كما أعادت السعوديه تأكيدها أنّ الخليج بحر «مغلق» منعدم الصفة الدولية، وأن مياه مدخله التي تشمل المضايق وجزيرتي تيران وصنافير «جزءٌ من المياه الإقليمية العربية السعودية»، وأنّ أيَّ محاولة لتدويلها تُعدُّ «تصرّفاً انتهاكيّاً للسيادة السعودية، وتهديداً لسلامة أراضي العربية السعودية»[٩٣].

بعد مُضيِّ أربعة أيام على تسليم مذكرتها الدبلوماسية، غير المعلنة، لـ«الدول الصديقة»، قامت الحكومة السعودية بتسليم مذكرة رسمية علنية بهذا الخصوص، أكثر تفصيلاً وتحديداً، إلى الأمين العام للأمم المتحدة، وطلبت تسجيلها، ثم نشرها وتوزيعها على الدول الأعضاء كـ«وثيقة رسمية».

مذكرة أبريل ١٩٥٧م إلى الأمم المتحدة عن «الحقوق القانونية والتاريخية» السعودية في مضايق تيران وخليج العقبة

في ١٢ أبريل ١٩٥٧م، سلّم عبدالله الخيّال، المندوب الدائم للمملكة العربية السعودية في الأمم المتحدة، رسالة رسمية مرفقاً بها مذكرة إلى الأمين العام للأمم المتحدة، طالباً توزيعها على الدول الأعضاء كـ«وثيقة رسمية» من وثائق الأمم المتحدة، كما جاء في نصّها:

---

(91) Telegram 232 from U.S. embassy, Jidda, April 9, and telegram 606 from Jidda, April 9 (National Archives and Records Administration, RG 59, Central Files 974.7301/4-957).

(*) هذه ترجمة حرفية لما كان يرد في الوثائق – آنذاك – باسم Saudi Arabia، والمقصود بها، حيثما ترد في الدراسة، المملكة العربية السعودية Kingdom of Saudi arabia، لكنها ترد اختصاراً.

(٩٢) المصدر السابق.

(٩٣) المصدر السابق.

«بناءً على تعليمات حكومة العربية السعودية، يشرفني أن أقدّم من خلالكم للأمم المتحدة ودُولها الأعضاء، المذكرة المرفقة التالية التي تُسجِّل الحقوق القانونية والتاريخية لحكومة العربية السعودية في مضايق تيران وخليج العقبة. ولي أعظم الرجاء في توزيع هذه المذكرة من قِبَلِ الأمين العام على الدول الأعضاء للأمم المتحدة كوثيقة للأمم المتحدة»[٩٤].

أعادت المملكة في مذكرتها، تأكيد سيادتها الكاملة - بشكل صريح لا لبس فيه - ليس على جزيرتي تيران وصنافير فحسب؛ بل على مدخل خليج العقبة ومضايقه كاملة بما في ذلك مضيق الإنتربرايز، الممر الوحيد الصالح للملاحة. ولأهمية مضامين الادعاء السعودي في مياه خليج العقبة، يُستحسن نقلُ اقتباسات طويلة نسبياً من النقاط الأساسية الواردة فيه:

«٦- تقع جزيرة تيران في قاعدة الخليج، وإلى الشرق منها تقع جزيرة صنافير؛ هاتان الجزيرتان عربيتان سعوديتان، والممر الوحيد الصالح للملاحة يقع بين جزيرة تيران وساحل سيناء، على بعد بضع مئات الأمتار من الشاطئ[٩٥]. الجزيرة الثالثة الموجودة في الخليج هي جزيرة فرعون المصرية...

٧- الجزر التي تعترض مدخل خليج العقبة هي جزر سعودية، والمضايق التي تفصل بينهما تقع تحت سيادة العربية السعودية وسلطتها، مياهها مياه عربية سعودية، والمضايق كانت ولا تزال مضايق مغلقة. عرض مدخل الخليج بكامله لا يتعدى تسعة أميال؛ أي أقصر بـ١٢ ميلاً من المضايق التي يعاملها القانون الدولي على أنها ممرات مائية دولية. فوق ذلك، فإن عرض المضايق التي تفصل بين الجزر السعودية المُشار إليها وبين الساحل المصري المقابل لها، لا يتجاوز في بعض الأماكن أكثر من نصف ميل.

٩- إنّ المملكة العربية السعودية، وهي تضع هذه الحقائق أمام نظر الحكومات الصديقه، تُعبِّر عن أملها العميق بأنهم سيقتنعون بوجهات نظرها»[٩٦].

(94) Letter from the Permanent Representative of Saudi Arabia, dated April 12, with attached Memorandum Concerning Legal and Historical Rights of Saudi Arabia in Straits of Tiran and Gulf of Akaba" (A/3575, agenda item 66, *Proceedings of the General Assembly: First Emergency Special Session, Eleventh Session,* 1957), 1.

(٩٥) يبدو واضحاً أن المقصود بـ«الشاطئ» هنا: شاطئ جزيرة تيران الغربي.

(٩٦) المصدر السابق، ٣- ٤.

وكما هو الحال في التصريح الرسمي الذي أذاعته الحكومة السعودية، وأعادت إذاعة نصِّه الحكومة المصرية خلال الشهر السابق، مارس، والمذكرة التي سبق توزيعها على البعثات الدبلوماسية في جدة، لم تسجل الحكومة المصرية لدى الأمم المتحدة أيَّ احتجاج مضاد أو تَحَفُّظٍ على ما ورد في المذكرة بعد أن زُوِّدَتْ رسمياً، وفق الإجراءات المتّبعة في المنظمة الأمميه، بنسخة كاملة من نص مذكرة المملكة العربية السعودية ورسالتها، ولم يصدر تعليقٌ رسمي أو شبه رسمي من الحكومة المصرية، أو جهازها الإعلامي في القاهرة[٩٧]. بل على العكس تماماً، فإنّ السلوك اللاحق للحكومة المصرية مال إلى دعم الادعاء السعودي الوارد في مذكرة المملكة الأممية بحقوق السيادة على مياه مدخل خليج العقبة وجُزُرِه. ولعله من المفيد ملاحظة أنّ الادعاء السعودي الوارد في المذكرة المقدمة إلى الأمم المتحدة يختلف، في جانب قانوني مهم، عن الادعاء المصري الذي عبَّر عنه نائب مندوب مصر في الأمم المتحدة في عام ١٩٥٤م. فبينما كان الادعاء المصري شفهياً قُصِدَ به مجرد «ملاحظات» عرضية، وليس ردّاً مكتوباً رسمياً، على ما ورد على لسان المندوب الإسرائيلي بخصوص الوجود المصري المفاجئ على جزيرتي تيران وصنافير خلال مناقشة مجلس الأمن لشكوى تقدّمت بها إسرائيل؛ جاء الادعاء السعودي في شكل مذكرة مكتوبة رسميه علنيه للأمم المتحده سُلِّمت للدول الأعضاء، ومن ضمنها مصر التي لم تتقدم بأي نوع من الاعتراض على ما ورد فيها بخصوص السيادة على خليج العقبه. وهذا الاعتراف الضمني المصري بما ورد في المذكرة السعودية الرسمية المعلنة المقدَّمة إلى الأمم المتحدة في أبريل ١٩٥٧م، بشأن السيادة السعودية على جزيرتي تيران وصنافير، دعمته مذكرة رسمية عسكرية مكتوبة صادرة عن الحكومة المصرية قبيل إعلان المذكرة السعوديه، تنصُّ، صراحةً، على أنّ الجزيرتين سعوديتان. فمع انسحاب إسرائيل من الجزيرتين وسيناء في مارس ١٩٥٧م، سطّرت إدارة المخابرات العامة المصرية مذكرة «سري للغاية» عن «الملاحة في البحر الأحمر» مؤرّخة في ٥ مارس ١٩٥٧م، جاء فيها: «... كما كانت توجد قوات مصرية في كلٍّ من تيران وصنافير؛ وهي أراضٍ سعودية بموجب اتفاقٍ بين مصر والمملكة السعودية»[٩٨].

(97) Charles B. Selak, "A Consideration of the Legal Status of the Gulf of Aqaba," *American Journal of International Law*, 52, no. 4 (October 1958): 666.

(٩٨) "مذكرة: الملاحة في خليج العقبة"، سري للغاية، إدارة المخابرات العامة، مذكرة رقم ١٠٧، قيد رقم: س أ ٥٢٨، تاريخ ٥ مارس ١٩٥٧م.

ولعلَّ من أهم مصادر دعم الادعاء السعودي بحقوق السيادة على جزيرتي تيران وصنافير ومضيق تيران، ما تمثَّل في كتابات محمد حسنين هيكل، أهم مستشاري الرئيس الأسبق جمال عبد الناصر، كما كان أيضاً وزير الإرشاد القومي، ورئيس مجلس إدارة وتحرير الأهرام، الجريدة الرسمية للدولة، وقد قضى عمره في معارضة وانتقاد سياسة ونظام الحكم في السعودية. معتمداً نفسه مصدراً وشاهد عيان ومشاركاً في الأحداث، وكذلك على «وثائق الرئيس عبد الناصر في منشية البكري وفي قصر عابدين»؛ كتب هيكل: أن السياسة المصرية على إثر نهاية أزمة قناة السويس في ١٩٥٧م، انتهجت إدارة علاقتها مع الولايات المتحدة الأمريكية عبر الحكومة السعودية، وتحديداً الملك سعود الذي رحّب «بحماسة» بلعب دور الوسيط، وذلك لعدة أسباب:

«أولها: أنّ جزر صنافير وتيران - التي كانت مصر تمارس منها سلطة التعرُّض للملاحة الإسرائيلية في الخليج - هي جزر سعودية، جرى وضعها تحت تصرُّف مصر بترتيب خاص بين القاهرة والرياض.

والثاني: أنّ خليج العقبة، والبحر الأحمر بعده، هو طريق الحج إلى الأماكن الإسلامية المقدسة التي تتحمَّل المملكة العربية السعودية مسؤولية حمايتها»[٩٩].

كما نشرت جريدة «الأخبار» المصرية الرسمية في ١٨ يوليو١٩٥٧م، بعد عدة أشهر من أزمة السويس، وبعد إعلان المذكرة السعودية الأُممية، خبراً بعنوان: «إقامة مراكز للمدفعية السعودية عند مدخل خليج العقبة» بمساعدة فنية وعسكرية من الحكومة المصرية بهدف «تحصين جزيرتي تيران وصنافير»، وهي الجزر التي كانت السعودية «قد أعارتها لمصر منذ ثماني سنوات لمنع سفن إسرائيل من المرور في الخليج إلى ميناء إيلات، وقد استولت عليها إسرائيل خلال العدوان على مصر في الخريف الماضي»[١٠٠]. إلا أنّ الحكومة السعودية قررت في النهاية رفض المشروع المصري بعسكرة الجزيرتين خوفاً من أن تؤدي تلك الخطوة إلى إعادة احتلالهما من قِبَلِ إسرائيل. ولقد أضاعت السعودية فرصة مواتية لتجسيد ادعائها القانوني بالسيادة على الجزيرتين، وممارسة فعلية لسيادتها برفع علمها وإنشاء مراكز ذات طبيعة مدنية غير عسكرية كمحطات

(٩٩) محمد حسنين هيكل، حرب الثلاثين سنة: سنوات الغليان، القاهرة: دار الشروق، ص٩١. هيكل ذكر أنه اعتمد على الأوراق السياسية والخاصة للرئيس السابق الموجودة في منشية البكري وفي قصر عابدين الرئاسي.

(١٠٠) جريدة الأخبار، القاهرة، ١٨ يوليو ١٩٥٧م.

للصيد أو الجمارك، أو حتى تحويل سكانها المؤقتين من صيادي اللؤلؤ والسمك إلى سكان دائمين، والتي كان من غير المحتمل أن تواجه معارضة إسرائيلية أو مصرية. بل فضَّلت استمرار إهمالهما وتركهما، كما كانتا في الماضي، خاليتين، وهو وضع استمرّ حتى اندلاع حرب يونيو ١٩٦٧عندما وقعتا تحت الاحتلال الإسرائيلي للمرة الثانيه.

حرب يونيو ١٩٦٧م، واحتلال إسرائيل جزيرتي تيران وصنافير للمرة الثانية

بعد توقيع معاهدة جنيف الأممية لقانون البحار في عام ١٩٥٨م، قامت معظم دول العالم بإصدار، أو تعديل قوانينها المتعلقة بالمياه الإقليمية للتوافق مع القانون، وكان من بينها السعودية ومصر اللتان أصدرتا تشريعات تحدد مياههما الإقليمية بـ١٢ ميلاً بحرياً في البحر الأحمر، لكنَّ هذه التشريعات لم تشمل خليج العقبة الذي لا يتجاوز عرضه الأقصى تسعة أميال بحرية(١٠١). وقد تم تعديلها بتشريعات لاحقة موائمة بعد انضمام الدولتين إلى معاهدة الأمم المتحدة لقانون البحار لعام ١٩٨٢م.

وقَّعت مصر وسوريا في نهاية عام ١٩٦٦م اتفاقية دفاع مشترك ضد إسرائيل، وفي مايو ١٩٦٧م، تسلَّم الرئيس عبد الناصر تقارير من مصادر سوفيتية وسورية عن حشدٍ عسكري إسرائيلي على حدود الجولان السورية، فقامت مصر في ١٦ مايو بحشد قوات «دفاعية» على طول خط الحدود مع إسرائيل لتخفيف الضغط عن سوريا. ثم أعلنت مصر في ١٨ مايو، بشكل مفاجئ، أنها طلبت رسمياً من الأمين العام للأمم المتحدة سحب قوات الطوارئ من مواقعها على خط الهدنة المطابق تقريباً لخط ١٩٠٦م بين سيناء وإسرائيل؛ بما فيها القوات الموجودة في شرم الشيخ، الذي يشرف على مضايق تيران(١٠٢). وبعد أن حلَّت قوات مصرية مكان قوات الطوارئ المنسحبة، أعلن عبد الناصر، في ٢٢ مايو، أن مضايق تيران مغلقة في وجه الملاحة الإسرائيلية(١٠٣). انضمت الأردن في ٣٠ مايو إلى الحلف الدفاعي المصري السوري، وفي فجر الخامس من يونيو ١٩٦٧م، شنّت

---

(١٠١) بعد توقيع اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار لعام ١٩٥٨م، صدر مرسوم ملكي برقم ٣٣، في ١٦ فبراير ١٩٥٨م، لتعيين المياه البحرية للمملكة العربية السعودية، تبعه في اليوم التالي قرار جمهوري مصري برقم ١٨٠، في ١٧ فبراير، بعد انضمام مصر للاتفاقية، بشأن البحر الإقليمي لمصر.

(102) "Report by the UN Secretary General to the UN Security Council, May 19, 1967 (S/7896), in UN Security Council, "Report by the Secretary-General" (Distr. General, S/7906, May 26, 1967), 1.

(١٠٣) المصدر السابق، ٤., para. ١٠

إسرائيل هجوماً شاملاً استمرّ ستة أيام على دول الحلف الثلاثي احتلّت خلاله، للمرة الثانية، شبه جزيرة سيناء كلها، وجزيرتي تيران وصنافير في خليج العقبة، والضفة الغربية من نهر الأردن، ومرتفعات الجولان السورية، وعُرفت هذه الهزيمة المنكرة، في الأدبيات العربية، باسم «نكسة ١٩٦٧م» بعد «نكبة ١٩٤٨م» في فلسطين. في ضوء التصريحات الرسمية والمذكرات الدبلوماسية التي أصدرتها الحكومة السعودية وسجّلتها لدى الأمم المتحدة في عام ١٩٥٧م بتبعية جزر تيران وصنافير ومياه مدخل خليج العقبة، أصبحت المملكة العربية السعودية، قانوناً منذ ٦ يونيو ١٩٦٧م، دولة مواجهة، وفي حالة حرب مع إسرائيل كون الأخيرة تحتل جزراً ومياهاً بحرية في البحر الأحمر كانت السعوديه قد أعلنت رسمياً أنها تقع تحت سيادتها.

كانت الحكومة المصرية قد قامت ببعض الخطوات المباشرة قبيل نشوب الحرب اتجهت إلى تأكيد السيادة السعودية على جزيرتي تيران وصنافير. ففي ٢٠ مايو، بعد سحب قوات الطوارئ الدولية، عرض سامي شرف، مدير مكتب الرئيس المصري، على عبد الناصر مذكرةً أعدتها وزارة الخارجية المصريه بعنوان: «مذكرة عن الملاحة الإسرائيلية في خليج العقبة»، ورد في الفقرة الرابعة منها ما نصُّه:

> «اتفقت الحكومة المصرية مع المملكة العربية السعودية، على أن تقوم القوات المصرية باحتلال جزيرتي صنافير وتيران وهما الجزيرتان اللتان تتحكمان في خليج العقبة»(١٠٤).

وقد نشرت هذه المذكرة حديثاً السيدة هدى عبد الناصر، ابنة الرئيس الراحل، وهي باحثة في العلاقات الدولية، ورئيسة «مؤسسة جمال عبد الناصر» في القاهرة، التي تحتفظ بأرشيف وثائق حكومية وأوراق شخصية تتعلق بعهد رئاسة أبيها. وقد جاء كشفها عن المذكرة في مقال لها نشرته في جريدة الأهرام الحكومية بعنوان: «لنكن حقَّانيِّين: تيران وصنافير سعوديتان»، أرفقت به وثائق من أرشيف والدها، وضمّنته المذكرة المُشار إليها، لدعم تصريحها بسعودية الجزيرتين(١٠٥).

---

(١٠٤) خطاب سري للغاية، مؤرخ في ٢٠ مايو ١٩٦٧م، مرفق به «مذكرة عن الملاحة الإسرائيلية في خليج العقبة»، أعدتها الخارجية المصرية، من سامي شرف، مدير مكتب رئيس الجمهورية إلى رئيس الجمهورية، برقم ٢/٢٤٦٥، منشور في مقال هدى عبد الناصر، في الأهرام: «لنكن حقانيين: تيران وصنافير سعودية»، ٢٦ أبريل ٢٠١٦م.

(١٠٥) المصدر السابق.

كما أنَّ الحكومة المصرية الحالية التي وقّعت اتفاقية تعيين الحدود البحرية مع السعودية في أبريل ٢٠١٦م، نشرت صفحة بعنوان: «بالمستندات، جزيرتا تيران وصنافير تابعتان للمملكة العربية السعودية» على الموقع الرسمي لمجلس الوزراء المصري في شبكة الإنترنت، شملت مجموعة من الوثائق الرسمية الصادرة عن الحكومة المصرية تدعم ما ذهبت إليه بخصوص الجزيرتين. ومن ضمنها تصريح لمندوب مصر الدائم في الأمم المتحدة في مجلس الأمن في ٢٧ مايو ١٩٦٧م؛ أي قبل أيام من نشوب الحرب، جاء فيه: «إن مصر لم تحاول في أيِّ وقتٍ من الأوقات أن تدَّعي بأنّ السيادة على هاتين الجزيرتين قد انتقلت إليها، بل إنّ أقصى ما أكدته أنها تتولى مسؤولية الدفاع عن الجزيرتين»[١٠٦]. وقد سبقت الإشارة إلى أنّ هذا التصريح لمندوب مصر الدائم في الأمم المتحدة دحض تصريح سلفه في عام ١٩٥٤م بأنّ الجزيرتين مصريتان، في المرة اليتيمة التي ادَّعت مصر في محفل دولي تبعيتهما لها.

إلا أنّ تصريحَ المندوب المصري في الأمم المتحدة بناء على تعليمات صريحة من حكومته وبعلم الرئيس المصري عبد الناصر، الذي نفى فيه ادِّعاء السيادة المصرية على جزيرتي تيران وصنافير، تبعَهُ في اليوم التالي تصريحٌ إعلامي بدا ظاهرياً مناقضاً له على لسان الرئيس المصري عبد الناصر نفسه. فخلال مؤتمر صحفي عقده في القاهرة في ٢٨ مايو، بعد بضعة أيام من إعلان مصر فرض الحصار على الملاحة الإسرائيلية في خليج العقبة، أجاب الرئيس المصري عن سؤال ما إذا كان ينوي احتلال جزيرة تيران، بقوله: «خليج العقبة كلّه أرضٌ مصرية، تيران جزيرة مصرية، ساحل سيناء أرض مصرية، المضايق التي تعبر منها السفن أرض مصرية»[١٠٧]. وقد علّق سامي شرف، مدير مكتب عبد الناصر الذي جهَّز المؤتمر الصحفي وحضره، على تصريحات رئيسه - آنذاك - في مقال ومقابلات تلفزيونية، واصفاً إياها بأنها كانت مجازية موجهة إلى الرأي العام المصري بشكل خاص، وإلاَّ «كيف كان سيبرر للشعب المصري إغلاق مضيق تيران لو قال إنه

(١٠٦) "بالمستندات: جزيرتا تيران وصنافير تابعتان للمملكة العربية السعودية"، بيان صادر عن مركز المعلومات ودعم اتخاذ القرار التابع لمجلس الوزراء المصري،١٣ أبريل ٢٠١٦م، القاهرة، متاح عبر الرابط:
http://www.idsc.gov.eg/IDSC/News/View.aspx?ID=4269.

(١٠٧) حديث الرئيس جمال عبد الناصر إلى ممثلي أجهزة الإعلام العالمية والعربية في المؤتمر الصحفي في قاعة الزهراء بالقاهرة، ٢٨ مايو ١٩٦٧م، أرشيف الأوراق الرئاسية، في منشية البكري وقصر عابدين، مؤسسة جمال عبد الناصر، مكتبة الإسكندريه، متاح عبر الرابط:
http://nasser.bibalex.org/common/mapviewer.aspx?ID=5593&lang=ar&type=photosEvent&Index=0&PDFStart=-9&PDFEnd=0&dir=next&path=http://nasser.bibalex.org/Data/photos/web/5593-1.jpg.

ليس مصرياً؟»[١٠٨]. بل وصلت المبالغة في محاولة عبد الناصر تبريره هذا إلى حد مخادعة الرأي العام المصري والعربي حيث لم يكتف بادعاء مصرية جزيرة تيران وحدها؛ بل أيضاً بمصرية خليج العقبة كلّه بجزره وسواحله مُجَرِّداً السعودية والأردن وإسرائيل من أي حقٍّ لها في مياهه وشواطئه الشرقية والشمالية. وقد تكرر التناقض بين تصريحات عبد الناصر العلنيه الاستهلاكيه وأفعاله الرسمية المعتمدة في اليوم التالي، ٢٩ مايو، خلال ندوة عامة حكومية عن «خليج العقبة ومضيق تيران» عُقدت في جامعة القاهرة برعاية الجمعية المصرية للقانون الدولي نُشر ملخص لها في كتيب بعنوان «دراسة حول قضية خليج العقبة ومضيق تيران»[١٠٩]. في هذه الدراسة تكررت حرفياً العبارة نفسها التي سبق أن وردت في مذكرة وزارة الخارجية المصرية التي رفعتها إلى الرئيس عبد الناصر عبر مدير مكتبه سامي شرف يوم ٢٠ مايو، أي قبل أسبوع من عقد الندوة، وسبقت الإشاره إليها. فقد جاء في ملخص الندوه المطبوع: «اتفقت السلطات المصرية مع السلطات السعودية على أن تقوم القوات المصرية باحتلال جزيرتي صنافير وتيران، وهما تتحكمان في خليج العقبة... لإحكام الرقابة على مدخل خليج العقبة بواسطة المدفعية الساحلية في رأس نصراني والمنائر في مصر»[١١٠]. ما أعطى هذه الندوة صفة رسمية، ليس فقط أنها عُقدت بأمر حكومي، ولكن أسماء من حضر وشارك فيها من كبار المسؤولين في الدولة المصرية من وزراء، وقضاة، وخبراء بالقانون الدولي، ودبلوماسيين أجانب. ومن ضمن هؤلاء: حسن صبري الخولي، الممثل الخاص لرئيس الجمهورية، ووزير العدل، ورئيس مجلس القضاء الأعلى، وعبدالخالق حسونة، الأمين العام للجامعة العربية، ومدير جامعة القاهرة، وبطرس بطرس غالي، أستاذ القانون الدولي، والبروفيسور محمد حافظ غنيم، رئيس الجمعية المصرية للقانون الدولي، وغيرهم[١١١].

---

(١٠٨) «الأهرام، ١٧ أبريل ٢٠١٦م، "سامي شرف: ماذا كان يقصد عبد الناصر عندما تحدث عن تيران وصنافير؟" http://gate.ahram.org.eg/News/907588.aspx; "صباحك عندنا: ماذا قصد عبد الناصر عندما تحدث عن تيران وصنافير"، برنامج "صباحك عندنا"، قناة العاصمه، https://www.youtube.com/watch?v=CoSdIvVoa3o> تصريح مماثل في وكالة أنباء الشرق الأوسط الرسمية، ٤ أبريل ٢٠١٦م. https://www.youtube.com/watch?v=WR_aQjuvBEE.

(١٠٩) «دراسة حول قضية خليج العقبة ومضيق تيران»، الجمعية المصرية للاقتصاد السياسي والتشريع، إعداد د. محمد حافظ غانم، ود. بطرس بطرس غالي، ود. عائشة راتب، ١٩٦٧م، ندوة أُقيمت في ٢٩ مايو ١٩٦٧م. عنوان الكتيب – الندوة المطبوعة: خليج العقبة ومضيق تيران ١٩٦٧م، إعداد الجمعية المصرية للاقتصاد السياسي والتشريع: دراسات حول قضية خليج العقبة ومضيق تيران.

(١١٠) المصدر السابق ص ٥٨، ٣٤.

(١١١) المصدر السابق.

حاولت السعودية للمرة الأولى والوحيدة ممارسة سيادة فعلية على الجزيرتين، قبل تراجعها. فمع تنامي التوتر العسكري المصري - الإسرائيلي في خليج العقبة في نهاية مايو ١٩٦٧م كان رئيس هيئة أركان الجيش السعودي في مدينة تبوك - في الشمال الغربي من المملكة - التي تتبعها الجزيرتان إدارياً، يرافقه، على ما يبدو، وفد عسكري مصري، لدراسة إمكانية تحصين الجزيرتين بـ«سَرِيَّة مشاة» في ضوء توجيه من وزير الدفاع السعودي. وفي ٢ يونيو؛ أي قبل قرابة ٧٢ ساعة من شنِّ إسرائيل هجومها المباغت على مصر، بعث رئيس الأركان إلى وزير الدفاع السعودي بالبرقية التالية، كما أورد هيكل نصَّها من أرشيف الرئيس المصري:

«صدر أمر سموكم رقم ١٥٣ بوضع سرية مشاة فى جزيرتى تيران وصنافير فى المكان الذي كان يشغله المصريون. نرجو تحضير سرية بكامل معداتها وتجهيزاتها وسياراتها، وسنقوم باتخاذ الإجراءات اللازمة نحو تأمين الزوارق اللازمة لنقلها إلى الجزيرتين، وتأمين الاتصال بهما، وإشعارنا عند الانتهاء من التحضير. نعمدكم باللازم. رئيس الأركان»[١١٢].

ويبدو أن البرقية جاءت بعد زيارة ميدانيه قام بها وفد عسكري سعودي - مصري مشترك أبحر من الساحل السعودي إلى إحدى الجزيرتين أو كلتيهما، تم الاتفاق على اثرها على وجود وحدة مصرية «محدودة» وفقاً لوزير الحربية المصري، حسب رواية هيكل[١١٣]. يبدو أنّ الحكومة المصرية كانت وراء محاولة دفع السعودية إلى وضع قوة عسكرية سعودية على إحدى الجزيرتين أو كلتيهما. فحسب رواية هيكل، كان هناك تحفُّظ من قِبَلِ عبدالحكيم عامر - القائد العام للقوات المسلحة المصرية - الذي كان من رأيه: «عدم السماح للسعوديين الآن بالعودة لاحتلال الجزيرتين» لاعتقاده أنَّ في الأمر «لعبة»[١١٤]. إلا أنّ الرئيس عبد الناصر كان له رأي آخر يتلخّص في جرِّ السعودية إلى الحرب الوشيكة مع إسرائيل بتشجيعها على إنزال عسكري لها على الجزيرتين: «لا ينبغى اعتراض السعوديين إذا أرادوا النزول فى الجزيرتين، فذلك يجعل السعودية شريكة بالتضامن في قفل خليج

(١١٢) برقية من رئيس هيئة أركان الجيش السعودي إلى وزير الدفاع السعودي، في: هيكل، حرب الثلاثين سنة، مصدر سابق، ص ٧٦٩.

(١١٣) المصدر السابق

(١١٤) المصدر السابق.

العقبة»[١١٥]. وهذا ما تنبَّه إليه الملك فيصل، في الساعات الأخيرة عندما أصدر أمراً في ٤ يونيو، قُبيل فجر الهجوم الإسرائيلي، إلى وزير دفاعه: «أوقفوا تيران وصنافير حتى تنجلي الأحوال»، حسبما جاء في نص برقية أشار إليها هيكل[١١٦]. وقد انجلت الأمور فعلًا بعد مرور أقل من أربع وعشرين ساعة عندما وقعت تيران وصنافير مع شبه جزيرة سيناء بأكملها في قبضة الاحتلال الإسرائيلي للمرة الثانية خلال عقدٍ من الزمن.

بعد إعلان الهدنة، عقب الهزيمة التي حلّت بمصر والأردن وسوريا، واحتلال إسرائيل أجزاءً واسعةً من الأراضي العربية، بدأت الحكومة السعودية في تقديم احتجاجات متتالية عبر حكومة الولايات المتحدة على احتلال إسرائيل جزيرتي تيران وصنافير، وطالبت بإعادتهما إليها. وفيما يبدو أنه إشارة إلى الوحدة المصرية -السعودية الاستطلاعية التي سبق أن نزلت مؤقتاً على الجزيرتين قُبيل نشوب حرب يونيو، ردّت إسرائيل، عبر الحكومة الأمريكية، على الاحتجاج السعودي بأنها قررت احتلال الجزيرتين؛ لأن الحكومة السعودية «سمحت للمصريين باحتلال تيران» التي «غادروها قبيل وصول القوات الإسرائيلية»[١١٧]. تحركت الحكومة الأمريكية، التي تشير دوماً في مخاطباتها إلى الجزيرتين على أنهما جزء من الأراضي السعودية، وقامت بعدة اتصالات مع تل أبيب في أواخر عام ١٩٦٧م وخلال عام ١٩٦٨م للوصول إلى تسوية مقبولة للطرفين السعودي والإسرائيلي بخصوصهما. جرى أول الاتصالات الأمريكية بخصوص هذا في ٦ ديسمبر ١٩٦٧م خلال اجتماع بين مساعد وزير الخارجية الأمريكية يوجين روستو والسفير الإسرائيلي أفراهام هارمان في مبنى وزارة الخارجية الأمريكية في واشنطن، عُرِضَ فيه إطار تسوية تقوم بموجبها إسرائيل بالانسحاب من الجزيرتين دون أن تحتلهما السعودية[١١٨]. وبعد عدة اتصالات إسرائيلية - أمريكية لاحقة بهذا الشـأن، عبّر رئيس الوزراء الإسرائيلي عن صعوبة التفكير في إمكانية انسحاب إسرائيلي من تيران وصنافير في ظل «غياب تأكيدات تبعات

---

(١١٥) المصدر السابق.

(١١٦) المصدر السابق.

(117) Conversation between U.S. Under-Secretary Rostow and Israeli ambassador Harman on December 21 (telegram 88486 from Department of State to Tel Aviv, December 21, 1967, National Archives and Records Administration, RG59, Central Files 1967–69, POL 32-6, Tiran. Secret. Repeated to Jidda).

(118) Telegram from State Department to Tel Aviv, repeated to Jidda, and USUN 82530, Subject: "Tiran Island" (National Archives and Records Administration, RG 59, Central Files 1967–69, POL 32-6TIRAN. Secret).

هذه الخطوة على إسرائيل»[١١٩]. نقلت واشنطن المخاوف الإسرائيلية إلى الرياض عبر سفارتها في جدة. وبعد اجتماعه بالملك فيصل، أبرق السفير الأمريكي إلى حكومته أنه أجرى «مناقشة صريحة ومفصّلة» مع الملك السعودي في ١٣ ديسمبر ١٩٦٧م، ورد فيها:

«تعليقات الملك وضّحت أنه يُعِدُّ تيران وصنافير جزءاً لا يتجزأ من المملكة، وأن السعودية ليس لديها مخطط بعسكرة تيران أو استخدامها لعرقلة حرية الملاحة عبر المضيق»[١٢٠].

سلّمت الحكومة الأمريكية التطمين السعودي إلى الحكومة الإسرائيلية، وطلبت من تل أبيب التفكير في الانسحاب من «هذا الجزء من الأراضي السعودية»، الذي لن يترتب عليه «تبعات سلبية على إسرائيل»[١٢١]. اشترطت إسرائيل في ردّها أن تُقدِّم الحكومة السعودية تأكيدات ذات «دقة مطلقة»[١٢٢]، تشمل «تعهداً ملزماً مكتوباً» تضمنه حكومة الولايات المتحدة، بأن تيران، تحديداً، «تبقى خالية من السكان بشكل دائم»[١٢٣].

وجدت واشنطن الرد الإسرائيلي «مخيباً جداً» لأنّ الشروط التي وضعتها تل أبيب تشكك في نيّة إسرائيل في الانسحاب من تيران «ما لم يتم إخراجها بالقوة». وقد أشار هيرمان ألتس، السفير الأمريكي في السعوديه، إلى أنّها لا يمكن أن تقبل الشروط الإسرائيلية[١٢٤]؛ إذ لا يمكن إبقاء تيران غير مأهولة بالسكان لأنها جزء من امتياز النفط والمعادن الممنوح لشركة أرامكو في مياه البحر الأحمر[١٢٥]. كما أنّ المملكة، لأسباب دينيه وسياسية، لم يكن باستطاعتها، كسائر الدول الأخرى، الدخول في علاقة تعاهدية مع إسرائيل. وهذا ربما

(119) Telegram from Department of State to the Embassy in Israel, Washington, D.C., January 17, 1968 (1930Z, National Archives and Records Administration, RG 59, Central Files 1967–69, POL 32-6TIRAN. Secret).

(١٢٠) المصدر السابق.

(١٢١) المصدر السابق.

(122) Telegram from Department of State to the Embassy in Israel, Washington, D.C., January 17, 1968 (1930Z, National Archives and Records Administration, RG 59, Central Files 1967–69, POL 32-6TIRAN. Secret).

(123) Telegram from Department of State to the Embassy in Israel, repeated to Jidda, January 17, 1968, online a https://history.state.gov/historicaldocuments/frus1964-68v20/d47, p. 2 of 2.

(١٢٤) المصدر السابق.

(125) Telegram 112564 from Department of State to the Embassy in Israel, February 9, 1968 (0048Z, National Archives and Records Administration, RG 59, Central Files 1967-69, POL 32-6TIRAN, Secret).

كان له علاقة، وإن لم يبدُ سبباً مقنعاً، بقرار السعودية الاستمرار في كتمان اتصالاتها الدبلوماسية مع الولايات المتحدة للضغط على إسرائيل للانسحاب من تيران وصنافير، مع أن إظهارها للعلن كان سيشكِّل دعماً قانونياً ودبلوماسياً لادِّعائها حق السيادة على الجزيرتين، وهو ادعاء اعترفت به الحكومتان الأمريكية والإسرائيلية صراحة، ولم تعترض عليه مصر خلال تلك الفترة(١٢٦).

أبلغت الحكومة الإسرائيلية، في سبتمبر ١٩٦٨م الحكومة الأمريكية بـ«ضرورة ضمان حرية العبور عبر مضايق تيران»، وقد دفع ذلك تل أبيب إلى اتخاذ قرار نهائي بعدم الانسحاب من الجزيرتين حتى يتم الوصول إلى تسوية شاملة للنزاع العربي - الإسرائيلي مع مصر والمملكة العربية السعودية(١٢٧)، وهو ما عملت به مصر، فيما بعد، فأبرمت معاهدة كامب ديفيد للسلام مع إسرائيل في عام ١٩٧٩م.

وضع جزيرتي تيران وصنافير في معاهدة السلام المصرية - الإسرائيلية المبرمة في عام ١٩٧٩م

واصلت مصر، ومعها السعودية والأردن وسوريا، التي أصبحت أجزاء من أراضيها تحت الاحتلال الإسرائيلي، رَفْضَ الدخول في مفاوضات الأرض مقابل السلام مع إسرائيل على الرغم من الهزيمة التي مُنيت بها هذه الدول في عام ١٩٦٧م. لكنَّ إخفاق آخر محاولة عسكرية لاسترداد الأراضي المحتلة خلال حرب أكتوبر عام ١٩٧٣م، التي كادت تنتهي، لو استمرت، بهزيمة أسوأ مما حلَّ بها في ١٩٦٧م، أقنع مصرأخيراً أنّ السلام مع إسرائيل هو سبيلها الوحيدة لاسترجاع ما خسرته عسكرياً من إسرائيل.

بدأت مفاوضات سلام مباشرة وعلنية، مصرية - إسرائيلية في عام ١٩٧٨م برعاية أمريكية، انتهت إلى توقيع اتفاقية كامب ديفيد في ٢٦ مارس ١٩٧٩م، التي عُرفت رسمياً بمعاهدة السلام بين مصر وإسرائيل، بمشاركة حكومة الولايات المتحدة، بوصفها الطرف الوحيد الضامن لتنفيذ بنودها. اعترفت مصر، بموجب هذه المعاهدة،

---

(١٢٦) لكن الصحافة الإسرائيلية ذكرت في مايو ١٩٦٨م أن إسرائيل رفضت الطلب الأمريكي «بالانسحاب من جزيرة تيران السعودية»، Jewish Telegraph Agency, May 29, 1968.

(127) Telegram from Department of State to the Embassy in Israel, September 11, 1968 (2148Z, National Archives and Records Administration, RG 59, Central Files 1967–69, POL 7 ISR. Secret).

بدولة إسرائيل، وأنهت حالة الحرب بينهما، وأقامت علاقات دبلوماسية وطبيعية معها. كما اعترفت القاهرة بالطبيعة الدولية لخليج العقبة؛ إذ نصَّت الفقرة الثانية من المادة الخامسة على أن:

«مضيق تيران وخليج العقبة من الممرات المائية الدولية المفتوحة لكافة الدول دون عائق أو إيقاف لحرية الملاحة أو العبور الجوي. كما يحترم الطرفان حقَّ كلٍّ منهما في الملاحة والعبور الجوي من وإلى أراضيه عبر مضيق تيران وخليج العقبة»[١٢٨].

وقد قامت الحكومة المصرية - فيما بعد - بإعادة تأكيد ذلك عند انضمامها إلى معاهدة الأمم المتحدة لقانون البحارالصادرة في ٢٦ أغسطس ١٩٨٢م عبر إعلانها المكتوب بأنّ مضايق تيران هي مضايق دولية، وفق الجزء الثالث من قانون البحار دون الضرر بـ«الوضع القانوني للمياه»[١٢٩]. وبهذا تكون مصر قد أعلنت رسمياً أن لا ادِّعاء لها بعد الآن، بأيّ حقٍّ سيادي على مضايق تيران؛ بما في ذلك ممر الإنتربرايز الوحيد الصالح للملاحة عبر خليج العقبة، والأقرب إلى الساحل المصري في سيناء، فضلاً عن جزيرتي تيران وصنافير الواقعتين إلى الشرق منه على بعد أربعة أميال ونصف الميل من تيران.

وفي المقابل، استعادت مصر بالتدريج الأراضي التي احتلتها إسرائيل في ١٩٦٧م في شبه جزيرة سيناء وجزيرتي تيران وصنافير، ولكن ضمن شروطٍ حدَّت كثيراً من ممارسة

(128(Article V, par. 2 of the 1979 peace treaty between Egypt and Israel, "Egypt and Israel: Treaty of Peace" (with annexes, maps and agreed minutes), signed at Washington, D.C., on March 26, 1979; United Nations, *Treaty Series* 1136, no. I-17813.

(129) Declarations by Egypt upon ratification of the UNCLOS, August 26, 1983, "Declarations or Statements upon UNCLOS Ratification, Oceans and Law of the Sea," Division for Ocean Affairs and the Law of the Sea, Treaty Section of the Office of Legal Affairs of the United Nations. In reply, Saudi Arabia, which at the time did not ratify the UNLOS, distributed a circular at the UN on December 7, 1984, in which it reasserted its claim of "sovereignty over all its archipelagoes and islands listed" in an accompanied map that included Tiran and Sanafir in the Gulf of Aqaba. Significantly, as in the case of the Saudi formal note of 1957, Egypt did not challenge the latest claim of "its sovereignty over all its archipelagoes and islands as listed . . . concerning passage through the Strait of Tiran . . .," online at untreaty.un.org/English/sample/EnglishInternetBible/partI/chapterXXI/treaty6.asp. Upon its ratification of the UNCLOS on April 24, 1996, its Declaration 1 states that "Saudi Arabia is not bound by any domestic legislation or by any declaration issued by other States upon signature or ratification" of UNLOS and that it›in no way constitutes recognition of the maritime claims of any other State having signed or ratified the Convention, where such claims are . . . prejudicial to the sovereign rights and jurisdiction of the Kingdom in its maritime areas»;"Declarations or Statements upon UNCLOS Ratification, Oceans and Law of the Sea," Division for Ocean Affairs and the Law of the Sea, Treaty Section of the Office of Legal Affairs of the United Nations .

مصر سيطرتها على مناطق من الأراضي المُسترجعة، وحرَّمتها في مناطق أخرى. وقد صنّفت معاهدة السلام والبروتوكولات الملحقه بها الأراضي المُعادة إلى مصر في ثلاثة قطاعات (أ، ب، ج)، وحصرت المادة الثانية وبنود الملحق (I) حق ممارسة مصر لـ«السيادة الكاملة» في القطاع (أ)، وهو الشريط البري الملاصق لقناة السويس من جهة الشرق، ولكنها حدَّت من ممارسة سلطتها الفعلية على القطاعين: (ب) الذي يشمل جزيرتي تيران وصنافير، و(ج) اللذين أصبحا منطقتين منزوعتي السلاح[١٣٠].

عارضت المملكة العربية السعودية، علناً وبشدة، معاهدة السلام المصرية الإسرائيلية، وانضمت إلى الدول العربية التي قاطعت مصر بسبب قرارها عقد سلام منفرد مع إسرائيل تجاهل، في نظرهم، حقَّ الشعب الفلسطيني، ولم يكن على أساس قرار مجلس الأمن رقم (٢٤٢) لعام ١٩٦٧م.

أصرَّت إسرائيل على وضع جزيرتي تيران وصنافير، اللتين كانت تعدهما أراضي سعودية محتلة، ضمن القطاع (ب) رغم معارضة الجانب المصري الذي كان يرى إخراجهما تماماً من مفاوضات السلام لأنه أيضاً يعدهما أراضي سعودية[١٣١]. فالجانب المفاوض الإسرائيلي رأى ضرورة شمول القطاع (ب) جزيرتي تيران وصنافير لأن الحكومة السعودية أصرت على معارضتها لأي تسوية سلمية تشمل الاعتراف بإسرائيل كدولة، وكان ذلك وراء مشاركتها في مقاطعة مصر ما جعل الحكومة الإسرائيلية تُحذِّر مصر من إعادة جزيرتي تيران وصنافير إلى السعودية ما لم تصبح الأخيرة طرفاً ثالثاً في مفاوضات السلام، مضيفةً أن إسرائيل «حاربت مرتين من أجل حقوق الملاحة، ولا ترغب في خوض حرب ثالثة من أجلها»[١٣٢]. وبناءً على الضغط الإسرائيلي وافقت مصر على إدخال جزيرتي تيران وصنافير ضمن التسوية التعاهدية، وأعلن وزير الدفاع الإسرائيلي آرييل شارون، في تصريح صحفي الاتفاق على وضعهما داخل المنطقة المنزوعة السلاح التابعة للقطاع

(130) Article 8 of the peace treaty; also articles of Annex I, "Protocol Concerning the Withdrawal and Security Agreements".

(١٣١) تصريح لوزير الخارجية المصري الحالي، سامح شكري، في مداخلة تلفزيونية «مع عمرو أديب»، «القاهرة اليوم»، قناة أوربت، القاهرة، ١٠ أبريل ٢٠١٦م. تصريح للواء محسن حمدي، مساعد وزير الدفاع المصري ورئيس الوزراء السابق كمال حسن علي. واللواء محسن هو رئيس الوفد المصري في مفاوضات السلام مع إسرائيل، ورئيس سابق للمعلومات في المخابرات العسكرية، ورئيس اللجنة العسكرية المصرية للإشراف على الانسحاب الإسرائيلي من الحدود الشرقية لسيناء. برنامج «حقائق وأسرار مع مصطفى بكري»، قناة صدى البلد، ٢٨ يوليو ٢٠١٦م.

(132) David Shipler, "Israel Asks Egyptians to Redraw Border a Bit," *New York Times*, January 1982.

(ب)[١٣٣]. كانت الخطوة الإسرائيلية محسوبة - على الرغم من اعتراف تل أبيب بسعودية الجزيرتين - سعياً منها لإجبار المملكة العربية السعودية مستقبلاً على اتباع خطى مصر في الدخول طرفاً ثالثاً في معاهدة السلام لأنها ستكون الطريقة الوحيدة التي ستُمكِّن السعوديه من استعادة سيادتها الفعلية على جزيرتي تيران وصنافير. كما أنّ إخراج الجزيرتين من المعادلة السلمية مع مصر يعني، من وجهة نظر تل أبيب، أنّ على إسرائيل الاستمرار في احتلال الجزيرتين وإدارتهما في انتظار - قد يطول - موافقة السعودية على الدخول في مفاوضات سلام ثنائية. وربما كان دافع مصر، التي كانت علاقتها سيئة جداً مع السعودية في تلك المرحلة، بإخراج تيران وصنافير من إطار معاهدة السلام بحجة أنهما سعوديتان، هو إحراج السعودية بأنّ جزءاً من الأراضي المقدسة التابعة للحجاز يخضع للاحتلال الإسرائيلي؛ ما قد يدفع الحكومه السعودية إلى إعلان تبرؤها من الجزيرتين لأنها تنازلت عنهما لمصر في وقت مضى، وهو ما سوف يشكل، لو حدث، سنداً قانونياً لإسقاط الادعاءات السابقة في حق السعوديه السيادي عليهما. ولكن السعودية، على ما يبدو، انتبهت للأمر ولم تقع في الفخ المصري، لو افتُرض أن الأمر كان حقاً كذلك. فقد أعلنت الحكومه السعوديه بلسان ولي العهد، الأمير فهد بن عبدالعزيز في بداية عام ١٩٨٢م، على إثر إعلان الترتيبات الإسرائيلية - المصرية بخصوص الجزيرتين، أن جزيرتي تيران وصنافير تشكلان جزءاً من الأراضي السعودية، وأنّها سوف «تطلب من مصر إعادتهما إليها» بعد انسحاب إسرائيل منهما[١٣٤]. وفيما يبدو أنه كان رداً على تصريح ولي العهد السعودي؛ ولأن العلاقات الدبلوماسية السعودية - المصرية كانت معلقة حينذاك، تلقى الملك السعودي خالد بن عبدالعزيز رسالة من الرئيس السوداني جعفر النميري، تضمنت «رجاء» منقولاً إليه من الرئيس المصري بـ«عدم إثارة موضوع الجزيرتين» حتى يتم الانسحاب الإسرائيلي من كافة الأراضي المصرية ليصبح موضوعهما «مسألة عربية» بين البلدين[١٣٥]. ويُلحظ أنّ الردَّ المصري، كما ورد، لم ينازع ادعاء الحكومة السعودية بتبعية الجزيرتين لها.

---

(133) *New York Times*, January 18, 1982.

(134) David Shipler, "Israel Asks Egyptians to Redraw Border a Bit," *New York Times*, January 1982؛ عبدالمنعم داود، مشكلة الملاحة البحرية في المضايق الدولية، (الإسكندرية: منشأة المعارف، ١٩٩٨م)، ص١٤٨.

(١٣٥) رسالة الأمير سعود الفيصل، وزير الخارجية السعودية إلى الدكتور أحمد عصمت عبدالمجيد، نائب رئيس الوزراء وزير الخارجية المصري، ١٤ سبتمبر ١٩٨٨م، الأهرام، ص١- ٢، ١٥ أبريل ٢٠١٦. http://www.ahram.org.eg/News/١٥١٨٧٥/١٠٢/ ملف/مصر-والسعودية/ ٤٩٧٩٨٣ ٪E٢٪٨٠٪AF٪E٢٪٨٠٪AF- تاريخ-من-الحوار-حول-الحدود-البحرية .aspx

وضع المرفق العسكري في الملحق (I) من معاهدة السلام جزيرتي تيران وصنافير ضمن القطاع (ب) الذي يشمل جنوب شرقي سيناء، والساحل الغربي لخليج العقبة، وهي منطقة أصبحت منزوعة السلاح تخضع إدارتها؛ ليس للسلطة المصرية؛ بل لمراقبي القوّة المتعددة الجنسيات المكلفة الإشراف على التزام الطرفين المتعاهدين وتنفيذهما مواد وبنود معاهدة السلام وملاحقها بعد اكتمال الانسحاب الإسرائيلي المجدول في أبريل ١٩٨٢م[١٣٦]. وهذه القوة المعروفه بـ (MFO) لاعلاقة لها بالأمم المتحدة، التي لم تكن لها - بدورها - علاقة بمفاوضات معاهدة السلام؛ بل شُكِّلت ومُوِّلت من حكومة الولايات المتحدة، راعية معاهدة السلام، والضامنة الوحيدة لتنفيذ بنودها.

اعترفت المادة الثانية من معاهدة السلام صراحةً بخط طابا - رفح لعام ١٩٠٦م الفاصل بين سيناء وبين أراضي «فلسطين الانتداب» المبيّن في خريطة الملحق (٢)، بأنه يشكّل «الحدّ الدولي الدائم» بين مصر وإسرائيل[١٣٧]. كما تُظهِر الخريطة نفسها جزيرتي تيران وصنافير بلون الأراضي السعودية، وهو لون مغاير لِلَّون المستخدم للأراضي المصرية في سيناء. وكان هذا أحد أسباب تفسير الحكومة المصرية، كما سيـأتي ذكره لاحقاً، للمادة (٢)، وملحق الخريطة (٢)، بأن الجزيرتين تقعان خارج نطاق سيادة إقليم مصر، ومن ثم، هما سعوديتان.

لأن السعودية ليست طرفاً في معاهدة السلام المصرية - الإسرائيلية، فإن مصر لا تستطيع ، حتى لو أرادت، إعادة الجزيرتين إليها لأن بنود المعاهدة وملاحقها كبّلت مصرَ بالتزامات قانونية تحدّ، بقدر كبير، من حقّ الحكومة المصرية في ممارسة أيّ مظهر من مظاهر السيادة الفعلية في قطاعي (ب) و(ج) اللذين يشملان الجزء الشرقي من شبه جزيرة سيناء وجزيرتي تيران وصنافير. فقد ألزمت المعاهدة ببنودها مصرَ ومنعتها من اتخاذ خطوات جديدة في هذا الاتجاه ما لم تُقِم الحكومة السعودية علاقة سلام تعاهدية مع إسرائيل بالانضمام طرفاً ثالثاً إلى المعاهدة أو عبر اتفاقية ثنائية منفصلة. وأصبح الخيار الوحيد المُتاح لمصر والسعوديه أن تعيد الأولى الجزيرتين للأخيرة؛ ما يجعل القاهرة تتحلل من التزاماتها القانونية، لكنه

(136) Annexed to the peace treaty is a U.S.-Israeli memorandum in which the United States, as the guarantor of the terms of the treaty, pledged to "oppose, and if necessary vote against any action or resolution in the United Nations which in its judgments adversely affects" its provisions.

(137) Article 2 of the peace treaty.

سيضطر الحكومة السعودية إلى الدخول في علاقة سلام تعاهدية مع إسرائيل عبر الانضمام الى معاهدة السلام.

تخضع جزيرتا تيران وصنافير والمياه المحيطه بهما؛ بما في ذلك مضايق تيران، وفق برتوكولات معاهدة السلام، لسيطرة قوة المراقبة الدولية حصرياً، وتتمركز وحدة تابعة لها في جزيرة تيران. كما يُمنع الأجانب، عادةً، بمن فيهم المصريون والإسرائيليون، من دخول الجزيرتين، أو الاقتراب من شواطئهما دون الحصول على إذن مكتوب مسبق؛ ليس من السلطات المصرية؛ بل من مقر قيادة القوة المتعددة الجنسيات في ميناء إيلات، إسرائيل. وهذا ما اكتشفه بطريقة صادمة المصريون الذين قرروا الاحتفال بحكم المحكمة الإداريه العليا الصادر في يناير ٢٠١٧م بـ«مصرية» الجزيرتين، بالإبحار الى جزيرة تيران لرفع العلم المصري عليها، ذلك العلم الذي لم يرفرف على الجزيرتين منذ ١٩٥٦م.

قامت الحكومة المصرية، بعد موافقة الحكومة الإسرائيلية، وبناءً على توصية وكالة الأمم المتحدة لحماية البيئة، بحماية الشُّعب المرجانية النادرة من النشاط السياحي المتكاثر كرياضة الغوص، والصيد، وإمكانية إجراء عمليات استكشافية للنفط والمعادن، بإعلان الجزيرتين محميتين طبيعيتين في عام ١٩٨٣م؛ أي بعد الانسحاب الإسرائيلي. وتمت الموافقة على إقامة وحدة «شرطة مدنية» مصرية في تيران لهذا الغرض، وأصبحت الجزيرتان جزءاً من النطاق الإداري لمحافظة جنوب سيناء[١٣٨].

كان من الممكن النظر إلى هذه الإجراءات الإدارية التي اتخذتها الحكومة المصرية، أو دُفعت إلى اتخاذها، بموافقة إسرائيلية مسبقة، على أنها شكل من أشكال ممارسة السيادة الفعلية، مهما كانت محدوديتها، على الجزيرتين، وقد تؤدي، مع تقادم الزمن، إلى إيجاد حجة قانونية لدعم ادعاء مصري محتمل بحق السيادة عليهما. لكنّ الحكومة المصرية قررت عدم اختيار هذا الطريق مسترشدة، على ما يظهر، بحالتي هونج كونج وجوانتانامو، وكذلك معاهدة الأمم المتحده لقانون البحار لعام ١٩٨٢م التي انضمت إليها، وفي ضوء إعلان الحكومة السعودية أنها ستطالب بإعادتهما اليها. ولقد جاء طلب الرئيس المصري من الرياض، عبرالحكومة السودانية، تأجيل بحث هذا الموضوع إلى

(١٣٨) قرار وزير الداخلية المصرية رقم ٤٢٢ في ٢١ مارس ١٩٨٢م بإقامة قسم شرطة مدنية في تيران، الوقائع المصرية، رقم ٦٧، ١٩٨٢م. قرار مجلس الوزراء المصري رقم ٩٦ في ٢ أغسطس ١٩٩٦م بإعلان جزيرتي تيران وصنافير محميتين طبيعيتين، الوقائع المصرية، رقم ١٧١، ٣ أغسطس ١٩٩٦م.

ما بعد اكتمال الانسحاب الإسرائيلي من الأراضي المحتلة من بقية شبه جزيرة سيناء في إشارة الى انتظار صدور حكم هيئة التحكيم الدولية التي كانت تنظر في القضية التي رفعتها إسرائيل ومصر حول تحديد موقع علامة نقطة طابا في خط حدّ عام ١٩٠٦م. وقد تجاوبت الحكومه السعوديه مع الطلب المصري. وكان الجانب المصري في هيئة التحكيم يضمّ قضاةً ومحامين مصريين مشهورين، مثل حامد سلطان، أستاذ القانون الدولي الذي أقرّ في عام ١٩٦٧م بسعودية جزيرتي تيران وصنافير[١٣٩]، ومفيد شهاب، رئيس قسم القانون الدولي في جامعة القاهرة الذي صاغ لاحقاً، كما سيأتي ذكره، الرأي القانوني للحكومة المصرية بسعودية الجزيرتين في عامي ١٩٩٠م، و٢٠١٦م.

الرسائل المصرية - السعودية المتبادلة بين عامي ١٩٨٨ - ١٩٩٠م: خطابات الفيصل - عبدالمجيد، المرسوم المصري لسنة ١٩٩٠م بتحديد المياه الإقليمية، وتصريحات الرئيس المصري وأعضاء حكومته في عام ٢٠١٦م

حالما أعلنت هيئة محكمة تحكيم طابا الدولية أنها ستنطق بالحكم النهائي في ٢٩ سبتمبر ١٩٨٨م، قررت الحكومة السعودية بدء الإجراءات الرسمية لمخاطبة الحكومة المصرية بشـأن جزيرتي تيران وصنافير[١٤٠]. تمثلت هذه الإجراءات، بشكل أساسي، في الخطوات الآتية:

١. خطابان مرسلان من وزير الخارجية السعودي إلى وزير الخارجية المصري في ١٤ سبتمبر ١٩٨٨م، و٦ أغسطس ١٩٨٩م.

٢. رد وزير الخارجية المصري في ٤ مارس ١٩٩٠م، بموجب تفويض من مجلس الوزراء المصري.

٣. المرسوم الرئاسي المصري رقم (٢٧) في ٩ يناير ١٩٩٠م لتحديد خطوط الأساس للمياه الإقليمية.

---

(١٣٩) حامد سلطان، مشكلة خليج العقبة: المحاضرات ١٩٦٦-١٩٦٧م (القاهرة: معهد البحوث والداراسات، جامعة الدول العربية، القاهرة، ١٩٦٧م)، ص ١٤، ١٦؛ حامد سلطان، القانون الدولي العام، (القاهرة، ط ٥)، ص ٥٩٥.

(140) United Nations, *Reports of International Arbitral Awards: Case Concerning the Location of Boundary Markers in Taba between Egypt and Israel 29 September 1988* (United Nations, 2006) 20: 1–188.

٤. التصريحات العلنية للرئيس المصري وأعضاء حكومته في شهر أبريل ٢٠١٦م، في ضوء القانون الدولي التعاهدي والعرفي.

هذه الوثائق تشكل، منفردةً ومجتمعةً، اتفاقيةً دوليةً شرعيةً، تفرض حقوقاً والتزامات على الدولتين الطرفين المتعاقدين، مصر والسعودية، تمثلت في اعتراف مصري صريح بالسيادة السعودية الكاملة على جزيرتي تيران وصنافير، وبذلك أصبحت جميع الادعاءات المصرية السابقة، وكذلك مصير الوضع القانوني لاتفاقية تعيين الحدود البحرية لعام ٢٠١٦م، بأحقية السيادة عليهما، لا قيمة لها قانوناً.

الرسالة السعودية في سبتمبر ١٩٨٨م:

عند إعلان المحكمة الدولية للحكم في قضية طابا بأنها ستنطق بالحكم يوم ٢٩ سبتمبر ١٩٨٨م، بعث الأمير سعود الفيصل، وزير الخارجية السعودي، رسالة إلى الدكتور أحمد عصمت عبدالمجيد، نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الخارجية المصري، تحمل تاريخ ١٤ سبتمبر ١٩٨٨م. وقد تطرّق الوزير السعودي إلى النقاط الآتية:

«موضوع جزيرتي تيران وصنافير التابعتين للمملكة العربية السعودية والواقعتين عند مدخل خليج العقبة... والتي وافقت حكومة المملكة العربية السعودية على أن تكونا تحت الإدارة المصرية حينذاك، نتيجة للاتصالات التي جرت بين مسؤولي البلدين عام ١٩٥٠م، لتقوية الدفاعات العسكرية المصرية في سيناء ومدخل خليج العقبة، ولاسيما بعد أن احتلت العصابات الصهيونية ميناء أم الرشراش (إيلات) في ٩ مارس ١٩٤٩م..»[١٤١].

وعندما شرعت مصر في استعادة أراضيها المحتلة بعد إبرام معاهدة السلام، أضاف الأمير سعود الفيصل، أن الملك خالد، ملك المملكة العربية السعودية، تلقّى خطاباً من الرئيس السوداني في عام ١٩٨٢م، تضمَّن «رجاءً» من الرئيس المصري «بعدم إثارة موضوع الجزيرتين حتى يتم الانسحاب الإسرائيلي من الأراضي المصرية، ويبقى أمرهما مسألة

(١٤١) رسالة الأمير سعود الفيصل وزير الخارجية السعودي إلى وزير الخارجية المصري، رقم ١٧/١/٩٩، في ١٤ سبتمبر ١٩٨٨م، الأهرام، ١٥ أبريل ٢٠١٦م.

عربية» بين مصر والسعودية[١٤٢]. كما أنّ الأمير سعود أكد استعداد حكومته لتفهُّم ومراعاة الالتزامات القانونية التي فرضتها معاهدة السلام على مصر بخصوص الجزيرتين:

«كما أنّ أيَّ نظرةٍ خاصة لهاتين الجزيرتين السعوديتين من جانب حكومة جمهورية مصر العربية تفرضها طبيعة وضع معين يستدعي أن تبقيا تحت إدارة جمهورية مصر العربية، وإلى أن تحتاج المملكة إليهما، سينال من جانب حكومة المملكة العربية السعودية ما هو جدير به من اهتمام، وسننظر فيه بكلِّ تبصُّرٍ في الأمور»[١٤٣].

لم يكن هدف الحكومة السعودية من هذه الرسالة استعادةً آنيةً لجزيرتي تيران وصنافير بقدر ما كان الحصول من الحكومة المصرية على اعتراف رسمي مكتوب بالسيادة السعودية عليهما، أو، خلافاً لذلك، كشف موقفها من الوضع القانوني لهما. كانت الرياض تعي تماماً أنّ الالتزامات التعاهدية التي تفرضها معاهدة السلام مع إسرائيل تمنع مصر، حتى لو رغبت في ذلك، من إعادة الجزيرتين إلى السعودية أو السماح بأي نوع من الوجود السعودي عليهما، دون موافقة وترتيبات قانونية مسبقة مع إسرائيل تنقل الالتزامات المصرية الخاصة بالجزيرتين إلى الحكومة السعودية. وهذا يشترط بالضرورة دخول السعودية طرفاً ثالثاً في معاهدة السلام. لم يغب عن بال الحكومة المصرية الهدف الحقيقي السعودي الذي تضمنته الرسالة، ولعلها اختارت، ربما لهذا السبب، تجاهل الرد كتابياً عليها مدة طويلة.

قابل الوزير السعودي نظيره المصري في مدينة نيويورك على هامش الاجتماعات السنوية للجمعية العامة للأمم المتحدة بعد أيام من إرسال رسالته. وخلال اجتماع غير رسمي بينهما في ٢٨ سبتمبر ١٩٨٨م، صرّح الوزير المصري شفهياً، وفقاً لما رواه الوزير السعودي – وأكده الأول فيما بعد – أنّ مصر تعترف بأنّ جزيرتي تيران وصنافير سعوديتان. وبعد أن عبّر عن سعادته بهذا الاعتراف الشفهي، تمنّى الأمير سعود على نظيره أن يأتي به في صيغة مكتوبة ضمن الرد المكتوب المتوقع على رسالته الخطية السابقة إليه، الذي يأمل أن يتلقاه قريباً. بعد مرور نحو سنة دون تَلَقِّي أي رد، بعث

(١٤٢) المصدر السابق.

(١٤٣) المصدر السابق.

وزير الخارجية السعودي رسالة ثانية إلى نظيره المصري في ٦ أغسطس ١٩٨٩م ذكَّره فيها بما دار بينهما من حديث في نيويورك بخصوص «موضوع جزيرتي تيران وصنافير التابعتين للمملكة العربية السعودية»، حيث «أبديتم عدم وجود أيِّ اعتراضٍ أو تحفُّظٍ لديكم فيما يخص سيادة المملكة على هاتين الجزيرتين سوى ما قد يتعارض مع التزامات مصر الإقليمية والدولية التي تقتضي عدم وجود أية قوات عسكرية بهما»[١٤٤]. وأضاف إن كل ما تريده الحكومة السعودية هو «عودة الجزيرتين بعد أن انتهت أسباب الإعارة»؛ مكرراً استعداد الرياض النظر «بتبصُّر» في أي وضع قد يستدعى استمرار بقائهما وقتاً ما «تحت إدارة جمهورية مصر العربية، وإلى أن تحتاج المملكة إليهما»[١٤٥]. وفي نهاية رسالته كشف الوزير السعودي الدافع الأساسي وراء مخاطباته، وهو الحصول على اعتراف حكومي مصري مكتوب بالسيادة السعودية على الجزيرتين، مع الموافقة على استمرار بقائهما تحت الإدارة المصرية حتى الوصول إلى مخرج قانوني يقود إلى إمكانية استعادتهما فعلياً. وربما لأنه لم يكن يتوقع استلام رد سريع مكتوب على رسالتيه، ختم وزير الخارجية السعودي مخاطباً نظيره المصري: «لذا؛ فإذا وافق معاليكم فإنني أود أن يُشكِّل خطابي هذا وجواب معاليكم على ما ورد فيه، اتفاقاً بين المملكة العربية السعودية وجمهورية مصر العربية في هذا الشأن»[١٤٦].

إنّ تردُّدَ الحكومة المصرية في الردّ رسمياً وكتابيّاً على مخاطبات الخارجية السعودية دون محاولة رفض أو تحفُّظ على ما ورد فيها من ادعاءٍ صريحٍ بحقّ السيادة السعودية على الجزيرتين، يكشف وعي مصر بهشاشة أيّ ادعاء مضاد قد تزعمه، خصوصاً في ضوء معرفتها بأنّ مضمون تلك الرسائل الدبلوماسية، حتى ذلك الوقت، يُشكِّل سنداً قانونياً لدعم الادعاء السعودي. إلا أنّ الإصرارَ السعودي، وما عضده من اعتباراتٍ مالية واقتصادية، أجبر الحكومة المصرية، في النهاية، على التصرُّف باتخاذ إجراءات قانونية مهّدت للردّ رسمياً على خطابي الحكومة السعودية بخصوص موقفها من الوضع القانوني لجزيرتي تيران وصنافير. وقد تجسّدت هذه الإجراءات في إصدار المرسوم الجمهوري المصري بشأن تحديد خطوط الأساس للمياه الإقليمية المصرية في شهر يناير ١٩٩٠م.

---

(١٤٤) رسالة من سعود الفيصل وزير الخارجية السعودي إلى وزير الخارجية المصري، ٦ أغسطس ١٩٨٩م، الأهرام، ١٥ أبريل ٢٠١٦م.

(١٤٥) المصدر السابق.

(١٤٦) المصدر السابق.

المرسوم الجمهوري المصري رقم (٢٧) لسنة ١٩٩٠م بتحديد خطوط الأساس للمياه الإقليمية لمصر

انضمت مصر في ٢٦ أغسطس ١٩٨٣م إلى معاهدة الأمم المتحدة لقانون البحار الموقعة في عام ١٩٨٢م، بمصادقتها عليها، وأرفقت بانضمامها عدة تحفظات أو إعلانات (Declarations) من ضمنها إعلان بتأكيد اعترافها الوارد في معاهدة السلام مع إسرائيل، بالطبيعة الدولية لمضايق تيران مع ادعاء ضمني بحق السيادة على المياه الغربية لخليج العقبة:

> «إنّ بنود معاهدة السلام بين مصر وإسرائيل، والمتعلّقة بالمرور عبر مضيق تيران وخليج العقبة تدخل ضمن إطار النظام العام للمياه التي تشكّل المضايق المشار إليها في الجزء الثالث من المعاهدة (قانون البحار) الذي ينصّ على أنّ النظام العام لن يؤثر على الوضع القانوني للمياه المشكِّلة للمضايق، وسيشمل التزامات معيّنة بخصوص أمن النظام وحفظه في الدولة الملاصقة للمضيق»[١٤٧].

وفي إعلان آخر يتعلّق بالمياه الإقليمية، عبّرت مصر عن نيّتها إصدار قانون جديد يتواءم مع قانون البحار، حيث ستقوم في أقرب فرصة ممكنة «بنشر قوائم بخطوط الأساس لقياس عرض مياهها الإقليمية في البحر المتوسط، والبحر الأحمر، وكذلك الخطوط التي تُعيِّن الحدود الخارجية للمياه الإقليمية وفق العادة المتبعة»[١٤٨].

ولتحقيق هذا الغرض، نشرت الجريدة الرسمية المصرية في ١٨ يناير ١٩٩٠م نصّ قرار رئيس الجمهورية رقم (٢٧)، الذي جرى توقيعه يوم ٩ يناير ١٩٩٠م «بشأن خطوط الأساس التي تُحدَّد منها المناطق البحرية لجمهورية مصر العربية»[١٤٩]. وقد ورد في نص القرار الجمهوري أنه صدر عملاً بقرار جمهوري سابق، رقم ١٤٥ في ١٩٨٣م، «بشأن الموافقة على اتفاقية قانون البحار» التي وقّعت عليها مصر في ١٠ ديسمبر ١٩٨٢م، وصادقت عليها في ٢٦ أغسطس ١٩٨٣م. ونصّت المادة الأولى من القرار الجمهوري على «تحديد المناطق البحرية الخاضعة لسيادة جمهورية مصر العربية وولايتها، بما فيها

(147) Declarations by Egypt upon ratification of the UNCLOS, مصدر سابق

(١٤٨) المصدر السابق.

(١٤٩) «قرار رئيس جمهورية مصر العربية رقم ٢٧ لسنة ١٩٩٠م بشأن خطوط الأساس التي تُقاس منها المناطق البحرية لجمهورية مصر العربية»، الوقائع المصرية، العدد ٣، ١٨ يناير ١٩٩٠م، ص٤٣-٤٧.

مياهها الإقليمية من خطوط الأساس المستقيمة التي تصل بين مجموعة النقاط المُحددة في قوائم الإحداثيات المرفقة في البحر المتوسط والبحر الأحمر بما فيه خليج العقبة»[١٥٠]. وقد نصّت المادة الثانية على استخدام المسند الجيوديسي (مسقط ميركاتورMercator Projection) في تحديد قوائم الإحداثيات «وفقاً للقواعد المعمول بها»، بينما نصّت المادة الثالثة على أن هذه القوائم تشكّل «جزءاً لا يتجزّأ من القرار الجمهوري»[١٥١]. ويشمل المرفق (٢) قوائم الإحداثيات الخاصة بخطوط الأساس في البحر الأحمر وخليج العقبة[١٥٢]. كما نصّت المادة الثالثة على تسجيل القرار وقوائم الإحداثيات المرفقة في السكرتارية العامة للأمم المتحدة[١٥٣]. وقد دخل القرار الجمهوري حيّز التنفيذ بعد نشره، وفق المادة الثالثة، في الجريدة الرسمية يوم ١٨ يناير ١٩٩٠م، وأصبح جزءاً من القوانين الدستوريه الداخلية الملزمة لمصر، وجرى تسجيله، وفق المادة السابقة، في الأمم المتحدة، عبر مذكرة رسمية سلّمها مندوب مصر الدائم إلى السكرتير العام في ٢ مايو ١٩٩٠م[١٥٤]، وبهذا أصبحت مصر مُلزمةً، وفق القانون الدولي، دون حقّ التراجع، ببنود معاهدة الأمم المتحدة لقانون البحار[١٥٥].

يشمل المرفق (٢) من المرسوم الجمهوري لقائمة إحداثيات البحر الأحمر، جدولاً بطول خطوط الأساس الخاصة بالساحل على طول ساحل خليج العقبة (١-٣٢)[١٥٦]. تبدأ نقطة الأساس (١) من علامة طابا على رأس خليج العقبة، ونقطة الأساس (٣٢) على ساحل سيناء مقابل جزيرة تيران[١٥٧]. نتيجة لذلك تخرج جزيرة تيران، وجزيرة صنافير – إلى الشرق منها – من الإقليم المصري، وتدخلان تحت الولاية السعودية. وبناءً

---

(١٥٠) المصدر السابق، ص٤٣.

(١٥١) المصدر السابق.

(١٥٢) المصدر السابق، ص٤٦-٤٧.

(١٥٣) المصدر السابق، ص٤٣.

(154) *Note Verbale* from the Arab Republic of Egypt to the United Nations, May 2, 1990. Egypt's permanent representative delivered a letter from Egypt's deputy prime minister, Esmat Abdel-Meguid, to the UN secretary-general requesting that the attached be signed and entered into force and that presidential decree 27/90, with its annexed official charts, be deposited in line with Article 16 of the UNCLOS, 3.

(155) Arts.16, 76, and 77, VCLT.

(156) Law no. 27, Annex 2-II: The Red Sea, Decree of the President of the Arab Republic of Egypt No. 27 (1990) Concerning the Baselines of the Maritime Areas, Arab Republic of Egypt, January 9, 1990.

(157) U.S. Department of State, *Limits in the Sea*, No. 116: "Straight Baseline Claims." 10.

على هذه القائمة في المرفق (٢) الصادرة بموجب قانون مصري داخلي جرى اعتماده دولياً، عُيِّن خطُّ الحدود البحرية بين مصر والسعودية على طول البحر الأحمر؛ بما فيه خليج العقبة في الاتفاقية التي وُقِّعت لاحقاً في أبريل ٢٠١٦م بين البلدين، والتي لم تكن السبب، أو لها علاقة، كما يشاع، بتحديد تبعيّة جزيرتي تيران وصنافير.

صرّح وزير الخارجية المصري سامح شكري، بعد توقيع الاتفاقية الأخيرة، بأنّ الحكومة المصرية، عند صدور المرسوم (٢٧) لسنة ١٩٩٠م: «تعمّدت» قياس خطوط الأساس من نقاطٍ على ساحل خليج العقبة بطريقة «تركت» جزيرتي تيران وصنافير للسعودية، في ضوء أنّ مصر لم تدَّعِ تبعيتهما لها[١٥٨]. لكنّ شكري، وهو محامٍ، يغالط نفسه لأنه يعرف أن قانون البحار لعام ١٩٨٢م يمنع استخدام الجزر غير المأهولة بالسكان موقعاً لقياس خطوط الأساس، كما أنّ المادة (١٥) من القانون، المتعلّقة بالخلجان والجزر كانت، في جميع الأحوال، ستمنح جزيرتي تيران وصنافير للسعودية، وخصوصاً في وجود القوة القانونية للمرسوم الجمهوري رقم (٢٧)، ورسالة وزير الخارجية المصري، بتوجيهٍ من مجلس الوزراء المصري في مارس ١٩٩٠م، إلى وزير الخارجية السعودي.

محضر مجلس الوزراء المصري لعام ١٩٩٠م، وإقراره بالسيادة السعودية على جزيرتي تيران وصنافير

وفّر القرار الجمهوري رقم (٢٧) بشأن تحديد الحدود الإقليمية المصرية بدخوله حيّز التنفيذ في ١٨ يناير ١٩٩٠م، الغطاءَ القانونيَّ للحكومة المصرية، بعد تردُّدٍ طويل، لصياغة ردٍّ رسمي مكتوب على الاتصالات السعودية المتكررة بخصوص وضع جزيرتي تيران وصنافير.

فقد بعث نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الخارجية المصري، أحمد عصمت عبدالمجيد، مذكرة مصنّفة «سري للغاية» إلى عاطف صدقي، رئيس مجلس الوزراء، مؤرخة في ١٧ فبراير ١٩٩٠م بخصوص طبيعة الاتصالات السعودية بشأن الجزيرتين، مع توصية

(١٥٨) كلمة وزير الخارجية المصري سامح شكري أمام ندوة فئات المجتمع المصري، المنعقدة في قصر الاتحادية الرئاسي، ١٣ أبريل ٢١٠٦م، متاحة عبر الرابط: https://www.youtube.com/watch?v=n6ZZ1FUedW4

بمضمون الرَّد بناءً على الرأي القانوني للخارجية المصرية[١٥٩]. وعقد مجلس الوزراء بعد أسبوعين في ٤ مارس جلسةً خصّصها بشكل أساسي لبحث مضمون مذكرة وزارة الخارجية، واتخاذ قرارٍ حيالها[١٦٠]. ووفقاً لمحضر الجلسة المصنف «سري للغاية ولا يُنشر» قدّم وزير الخارجية عرضاً تفصيلياً لفحوى مذكرته بخصوص موضوع جزيرتي تيران وصنافير ذكر فيه أنه تلقّى من نظيره السعودي رسالتين في عامي ١٩٨٨ و١٩٨٩م «يطلب فيهما إقرار الجانب المصري بسيادة المملكة العربية السعودية على هاتين الجزيرتين»[١٦١]. ثم عرض «وجهة النظر السعودية» كما وردت في رسالتي وزير الخارجية السعودي التي «تتلخّص... بأنه من الثابت أنّ الجزيرتين تتبعان المملكة العربية السعودية»، وأن المملكة، مقابل إقرار مصري بسعوديتهما، لا تُمانع في استمرار بقائهما تحت «إدارة مصر» في ظلّ «طبيعة وضع معيّن» تفرضه عليها التزاماتها في معاهدة السلام مع إسرائيل[١٦٢]. وأبلغ وزير الخارجية زملاءه في المجلس أنه «أبدى بعض الآراء» لنظيره السعودي خلال اجتماعهما في نيويورك في سبتمبر ١٩٨٨م، جاءت مُطابقة لوجهة النظر السعودية؛ إذ اعترف له فيها «أنّ حكومة جمهورية مصر العربية تقرُّ بسيادة المملكة العربية السعودية على الجزيرتين، وأن مصر قامت، في الحقيقة، بالوجود فيهما عام ١٩٥٠م من أجل حمايتهما، وتوفير الأمن لها، وأنّ ذلك جرى بمباركة من المملكة السعودية»[١٦٣]. لكنه أبلغه أيضاً أنّ مصر لن يكون في مقدورها تسليم الجزيرتين في الوضع الحالي، إذ إنّ التزاماتها القانونية التي تفرضها عليها معاهدة السلام وملحقاتها تمنعها من ذلك؛ لأنها:

«تضع الجزيرتين في القطاع (ج) حيث توجد بعض القيود على الوجود العسكري المصري، وتتولى الشرطة المدنية المصرية المجهزة بزوارق خفيفة، مهامها داخل

---

(١٥٩) مذكرة سري للغاية، من نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الخارجية عصمت عبدالمجيد، بتوقيع مستشار الرأي البروفيسور مفيد شهاب، إلى رئيس مجلس الوزراء عاطف صدقي، رقم ٤٢٣، تاريخ ١٧ فبراير ١٩٩٠م بشأن موقف الحكومة المصرية من الوضع القانوني لجزيرتي تيران وصنافير.

(١٦٠) محضر «سري للغاية لا يُنشر» لاجتماع مجلس الوزراء المصري، ٤ مارس ١٩٩٠م، برئاسة رئيس مجلس الوزراء عاطف صدقي، ومشاركة نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الخارجية، عصمت عبدالمجيد، بشأن إصدار قرار، وتفويض بالإقرار بالسيادة الكاملة للسعودية على جزيرتي تيران وصنافير، هيئة قضايا الدولة، القاهرة.

(١٦١) المصدر السابق، ص١.

(١٦٢) المصدر السابق، ص٢.

(١٦٣) المصدر السابق، ص٢.

المياه الإقليمية للمنطقة، فضلاً عن تمركُز القوة المتعددة الجنسيات في هذه المنطقة»[١٦٤].

وأضاف عبدالمجيد أنّ نظيره السعودي أعلن أنّ حكومته لا تنوي «خلق ظروف قد تؤثر على النهج الذي رسمته مصر لسياستها الخارجية»، واستعدادها للنظر في «تبصُّر لأية نظرة خاصة لهاتين الجزيرتين من جانب الحكومة المصرية تفرضها طبيعة وضع معيّن، يستدعي أن تبقيا تحت إدارة مصر، وإلى أن تحتاج المملكة لهما»[١٦٥].

واستعرض الوزير عبدالمجيد الرأي القانوني لوزارة الخارجية المصرية، المتمثل في نتائج دراسة عن الوضع القانوني للجزيرتين أعدتها الإدارة القانونية بالوزارة، بالاشتراك مع الخبير القانوني، البروفيسور مفيد شهاب، رئيس قسم القانون الدولي بجامعة القاهرة، وخلصت إلى:

«أنه من الأمور الثابتة تاريخياً أنّ السيادة على الجزيرتين كانت للمملكة العربية السعودية إلى حين قيام مصر - في ظروف المواجهة العسكرية مع إسرائيل في عام ١٩٥٠م - باحتلالهما فعلياً، وأنَّ مصر لجأت إلى ذلك في ضوء المحاولات التي ظهرت من جانب السلطات الإسرائيلية تجاه الجزيرتين، وأنّ هذه الخطوة تمت بموافقة ومباركة السعودية»[١٦٦].

وأكدت الدراسة أنّ الرأي القانوني المبنيَّ على قواعد مستقرة في القانون الدولي «فقهاً وقانوناً، هو أن السيادة على الإقليم لا تتأثر بإدارة دولة أخرى له»[١٦٧]، ثم إنّ المملكة العربية السعودية «لم تقم بالتنازل عن الجزيرتين لمصر، كما أنّ مصر لم تدّعِ سيادتها عليهما في أيِّ وقتٍ من الأوقات»[١٦٨]. بل إنَّ «أقصى» ما ادَّعت مصر هو أنها «أكدت أنها تتولى مسؤولية الدفاع عن الجزيرتين»، وفق ما ورد في نصّ «خطاب مندوب مصر الدائم لدى الأمم المتحدة أمام مجلس الأمن يوم ١٩ مايو سنة ١٩٦٧م»[١٦٩]. وأضاف

(١٦٤) المصدر السابق.

(١٦٥) المصدر السابق، ص١.

(١٦٦) المصدر السابق، ص٣.

(١٦٧) المصدر السابق.

(١٦٨) المصدر السابق، ص٤.

(١٦٩) مذكرة وزير الخارجية المصري لرئيس مجلس الوزراء في ١٧ فبراير ١٩٩٠م، مصدر سابق، ص٤.

الرأي القانوني إنّ معاهدة السلام المصرية - الإسرائيلية تؤكد تبعية الجزيرتين للسعودية، حيث:

«إنّ المادة الثانية من اتفاقية السلام مع إسرائيل قد أحالت - بشأن تحديد حدود مصر الشرقية - إلى الخريطة المرفقة بالملحق (٢)، وإنه يتضح من هذه الخريطة أنّ موقع الجزيرتين يعدُّ خارج إطار الإقليم المصري، وأنهما جزء من الأراضي السعودية، بدليل أنّ الجزيرتين ملونتان بلون مختلف عن لون الأراضي المصرية، ويتفق مع اللون المستخدم بالنسبة إلى الأراضي السعودية، مما يعدّ قرينة على أنّ اتفاقية السلام أقرّت بأنّ الجزيرتين سعوديتان، بل إنه لا يوجد في اتفاقية السلام وملاحقها ما يشير إلى إدارة مصر للجزيرتين»[١٧٠].

من ناحية أخرى نبّه الرأي القانوني الحكومة المصرية على أنها لا تستطيع إعادة الجزيرتين إلى السعوديه أو السماح بتواجد لها عليهما بسبب«التزامات مصر الإقليمية والدولية طبقاً للاتفاقيات الدولية التي أبرمتها بشـأن إقرار السلام العالمي في المنطقة» المتمثلة في معاهدة السلام مع إسرائيل التي وضعت الجزيرتين في القطاع (ج)، حيث «يُمنع وجود أي قوات عسكرية بهما»[١٧١].

وخُتم الرأي القانوني لوزارة الخارجية الوارد في مذكرتها إلى مجلس الوزراء المصري بإقرار مصر بالسيادة الكاملة للمملكة العربية السعودية على جزيرتي تيران وصنافير على «أن يستمر بقاء الجزيرتين تحت إدارة مصر - بصفة مؤقتة - إلى حين استقرار الأوضاع في المنطقه»[١٧٢]. وفي النهاية نصح الرأي القانوني بضرورة التأكيد على الجانب السعودي «في حديث شفوي، على أهمية مراعاة السرِّية في هذه المراسلات بين الجانبين المصري والسعودي، خصوصاً أنّ تَسَرُّبها قد يخلق أوضاعاً محرجة للسعودية»[١٧٣]. بمعنى آخر، أن ذلك سيكشف للرأي العام أن للسعودية أراضي تحتلها إسرائيل، وأنه لاستعادتها يجب أن تحذو حذو مصر بإبرام معاهدة سلام مع إسرائيل.

---

(١٧٠) المصدر السابق.

(١٧١) محضر مجلس الوزراء المصري، ٤ مارس ١٩٩٠، مصدر سابق، ص٦.

(١٧٢) المصدر السابق.

(١٧٣) المصدر السابق.

كما تطرّق وزير الخارجية المصري إلى عوامل اقتصادية وتنموية أخرى تدعم الموافقة على الإقرار بسعودية جزيرتي تيران وصنافير بعد استعراضه المستندات القانونية القاضية بتبعية الجزيرتين، كما وضّحتها الدراسة القانونية التي أعدتها وزارته. لقد كان للمقاطعة السعودية الناجمة عن إبرام مصر اتفاقية السلام مع إسرائيل آثار سلبية عظيمة على الاقتصاد المصري الذي تفاقمت مشكلاته، خصوصاً أنّ الآمال التي كانت مُعلَّقة على عملية السلام مع إسرائيل لم تُسهم في حلّها. وقد أبدى وزير الخارجية لمجلس الوزراء رغبة الحكومة المصرية - بعد استئناف العلاقات الثنائية - في السعي لإقامة «روابط استراتيجية» بين مصر والسعودية «يمكن أن تُتَوَّج بإقامة جسر يربط مصر والسعودية عبر خليج العقبة»[١٧٤].

وختم الوزير المصري عرضه بـأمله في أن يوافق مجلس الوزراء على التوصيات الواردة في الرأي القانوني الذي تضمّنته المذكرة التي استعرض بنودها أمام المجلس بخصوص موضوع جزيرتي تيران وصنافير، وأن يمنحه الصلاحية بالرَّد رسمياً وإيجابياً على رسالتي الجانب السعودي، لينقله إلى نظيره السعودي قبل انعقاد اللجنة المصرية - السعودية المشتركة في الرياض في نهاية شهر مارس. وقام السيد عبدالمجيد بتلاوة مشروع خطاب الرَّد على رسالتي وزير الخارجية السعودي، وطلب، في حال موافقة مجلس الوزراء عليه، منحه صلاحية التوقيع على خطاب الرد، وتسليمه مناولة باليد لنظيره السعودي خلال اجتماع مجلس وزراء خارجية دول الجامعة العربية المُزمع انعقاده في ١٠ مارس في تونس[١٧٥].

ووفقاً لمحضر الجلسة، فإنه بعد الاستماع إلى عرض وزير الخارجية ومناقشة الموضوع، «وافق مجلس الوزراء على مشروع الخطاب الذي تُلِيَ مع تفويض السيد الدكتور نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الخارجية على توقيعه»[١٧٦]. كما نبَّه المجلس على «أنّ المصلحة العامة تقتضي أن تكون تلك الخطابات سرية ولا يُعلن عنها». والدافع ليس خوفاً، كما يبدو، من ردَّة فعلٍ مصرية شعبية سلبية تجاه نشر مثل هذه الخطابات؛ لأنَّ

(١٧٤) المصدر السابق، ص٤.

(١٧٥) المصدر السابق.

(١٧٦) المصدر السابق، ص٦.

لا ردةَ فعلٍ سياسية أو شعبية تجسَّدت على إثر إعلان القرار الجمهوري ونشره بشأن تحديد المياه الإقليمية لمصر الذي بموجبه أصبحت جزيرتا تيران وصنافير قانوناً خارج ولاية الدولة المصرية. بل إنّ المجلس، بناءً على توصية المذكرة واقتراح وزير الخارجية، حدَّد سبب إبقاء هذه المخاطبات المتبادلة سرية لأنّ «تسرُّبها قد يخلق أوضاعاً قد تحرج السعودية من ناحية، وربما تعطي الفرصة لإسرائيل من ناحية أخرى في إثارة مشاكل لدول عربية ليس لها بها علاقات في الوقت الحاضر»[١٧٧]. بمعنى آخر، فإنّ تسريب محتوى هذه المخاطبات في حينه قد يُفسَّر، على المستويين السياسي والشعبي المحلي والعربي والإسلامي، بأنّ السعودية، بمكانتها الإسلامية، على وشك أن تتبع مصر في مفاوضات السلام مع إسرائيل، وهو بالتأكيد، ما كانت تخشاه الرياض، ولم تكن تخطط له في ذلك الوقت، ما دعاها إلى الموافقة على استمرار بقاء الجزيرتين تحت إدارة مصر ما دامت الأخيرة قد أقرَّت بسيادة الأولى عليهما. وهذا ما كانت تعيه وتعرفه الحكومة المصرية تماماً، وقد تجلّى فيما ورد في محضر مجلس الوزراء «أنّ من حقّ المملكة العربية السعودية أن تطلب إنهاء الإدارة المصرية للجزيرتين، ولكنها في هذه الحالة قد تتعرّض لمواجهة مع إسرائيل، وهي لا ترغب في ذلك»[١٧٨].

كما أوصى مجلس الوزراء بإحاطة إسرائيل علماً، في حال تسرُّب الخبر، بأنّ «الوضع في الجزيرتين لم يتغيّر» بإقرار مصر بالسيادة السعودية عليهما، وليس من الحكمة «إحراج» الرياض عبر الإعلام الإسرائيلي بأنها تنوي الشروع في مفاوضات سلام مباشرة معها مقابل استعادتهما[١٧٩].

الرَّد المصري الرسمي في مارس ١٩٩٠م والإقرار بالسيادة السعودية على الجزيرتين

بعد انتظار عامين، تسلَّم وزير الخارجية السعودي الأمير سعود الفيصل، في ١٠ مارس ١٩٩٠م، الرَّد الرسمي المصري على رسالتيه السابقتين، مناولةً من يد نظيره المصري؛

(١٧٧) المصدر السابق.

(١٧٨) المصدر السابق، ص٥.

(١٧٩) المصدر السابق، ص٦.

الذي سبق أنْ وقّع عليه في ٤ مارس بتفويض صادرٍ من مجلس الوزراء، خلال اجتماع وزراء خارجية الدول العربية في تونس[١٨٠].

بعث السيد أحمد عصمت عبدالمجيد، نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الخارجية المصري خطاباً إلى «الصديق العزيز سمو الأمير سعود الفيصل» وزير الخارجية السعودي، بشأن رسالتَيه في ١٤ سبتمبر ١٩٨٨ و٦ أغسطس ١٩٨٩م. وأشار في الخطاب إلى أنّ الرسالة الأولى تضمّنت «موقف المملكة العربية السعودية من جزيرتَي تيران وصنافير في مدخل خليج العقبة... ورغبة المملكة في استعادة الجزيرتين، وأنَّ أيَّ نظرة خاصة لهاتين الجزيرتين السعوديتين من جانب حكومة جمهورية مصر العربية، تفرضها طبيعة وضع معيّن يستدعي أن تبقيا تحت إدارة مصر، وإلى أن تحتاج المملكة لهما، سينال من جانب حكومة المملكة ما هو جديرٌ به من اهتمام، وستنظرون فيه بكلّ تبصُّرٍ في الأمور»[١٨١]، وذكر أنَّ الرسالة الثانية أشارت إلى الحديث الذي دار بين الوزيرين في نيويورك في سبتمبر ١٩٨٨م عندما عبَّر الوزير المصري لنظيره السعودي عن «عدم وجود اعتراض أو تحفُّظ لدينا في مصر فيما يخصُّ سيادة المملكة على هاتين الجزيرتين سوى ما قد يتعارض مع التزامات مصر الإقليمية والدولية التي تقضي بعدم وجود أيّ قواتٍ عسكرية بهما». ثم أشار إلى «تأكيد» الأمير سعود الفيصل «أنّ حكومة المملكة لا تنوي خلق ظروف قد تؤثّر على النهج الذي رسمته مصر الشقيقة لسياستها الخارجية»[١٨٢]. وبعد مقدمته هذه، شرع وزير خارجية مصر في سرد الموقف الرسمي لحكومته من جزيرتي تيران وصنافير، وأجمله في ثلاثة «عناصر» على النحو الآتي:

> «١- أنّ حكومة جمهورية مصر العربية تُقِرُّ بسيادة جزيرتي تيران وصنافير للمملكة العربية السعودية، وأنّ مصر قامت - في الحقيقة - بالوجود فيهما في عام ١٩٥٠م من أجل حمايتهما، وتوفير الأمن لهما، وأنّ ذلك قد تم بمباركة من المملكة.

---

(١٨٠) المصدر السابق. فبعد قرار مجلس الوزراء بالموافقة على مشروع مسودة الخطاب المعد مسبقاً من قبل وزارة الخارجية، وتفويض وزير الخارجية بتوقيعه وإرساله إلى نظيره السعودي، قام وزير الخارجية بتوقيع الخطاب خلال الجلسة. وأفاد المجلس بأنه سيقوم بتسليم الخطاب مناولةً باليد إلى نظيره السعودي في الأسبوع التالي، ١٠ مارس، في تونس خلال انعقاد الاجتماع الدوري لوزراء خارجية الدول العربية، وهو ما تم.

(١٨١) خطاب السيد أحمد عصمت عبدالمجيد، نائب رئيس مجلس الوزراء، وزير الخارجية الموجّه إلى الأمير سعود الفيصل وزير الخارجية السعودي في ٤ مارس ١٩٩٠م، رداً على رسالَتَي الأخير، يصرح فيه بإقرار الحكومة المصرية بالسيادة السعودية الكاملة على جزيرتي تيران وصنافير، ص١.

(١٨٢) خطاب وزير الخارجية المصري إلى وزير الخارجية السعودي، ٤ مارس ١٩٩٠م، مصدر سابق.

٢- أنّ حكومة جمهورية مصر العربية في موقفها من الجزيرتين، تُركِّز اهتمامها في ضرورة مراعاة عدم الإخلال بالتزامات مصرالإقليمية والدولية طبقاً للاتفاقيات الدولية التي أبرمتها بشأن إقرار السلام في المنطقة، والتي تقضي بعدم وجود قوات عسكرية بالجزيرتين، إذ تتولى الشرطة المدنية المصرية المجهزة بزوارق خفيفة مسلحة تسليحاً خفيفاً، مهامها داخل المياه الإقليمية للمنطقة، فضلاً عن تمركُز القوة المتعددة الجنسيات في هذه المنطقة.

٣- أنّ جمهورية مصر العربية في الظروف المحيطة بالجزيرتين، تطلب من شقيقتها المملكة العربية السعودية أن يستمر بقاء الجزيرتين تحت الإدارة المصرية بصفة مؤقتة إلى حين استقرار الأوضاع في المنطقه»[١٨٣].

وكما أخرج المرسوم الجمهوري رقم (٢٧) الصادر في يناير ١٩٩٠م جزيرتَي تيران وصنافير من سيادة مصر وولايتها، كذلك أقرّت رسالة وزير الخارجية المصري في مارس ١٩٩٠م إلى نظيره السعودي، صراحةً، بالسيادة السعودية على الجزيرتين. وتُشكِّل كلتا الوثيقتين، وفق القانون الدولي التعاهدي والعرفي، اتفاقيةً دوليةً نافذة، تفرض حقوقاً والتزامات على الأطراف المتعاهدة.

الوضع القانوني للمرسوم الجمهوري رقم (٢٧) لسنة ١٩٩٠م، والرسائل السعودية - المصرية المُتبادلة في ١٩٨٨-١٩٩٠م في ضوء القانون الدولي

تُشَكِّلُ الرسالتان اللتان بعث بهما وزير الخارجية السعودي في سبتمبر ١٩٨٨م، وأغسطس ١٩٨٩م، مع ردِّ وزير الخارجية المصري في مارس ١٩٩٠م، منفردةً ومجتمعةً، اتفاقيةً دوليةً، شرعية نافذة، بين مصر والسعودية، فرضت حقوقاً والتزامات على الطرفين وفق القانون العرفي والتعاهدي الدولي الذي جرى تقنينه في «اتفاقية فيينا لقانون المعاهدات»[١٨٤]. وينطبق هذا أيضاً على المرسوم الجمهوري المصري رقم (٢٧) لسنة ١٩٩٠م الذي عَيَّن خطوط الأساس للمياه الإقليمية المصرية، وأُوْدِعَ في الأمم المتحدة

(١٨٣) خطاب وزير الخارجية المصري إلى وزير الخارجية السعودي، ٤ مارس ١٩٩٠م، مصدر سابق، ص٢.

(١٨٤) جرى التوقيع على اتفاقية فيينا لقانون المعاهدات في ٢٢ مايو ١٩٦٩م، وفُتحت للانضمام إليها في ٢٣ مايو ١٩٦٩م، ودخلت حيّز التنفيذ في ٢٧ يناير ١٩٨٠م. نصّ الاتفاقية في:
Document A/CONF.39/11/Add.2. Full text in United Nations, Treaty Series, vol. 1155, chapter 23, "Law of Treaties," 331.

في مايو ١٩٩٠م، وفق بنود اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار، وأصبحت مصر بموجبه طرفاً في اتفاقية دولية متعددة الأطراف، تفرض حقوقاً والتزامات على مصر والدول الملاصقة والمقابلة لها وفقاً للقانون الدولي، كما جرى تقنينه في «اتفاقية فيينا لقانون المعاهدات»[١٨٥]، واتفاقية قانون البحار[١٨٦]، اللتين وَقَّعَتْ عليهما وانضمَّت إليهما مصر والسعودية[١٨٧].

تتصدَّر المعاهدات قائمة مصادر القانون الدولي الواردة في دستور محكمة العدل الدولية، وتحديداً الاتفاقيات الثنائية والمتعددة الأطراف؛ «سواءً أكانت عامة أم مخصصة، تخلق أحكاماً تعترف بها الدول المتعاقدة صراحة»[١٨٨]. يتلوها في القائمة، في تسلسل تراتبي، العرفُ الدولي، ثم القواعدُ العامة للقانون، ثم الأحكامُ الصادرة من هيئات قضائية وتحكيمية وأعمال وآراء كبار خبراء ومختصي القانون الدولي[١٨٩]. وتشكل «اتفاقية فيينا لقانون المعاهدات» المصدر الأساسي المعتمد لقانون المعاهدات[١٩٠]، وهي، بصورة عامة، تقنينٌ لأحكام موجودة مسبقاً، تنظم الاتفاقيات الدولية، كانت قد بدأت بالقانون العرفي (بعبارة أخرى، سلوك الدولة)[١٩١]. تُعَرِّفُ «اتفاقية فيينا لقانون المعاهدات» المعاهدةَ بأنها: «اتفاقية دولية معقودة بين الدول بصيغة مكتوبة، ينظمها القانون الدولي؛ سواء أجاءت في وثيقة واحدة، أم في وثيقتين، أم أكثر، تربطها صلة، ومهما كانت تسميتها الخاصة»[١٩٢]. ومن الجدير ذكره أنّ تعريف «اتفاقية فيينا لقانون المعاهدات» للاتفاقيات مستعارٌ من مشروع لجنة القانون الدولي الذي عَرَّفَ «المعاهدة» بأنها:

---

(١٨٥) انضمت مصر لاتفاقية فيينا لقانون المعاهدات في ١١ فبراير ١٩٨٢م، والسعودية في ١٤ أبريل ٢٠٠٣م، مع إعلان الأخيرة «تحفظها على المادة ٦٦، إذ إنّ اللجوء إلى القضاء والتحكيم يجب أن يسبقه اتفاق بين الدولتين الطرفين صاحبتي العلاقة».

(١٨٦) انضمّت مصر إلى اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار عام ١٩٨٢م، مع تحفظات في ٢٦ أغسطس ١٩٨٣م، والسعودية مع تحفظات في ٢٤ أبريل ١٩٨٦م، مصدر سابق.

(١٨٧) المصدر السابق.

(188) Article 38 of the ICJ Statute. The Statute of the International Court of Justice. signed at San Francisco on June 26, 1945, is the principal judicial organ of the UN. For the full text, see International Court of Justice, *Charter of the United Nations, Statute and Rules of Court and Other Documents*, ICJ Act and Documents No. 4 (the Hague: United Nations, 1978), 61–81.

(189) Article 38 of the ICJ Statute.

(190) The Vienna Convention on the Law of Treaties (VCLT),op.cit.,Document A/CONF.39/11/ Add.2.in United Nations, *Treaty Series*, vol. 1155, chapter 23, "Law of Treaties," 331.

(191) Gerhard von Glahn, *Law among Nations: An Introduction to Public International Law*, 5th edition (New York: Macmillan Publishing.1986), 493; Louis Henkin, Richard C. Pugh, et al., *International Law: Cases and Materials* (St. Paul, Minn.: West Publishing Co., 1980), 580.

(192) VCLT, Article 2(1)(a) and Article 31(3)(a).

«أيُّ اتفاقٍ دولي في صيغة مكتوبة، سواء تضمّنته وثيقة أو وثائق أو أكثر، مرتبطة الصلة، وأيّاً كانت تسميته الخاصة (معاهدة، عهد، بروتوكول، قانون، دستور، إعلان، رسائل متبادلة، محضر اجتماع، مذكرة اتفاق، أو أيّ تسميةٍ أخرى) جرى إبرامها بين دولتين أو أكثر أو هيئات أخرى خاضعة للقانون الدولي ومحكومة به»[١٩٣].

إضافةً إلى هذا، فإن الأحكام الصادرة من المحاكم القضائية والتحكيمية عَدَّت «البيانات المشتركة» اتفاقياتٍ دوليةً[١٩٤]؛ ما يعني، باختصار، أنه لا أهمية قانونية للتسميات المختلفة للمعاهدات (سواء أكانت التسمية، على سبيل المثال، اتفاقاً، أم تبادل رسائل، أم مذكرات، أم محضر اجتماع، أم بياناً، أم غيرها)[١٩٥].

وبناءً عليه، ينطبق على المرسوم الجمهوري المصري رقم (٢٧) لسنة ١٩٩٠م من جهة، والرسائل الثلاث المتبادلة بين وزيري خارجية مصر والسعودية بين عامي ١٩٨٨م-١٩٩٠م من جهة أخرى، منفصلة ومجتمعة، تعريفَ الاتفاق الدولي النافذ الفارض للالتزامات والحقوق على الدول المتعاقدة، كما ورد في نصّ «اتفاقية فيينا لقانون المعاهدات»، ولجنة القانون الدولي والأحكام الصادرة من الهيئات القضائية والتحكيمية الدولية، وهي قابلة للتسجيل كمعاهدات في الأمانة العامة للأمم المتحدة[١٩٦]. وكما ورد في المادة الرابعة، فإنّ الاتفاقيتين الدوليتين المُشار إليهما بين مصر والسعودية تخضعان لبنود «اتفاقية فيينا لقانون المعاهدات»، كقانون تعاهدي، لأنهما أُبرمتا في عام ١٩٩٠م من قِبَلِ دولتين بعد دخول قانون المعاهدات حيّز التنفيذ في ٢٧ يناير ١٩٨٠م[١٩٧]، كما أنهما تخضعان للبنود ذات العلاقة في قانون البحار، كقانون عرفي، لأنّ الأخير دخل حيّز التنفيذ بعد إبرامهما، في ١٦ نوفمبر ١٩٩٤م[١٩٨]. إنّ المعاهدات المبرمة قبل عام ١٩٨٠م،

(193) International Law Commission, International Yearbook, 2: 645; Ian Brownlie, *Principles of Public International Law*, 2nd edition (Oxford: Clarendon Press, 1973), 583.

(194) In the Aegean Sea Continental Shelf Case (Greece v. Turkey), the ICJ stated that: "the Court need only observe that it knows of no rule of international law which might preclude a joint communiqué from constituting an international agreement"; *ICJ Reports*, 1978, 36.

(195) Ibid.

(١٩٦) محضر اجتماع مجلس الوزراء المصري في ٤ مارس ١٩٩٠م، وقراره بتفويض وزير الخارجية بمخاطبة الحكومة السعودية لإبلاغها رسمياً وكتابياً بإقرار الحكومة المصرية بالسيادة السعودية على جزيرتي تيران وصنافير، يشكل، هو الآخر، وفق اتفاقية فيينا لقانون المعاهدات، اتفاقاً دولياً نافذاً يفرض حقوقاً والتزاماتٍ مستقبليةً على مصر، تشمل إنشاء حدود بحرية مع السعودية.

(١٩٧) المصدر السابق.

(١٩٨) المصدر السابق.

تاريخ دخول قانون المعاهدات حيّز التنفيذ، مثل اتفاقية إعارة جزيرتي تيران وصنافير في عام ١٩٥٠م، بين السعودية ومصر، تخضع، كمسألة قانونية، لأحكام القانون الدولي العرفي الذي جرى تقنينه فيما بعد في «اتفاقية فيينا لقانون المعاهدات»[١٩٩].

أُبرمت اتفاقيات دولية نافذة بقبول متبادل فرضت حقوقاً والتزامات على الدولتين المتعاقدتين، مصر والسعوديه. ويخضع المرسوم الجمهوري المصري لعام ١٩٩٠م بشأن المياه الإقليمية (وكذا مثيله المرسوم الملكي السعودي لعام ٢٠١٠م)، والرسائل المتبادلة بين عامي ١٩٨٨ و١٩٩٠م، لمبدأ «pacta sunt servanda» (حُسن النيّة)، كأحد المبادئ الأساسية العامة للقانون. لذا، فإنّ الالتزامات والحقوق التي تفرضها المعاهدات النافذة المعقودة بالرضا المتبادل يفرض على الدول المتعاقدة الالتزام بتنفيذها بحسن النيّة[٢٠٠]. وهذا المبدأ من الأهمية بمكان، إذ أدرجته «اتفاقية فيينا لقانون المعاهدات» ضمن بنودها، في المادة ٢٦ (العقد شريعة المتعاقدين): «كلُّ معاهدةٍ نافذةٌ ملزمةٌ لأطرافها وعليهم تنفيذها بحُسن نية»[٢٠١]. إنّ قدسية مبدأ «حُسن النيّة» تعود جذورها إلى الميول الموروثة لصالح شرعيّة الاتفاقيات الدولية؛ خصوصاً تلك المتعلّقة بالسلام وتسوية الحدود. فالرسائل المتبادلة بين عامي ١٩٨٨ و١٩٩٠م أوجبت تسويةً نهائيةً لخلاف ناشب على حدود بحرية يختص بالإقرار المصري بسيادة السعودية على جزيرتي تيران وصنافير عند مدخل خليج العقبة، وهو اعترافٌ بُنيَ، جزئياً، على أساس القرار الجمهوري المصري رقم (٢٧) لسنة ١٩٩٠م، الذي أخرج الجزيرتين من نطاق السيادة والولاية المصرية.

عندما أصدرت السعودية مرسوماً ملكياً في ١١ يناير ٢٠١٠م، يحدد خطوط الأساس للمياه الإقليمية السعودية في الخليج العربي والبحر الأحمر، وأودعته لدى الأمم المتحدة[٢٠٢]، قامت مصر بتسجيل تحفُّظ «إعلان» جاء فيه:

(199) Glahn, *Law among Nations*, 493; Henkin, Pugh, et al., *International* Law, 580.

(200) R. C. Krylov (1947, I), 429, translated from the original French text in Fariborz Nozari, *Unequal Treaties in International Law* (Stockholm: S-Byran Sundt & Co., 1971), 33n.2; another view of the rule expressed by the Academy of Sciences of the USSR (p. 248): " International treaties must be observed *pacta sunt servanda*. This most important principle of international law expresses the attitude to law of all progressive mankind and is sanctified by many centuries of tradition"; cited in ibid.

(٢٠١) "حسن النية" من قانون المعاهدات المادة ٢٦

(٢٠٢) أصدرت الحكومة السعودية قوائم بالإحداثيات الجغرافية لقياس خطوط الأساس للمملكة العربية السعودية "في البحر الأحمر، وخليج العقبة والخليج العربي،" كما وردت في المرسوم الملكي م/٤ في ١١ يناير ٢٠١٠م. الجدول (١) خطوط الأساس في خليج العقبة والبحر الأحمر. وتم إيداع المرسوم الملكي وقوائمه في الأمم المتحدة في ٥ مارس ٢٠١٠م.
Division for Ocean and the Law of the Sea, Office of Legal Affairs, online at www.un.org/Deposits/los.

«أنّ الحكومة المصرية سوف تتعامل مع الإحداثيات الجغرافية الواردة فيه (الجدول «١») المتعلّقة بخليج العقبة بطريقة «لا تضر بالمباحثات الجارية مع الجانب السعودي لتعيين الحدود البحرية بين البلدين»[٢٠٣].

إنّ بروز الاتفاقيات الدولية المقرّة للسلام وديمومتها، وتسوية خلافات الحدود في القانون الدولي، وتعزيز مبدأ «حُسن النيّة» جعل «اتفاقية فيينا لقانون المعاهدات» تستبعد، بشكل صريح، استخدام مبدأ قانون عرفي باسم «Clausula rebus sic stantibus»، ينص على أنه: لا يجوز الاحتجاج بالتغيير الجوهري غير المتوقع في الظروف التي كانت سائدة عند عقد المعاهدات كأساس لانقضائها أو الانسحاب منها «إذا كانت المعاهدة تنشئ حدوداً»[٢٠٤]. وهذا ينطبق تماماً على الرسائل المتبادلة بين مصر والسعودية في عامي ١٩٨٨-١٩٩٠م كمعاهدة ثنائية نافذة، وتحديداً خطاب وزير خارجية مصر إلى نظيره السعودي في مارس ١٩٩٠م، الذي أقرّت فيه الحكومة المصرية، بصراحة لا لبس فيها ولا شروط، بالسيادة السعودية الكاملة على جزيرتي تيران وصنافير. وكذلك الأمر بالنسبة إلى المرسوم الجمهوري رقم (٢٧) لسنة ١٩٩٠م كقانون دستوري داخلي مصري، وكمعاهدة متعددة الأطراف تشمل كلاً من مصر والسعودية والدول الأعضاء المنضمه. ومن ثم ليس في مقدور مصر إثارة مبدأ «التغيير الجوهري غير المتوقع في الظروف» أو أيّ مبدأ آخر، أساساً لانقضاء، أو إلغاء، أو الانسحاب من هاتين الاتفاقيتين كحجة للتحلُّل من الالتزامات المتعلّقة بإقرارها بسعودية الجزيرتين، كما لا يحقّ لها استخدام المبدأ نفسه للانسحاب من «اتفاقية فيينا لقانون المعاهدات» أو قانون البحار بعد انضمامها رسمياً إليهما عبر إيداع وثائق التصديق عليهما لدى الأمانة العامة للأمم المتحدة.

ينص قانون المعاهدات على أنّ عقد المعاهدات حقٌّ حصري للدولة، وأن ممثليها يتمتعون بحقّ «التفويض الكامل» وفق الإجراء المنصوص عليه في الجزء الأول من قانون المعاهدات المتعلّق بأهليّة عقد الاتفاقيات الدولية واعتمادها وتوثيقها[٢٠٥]، فقد نصَّت المادة السابعة (الفقرة ٢ «أ») على أسماء من يتمتعون بأحقيّة التفويض الكامل بحكم مناصبهم «ex-officio»:

---

(٢٠٣) إعلان مصر تم تسجيله في الأمم المتحدة في ١٥ سبتمبر ٢٠١٠م، في خطاب من المندوب الدائم لجمهورية مصر العربية إلى مكتب الأمين العام للأمم المتحدة، CHAN/600/10/ST); UN secretary-general, note to Egypt's UN mission, note MZN.LOS.2010.77 regarding the deposited geographical coordinates of points submitted by Saudi Arabia on January 12, 2010.

(٢٠٤) المادة ٦٢(٢) من قانون المعاهدات

(205) I. M. Sinclair, "The Vienna Convention on the Law of Treaties" (1973), 27, cited in Henkin, Pugh, et al., *International Law*, 596.

«٢- يُعَدُّ الأشخاص التالية أسماؤهم ممثلين للدولة بحكم وظائفهم، ودون الحاجة إلى إبراز وثيقة التفويض الكامل:

(أ) رؤساء الدول، ورؤساء الحكومات، ووزراء الخارجية، من أجل القيام بجميع الأعمال المتعلقة بعقد المعاهدة.

(ب)رؤساء البعثات الدبلوماسية من أجل اعتماد نص المعاهدة بين الدولة المُعْتَمَدَةِ والدولة المُعْتَمِدين لديها.

(ج) الممثلون المُعْتَمَدُون من قِبَلِ الدول لدى مؤتمر دولي، أو منظمة دولية، أو إحدى هيئاتها، وذلك من أجل اعتماد نص المعاهدة في ذلك المؤتمر أو المنظمة أو الهيئة»[٢٠٦].

ومصر، بوصفها دولةً لها حصرياً حقُّ عقد المعاهدات، تمتَّع ممثلوها بأهلية التفويض الكامل، بحكم وظائفهم، في عقد مفاوضة، واعتماد وتوثيق نص، وتوقيع المرسوم الجمهوري رقم (٢٧) لسنة ١٩٩٠م، وخطاب وزير الخارجية المصري إلى نظيره السعودي في مارس ١٩٩٠م، وهم:

- محمد حسني مبارك، رئيس الجمهورية الذي وقَّع المرسوم الجمهوري رقم (٢٧) لسنة ١٩٩٠م.
- عاطف صدقي، رئيس الحكومة الذي وجَّهت حكومته باعتماد خطاب الإقرار بسعودية جزيرتي تيران وصنافير.
- أحمد عصمت عبدالمجيد، نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الخارجية الذي وقَّع الخطاب بتوجيه من حكومته، وسلّمه إلى نظيره السعودي، سعود الفيصل، الذي خاطب نظيره المصري بتوجيه من حكومته كذلك.

وقد تم تسليم خطاب وزير الخارجية المصري إلى مندوب مصر الدائم لدى الأمم المتحدة، السيد عمرو موسى، الذي سلَّم الأمانة العامة للأمم المتحدة، بأمر من حكومته، وثائقَ إيداع المرسوم الجمهوري رقم (٢٧) ومرفقاته من جداول إحداثيات خطوط أساس المياه الإقليمية لمصر.

---

(٢٠٦) المادة ٦ و٧ من قانون المعاهدات.

ووَفْقاً للمواد ١١-١٧ من «اتفاقية فيينا لقانون المعاهدات»، يكون توقيع مصر على هذه الاتفاقيات المبرمة، وقبول السعودية بها، تعبيراً عن رضا الطرفين المتبادل بالتزام بنودها[٢٠٧]. كما أنّ هذه الاتفاقيات المعقوده بين البلدين تعدُّ مُصادقاً عليها بمفهوم القانون الدولي، وليس القانون الداخلي حيث تعطي «اتفاقية فيينا لقانون المعاهدات» أسبقيةً للتصديق الدولي على التصديق الداخلي. إذ تذكر المادة (٢٧) صراحةً أنه «لا يجوز لطرف في معاهدة أن يحتجَّ بنصوص قانونه الداخلي كمبرر لإخفاقه في تنفيذ المعاهدة، ولا تُخِلُّ هذه القاعدة بالمادة ٤٦» التي نصّت، بدورها، على أنّ:

«١- ليس للدولة أن تحتج بأن التعبير عن رضاها الالتزام بالمعاهدة قد تم بالمخالفة لحكم في قانونها الداخلي يتعلق بالاختصاص بعقد المعاهدات كسبب لإبطال هذا الرضا، إلا إذا كانت المخالفة بَيِّنَةً، وتعلّقت بقاعدة أساسية من قواعد القانون الداخلي.

٢- تُعَدُّ المخالفةُ بَيِّنَةً إذا كانت واضحة بصورة موضوعية لأية دولة تتصرف في هذا الشأن وفق التعامل المعتاد وبحُسن نية»[٢٠٨].

وهذا يعني أنّ مصر لا تستطيع، فيما لو قرّرت، الاحتجاج بقانونها الداخلي أو مواد دستور ٢٠١٤م، أو الأحكام القضائية، مثل حكم المحكمة الإدارية العليا في يناير ٢٠١٧م ببطلان اتفاقية الحدود البحرية لعام ٢٠١٦م مع السعودية، وبأنّ جزيرتي تيران وصنافير مصريتان، أساساً يشكل «مخالفة بَيِّنَةً» كحجة لإعلان بطلان رسالة وزير الخارجية المصري إلى نظيره السعودي في مارس ١٩٩٠م، أو القرار الجمهوري رقم (٢٧) لسنة ١٩٩٠م. وفوق ذلك، فإنّ رسالة مارس ١٩٩٠م، والقرار الجمهوري السابق كانا خاضعين لدستور عام ١٩٧١م الذي لم يشترط مصادقة برلمانية سابقة أو لاحقة ليصبح أيٌّ منهما نافذاً، إذ يعد «التوقيع النهائي» وثيقة مصادقة[٢٠٩]. كما أنّ المرسوم الجمهوري رقم (٢٧) أصبح مكملاً للدستور المصري عندما تحوَّل من مرسوم، أو قرار جمهوري، إلى قانون داخلي يحمل رقم (٢٧) لسنة ١٩٩٠م، بعد نشره في الجريدة

---

(٢٠٧) المادة ١٤، والمادة ١١، من قانون المعاهدات. والعبارة الواردة في القانون الدولي تشير إلى "بأي طريقة" تشمل، على سبيل المثال، المذكرات *notes verbales* "غير الموقعة (الشفهية مثلاً) دليلاً على الموافقة على اتفاقية" enkin, Pugh, et al., *International Law*, 600

(٢٠٨) المادة ٤٦ من قانون المعاهدات.

(٢٠٩) المادة ١٤ من قانون المعاهدات.

الرسمية في ١٨ يناير ١٩٩٠م، وفق أحكام الدستور، وأصبح، في الوقت نفسه، اتفاقية جماعية دولية نافذة على إثر إيداع وثائقه في الأمم المتحدة في مايو ١٩٩٠م.

ووفقاً لقواعد وأحكام القانون الدولي التعاهدي والعرفي، وعلى رأسها قانون المعاهدات، وقانون توارث الدولة، وقانون البحار؛ فليس لأيّ تغيير دستوري لاحق، أو تغيير في النظام السياسي القائم، أو قطع للعلاقات الدبلوماسية أيُّ أثر قانوني على شرعية الاتفاقيات المبرمة ونفاذها، مثل ما بين السعودية ومصر في عام ١٩٩٠م، المتعلّقة بترسيم حدود بحرية تشمل تسوية وحسم الوضع القانوني لجزيرتي تيران وصنافير[٢١٠].

ومنذ إبرام الاتفاقيات الدولية في عام ١٩٩٠م بين السعودية ومصر، المتعلّقة بالجزيرتين، كان سلوك الحكومة المصرية اللاحق ينم على حُسن النيّة، وعلى قبول الاتفاقيات ودعم هدفها وغرضها، ولم تقم بأعمال من شأنها تعطيلها، وأظهرت حسن النية من خلال التزامها البنود ذات العلاقة الواردة في «اتفاقية فيينا لقانون المعاهدات»[٢١١]. وقد تمثّل هذا في المفاوضات اللاحقة مع السعودية، التي بدأت في عام ٢٠٠٣م، وانتهت بتوقيع اتفاقية تعيين الحدود البحرية المشتركة بينهما في أبريل ٢٠١٦م. تُعَدُّ اتفاقية ٢٠١٦م، في ظل القانون العرفي، اتفاقيةً لاحقةً لاتفاقية مارس ١٩٩٠م، المتمثلة في خطاب وزير الخارجية المصري إلى نظيره السعودي والمرسوم الجمهوري رقم (٢٧) لسنة ١٩٩٠م، لأنّ موادها وقائمة إحداثياتها الخاصة بخليج العقبة صِيغَتْ، كما ثبت في حيثيات وتوصيات محاضر الاجتماع المشتركة، بطريقة تتواءم ولا تُعارض أو تُناقض هدف وغرض اتفاقيات عام ١٩٩٠م، وكذلك مواد قانون البحار.

جميع الاتفاقيات الدولية (المعاهدات)، وفق تعريفها في القانون الدولي العرفي والتعاهدي، قابلة للتسجيل، ومن ثم؛ يُشترط إيداعها وفقاً للمادة الثانية (الفقرة "١") من دستور الأمم المتحدة[٢١٢]. وهذا الاجراء قد يشمل جميع الترتيبات المكتوبة الداخلة في إطار القانون الدولي، التي تتبنى تعهداتٍ مُلزمةً، أو تُنشئ حقوقاً وواجباتٍ مستقبلية بين

---

(٢١٠) المادة ٦٣ من قانون المعاهدات.

(٢١١) المادة ١٨ من قانون المعاهدات.

(212) Article 102 (1) of the UN Charter reads: "Every treaty and every international agreement entered into by any Member of the United Nations after the present Charter comes into force shall as soon as possible be registered with the Secretariat and published by it".

الدول المتعاقدة، ولا علاقة لذلك بالأسلوب أو التسمية التي جرى من خلالها اعتماد هذا الترتيب الدولي المكتوب؛ سواء أكان اتفاقية، أم معاهدة، أم تبادل رسائل، أم مذكرات، أم بياناً مشتركاً، أم محضر جلسة.. الخ[٢١٣].

قامت كلٌّ من مصر والسعودية بإيداع المرسوم الجمهوري والمرسوم الملكي بشأن مياههما الإقليمية ووثائق التصديق عليهما في الأمم المتحدة؛ إلا أنهما اتفقتا، لأسباب تخصهما، على سريّة الرسائل المتبادلة بينهما في عامي ١٩٨٨ و١٩٩٠م. وبما أنّ مصر لم تصادق بعد، رغم مرور عام كامل على توقيع اتفاقية تعيين الحدود البحرية مع السعودية، لعوامل سياسية واقتصادية وقضائية مختلفة، فقد يكون من الحكمة أن تقوم الرياض بإيداع خطاب وزير خارجية مصر المرسل إلى نظيره السعودي في مارس ١٩٩٠م مع الرسالتين السابقتين عليه، حيث لم تعد سرية، في الأمانة العامة للأمم المتحدة لحفظ حقوقها. وهي خطوة يمكن اتخاذها، سواء أصادقت مصر على اتفاقية عام ٢٠١٦م أم لم تفعل؛ لأن الخطاب يشكل اتفاقاً دولياً نافذاً قائماً بذاته. كما أن من حقّ السعودية إيداع اتفاقية عام ٢٠١٦م التي صادقت هي عليها دون انتظار المصادقة المصرية عليها لدخولها حيز التنفيذ. وتبرز أهمية الحاجة إلى هذه الخطوة لمواجهة التحفُّظ المفاجئ الجديد الذي قدَّمته مصر على المادة (٢٩٨) من قانون البحار المتعلّقة بخيارات التحكيم في ١٦ فبراير ٢٠١٧م؛ أي بعد شهر من صدور حكم المحكمة الإدارية العليا بمصرية جزيرتي تيران وصنافير وببطلان اتفاقية ٢٠١٦م[٢١٤]. هذا التحفُّظ على الرغم من سحبه لاحقاً، إلاَّ أنه لا يوجد ما يمنع مصر من إعادة تسجيله مرة أخرى، وهدفه، كما هو واضح من نصِّه، استبعاد وتغيير أيّ أثرٍ قانوني للبنود التي جرى التحفُّظ عليها بغرض عرقلة السعودية أو منعها من اللجوء، منفردةً ودون موافقة مصرية، إلى هيئة تحكيم

(213) Geoffrey Marston, "United Kingdom Materials on International Law," *British Yearbook of International Law 1989*, 641.

(٢١٤) فيما يبدو دعماً ضمنياً للحكم القضائي المصري في ١٦ يناير ٢٠١٧م بمصرية جزيرتي تيران وصنافير، وكذلك بطلان اتفاقية الحدود البحرية في ٨ أبريل ٢٠١٦م، وفي ظل توتر حاد في العلاقة بين البلدين بسبب عدم مصادقة مصر على الاتفاقية، قامت مصر بشكل مفاجئ في ١٦ فبراير ٢٠١٧م، أي بعد شهر من الحكم القضائي، بتسجيل تحفظها – الذي سحبته فيما بعد – بإعلان رفضها لفقرات من المادة ٢٩٨ من قانون البحار تتعلق بإجراءات تسوية أي نزاع بحري محتمل بين الدول الأطراف، بهدف منع السعودية من اللجوء إلى محكمة قضائية أو تحكيميه بمفردها دون موافقة مسبقة من مصر. جاء التحفّظ كما يلي: "١) تعلن مصر أنها لاتقبل أياً من الإجراءات الواردة في القسم ٢ من الفصل ١٥ من القانون (البحار)، فيما يخص كل تصنيفات النزاعات المحددة في المادة ٢٩٨، الفقرة ١(أ) و(ب) و(ج) من القانون (البحار). ٢) هذا الإعلان يصبح ساري المفعول حالاً". مصدر سابق.

قضائية أو دولية لحلّ نزاعٍ قد ينشـأ حول جزيرتي تيران وصنافير[٢١٥]. وما قامت به مصر من تحفُّظ - قبل سحبه - على بنود خيارات التحكيم في قانون البحار، سبقتها إليه الحكومة السعودية بتحفُّظها على بنود مماثلة في قانون المعاهدات، ما قد يمنعها مستقبلاً من رفع قضايا بمفردها ما لم تقم بإلغائه أو تعديله[٢١٦].

إنّ إبقاء أيّ اتفاق دولي سرياً، وعدم إيداعه يمنع الدولة (الطرف) من استخدامه حجةً لدعم مطالبها أمام محكمة العدل الدولية. فقد نصّت المادة (١٠٢، الفقرة ٢) من ميثاق الأمم المتحدة على أنه: «لا يحق لأيّ طرف في أيّ معاهدة أو اتفاقية دولية لم يتم تسجيلها وفق الفقرة (١) من هذه المادة، الاحتجاج بتلك المعاهدة أو الاتفاقية أمام أيّ هيئة تابعة للأمم المتحدة». كما أنّ تسجيل السعودية هذه الاتفاقيات سوف يسبب ردة فعل رسمية لدى مصر، ويجرّها لكشف حقيقة نواياها بخصوص الجزيرتين.

تُشكِّل الرسائل الثلاث المُتبادلة بين السعودية ومصر بين عامي ١٩٨٨ و١٩٩٠م، مجتمعةً أو منفردة، معاهدة نافذة مُلزمة بين الدولتين المتعاقدتين، جرى التفاوض عليها، وتوقيعها، والتصديق عليها وفق القوانين الداخلية السارية في كلا البلدين، ووفق قواعد القانون الدولي التعاهدي والعرفي. ولا يمكن الانسحاب منها أو إلغاؤها إلا برغبة واتفاق صريحين متبادلين بين الحكومتين السعودية والمصرية، وبرضاهما بوصفهما الطرفين المتعاقدين، كما ورد في المادة (٥٤ ب) من قانون المعاهدات[٢١٧]. وفي جميع الأحوال لا يجوز الاحتجاج بالتغيير الجوهري غير المتوقع في الظروف التي كانت سائدة عند تبادل الرسائل في عامي ١٩٨٨ و١٩٩٠م، أساساً للبطلان أو الانسحاب منها لكون هذه الرسائل «تُنشئ حدوداً» بإقرارها السيادة السعودية على جزيرتي تيران وصنافير، كما أملته المادة ٦٢ (أ) من قانون المعاهدات[٢١٨].

---

(٢١٥) قامت الحكومة المصرية بسحب التحفّظ المشار إليه في الهامش السابق قبيل زيارة الرئيس السيسي إلى الرياض في ٢٣ أبريل ٢٠١٧م بعد عودة الدفء إلى العلاقات الثنائية في نهاية مارس ٢٠١٧م، بعد صدور الحكم الابتدائي من محكمة القضاء الإداري بمصرية الجزيرتين، وبطلان «التوقيع» على اتفاقية الحدود البحرية بين البلدين في يونيو ٢٠١٦م، مصدر سابق. اتفاقية قانون المعاهدات تسمح بتسجيل إعلان أو تحفظ، وسحبه ثم إعادة تسجيله في أيّ وقت بهدف استبعاد أو تغيير الأثر القانوني لأيّ من مواده على الدولة المنضمَّة، ما لم يتعارض مع غرض الاتفاقية.

(٢١٦) التحفّظ السعودي على المادة ٦٦ من قانون المعاهدات بهدف منع دولة طرف من اللجوء إلى تحكيم قضائي أو تحكيمي دون الموافقة المسبقة من الدولة الطرف الأخرى. قانون المعاهدات، مصدر سابق.

(217) Article 54 (b) VCLT.

(٢١٨) المادة ٦٢ (أ) من قانون المعاهدات.

لم يكن المرسوم الجمهوري رقم (٢٧) لسنة ١٩٩٠م، والرسائل المتبادلة بين عامي ١٩٨٨ و١٩٩٠م هي وحدها الاتفاقيات الدولية النافذة التي أقرّت مصر من خلالها بالسيادة السعودية على جزيرتي تيران وصنافير. فقد تبع إعلان توقيع اتفاقية تعيين الحدود البحرية السعودية - المصرية في ٨ أبريل ٢٠١٦م، تصريحاتٌ علنية وبيانات صادرة عن كبار ممثلي الدولة وأجهزتها الحكومية السيادية تنطبق عليها بنود «اتفاقية فيينا لقانون المعاهدات»؛ وبذلك يمكن اعتبار هذه التصريحات اتفاقياتٍ دوليةً جديدةً إضافيةً كونها فرضت التزامات حدودية على مصر تجاه السعودية بشأن تأكيد إقرار السيادة السعودية الكاملة على جزيرتي تيران وصنافير.

تصريحات رئيس جمهورية مصر العربية، ورئيس الحكومة، ووزير الخارجية، والمستشار القانوني بخصوص موقف مصر من جزيرتي تيران وصنافير في الندوة العامة في القاهرة، ١٣ أبريل ٢٠١٦م

كما سبق توضيحه، وكما نصَّت عليه المادتان (٦) و(٧) من قانون المعاهدات، تاريخياً وقانونياً، فإنّ أهم ما يُمَيِّز «الدولة» هو حقُّها الحصري في عقد المعاهدات عبر ممثليها الذين يملكون حقّ التفويض الكامل بحكم وظائفهم أو مناصبهم «ex-officio»، وعلى رأسهم رئيس الدولة، ورئيس الحكومة، ووزير الخارجية، وغيرهم ممن يحقّ لهم التحدث باسمها. لذا فمن الطبيعي أن يتحمل هؤلاء الممثلون مسؤولية تبعات تصريحاتهم الشفهية والمكتوبة - على السواء - في مجال القانون الدولي. ويشير مبدأ القانون العرفي «estoppel» إلى تَحَمُّل الدولة أي تصريح أو تصريحات يدلي بها مسؤولوها شفاهة، ولا يُسْمَح لهم بنفيها أو التنصُّل منها، حتى لو لم تكن مطابقة لنيّاتهم الحقيقية[٢١٩]. وهذا المبدأ ذو علاقة خاصة بالقضايا المتعلّقة بنزاعات الحدود، وهو يعتمد على حُسن النيّة والاتساق في العلاقات بين الدول، ويشكل دليلاً مهمّاً على سيادة الدولة.

خسرت النرويج جرينلاند؛ وهي منطقة تزيد مساحتها على مساحة السعودية قليلاً، كما تزيد على ضعفي مساحة مصر، لصالح الدنمارك بسبب تصريح «غير مقصود» أدلى به وزير الخارجية النرويجي. ففي قضية «شرق جرينلاند» المشهورة، حكمت المحكمة

(219) Brownlie, *Principles*, 165.

الدائمه للعدالة الدولية بأن النرويج، من خلال التصريح الشفهي لوزير خارجيتها، «منعت نفسها» من الاعتراض على الادعاء الدنماركي بحق السيادة عليها؛ لأن النرويج تنازلت عنها لصالح الدنمارك، ووعدت عملياً بعدم الاعتراض عليه بقبولها «اتفاقيات ثنائية وجماعية» نافذة أعادت تأكيد اعترافها بأنّ جرينلاند جميعها أرضٌ دنماركية[٢٢٠].

في ١٣ أبريل ٢٠١٦م، وبحضور عبدالفتاح السيسي، رئيس الجمهورية، وشريف إسماعيل، رئيس الحكومة، وسامح شكري، وزير الخارجية، وصدقي صبحي، وزير الدفاع، ومفيد شهاب، المستشار القانوني للحكومة، وعدد من الوزراء والمسؤولين المدنيين والعسكريين، عُقِدَ اجتماعٌ عام بعنوان: «ندوة فئات المجتمع المصري» في قصر الاتحادية الجمهوري بالقاهرة. وقد جرى نقل جلسات الندوة على شاشات قنوات التلفزيون المصري الرسمي والخاص في بث مباشر على الهواء. ونشرت الصحف الرسمية والخاصة نصوص كلمات الرئيس وأعضاء حكومته. وقد خُصِّصت الندوة - في معظمها - لمجابهة تصاعد المعارضة السياسية والشعبية بسبب الاعتقاد الشائع أنّ مصر "تنازلت" عن جزيرتي تيران وصنافير للسعودية بموجب اتفاقية تعيين الحدود التي تم توقيعها قبل خمسة أيام، مع أنه لم يتم نشرها حينذاك. بدأت الندوة بكلمة من الرئيس، تبعه رئيس مجلس الوزراء، ثم وزير الخارجية، فالمستشار القانوني. كان موضوع الكلمات الأربع التي أُلقيت متشابهاً: تأكيد صريح أنّ جزيرتي تيران وصنافير تشكّلان تاريخياً وقانونياً جزءاً من الأراضي السعودية[٢٢١].

تصريح الرئيس المصري السيسي عن جزيرتي تيران وصنافير

افتتح الرئيس المصري الندوة بشرح الموقف الرسمي من موضوع تيران وصنافير، وهو محاطٌ من الجانبين برئيس الحكومة، ووزير الخارجية، ووزير الدفاع، والمستشار القانوني للحكومة، وقد تحدث باللهجة العاميه المصرية، قائلاً:

---

(220) Legal Status of Eastern Greenland (Norway v. Denmark), Judgment, 1933, P.C.I.J., Ser. A/B, no. 53, 68–69; Brownlie, *Principles*, 165.

(٢٢١) مقاطع فيديو من نقل حي لحديث الرئيس السيسي أمام «ندوة فئات المجتمع المصري» في ١٣ أبريل ٢٠١٦، متاحة عبر الرابط: https://www.youtube.com/watch?v=x9T5fD2VCWw&feature=youtu.be
كذلك في برنامج "حقائق وأسرار مع مصطفى بكري" ٦ يناير ٢٠١٧م، و"تفاصيل اجتماع الرئيس السيسي بفئات المجتمع"، الوفد، الوطن، ١٣ أبريل ٢٠١٦م.

«في جملة واحدة، نحن لم نُفَرِّط في حقّ لنا، مصر لم تفرّط في ذرة رمل، أو أعطته لأحد، للسعودية. نحن نعطي الحقوق لأصحابها، بناء على مطالبات من السعودية بـأهمية إعادة الجزر. وأنا أقول للمصريين، نحن في قرار تعيين الحدود لم نخرج عن القرار الجمهوري الذي صدر قبل ٢٦ سنة، والذي تم إيداعه في الأمم المتحدة في عام١٩٩٠. هل نريد أزمة مع السعودية أم نعطيها أرضها؟ نحن لن ندخل في أزمة مع السعودية. القرار هو قرار لجنة تعيين الحدود. أنا معي في هذا الملف مذكرة طلبتها في يوليو ٢٠١٤، كان عن موضوع الجزر. حريصين أن نعطي الحقوق لأصحابها. وزارة الخارجية بأرشيفها السري، الأرشيف السري للدفاع، الأرشيف السري للمخابرات، سألنا كل الناس هل لديكم شيء (بأنها مصرية)؟ لا. الورق المقدم من أجهزة الدولة من الناحية الفنية وليس السياسية، ومن المنظور القانوني. هذا حق بلد حتى تكونوا متطمنين. كل البيانات وكل الوثائق تقول هذا الحق بتاعهم. اللجان الفنية المتخصصة عملت ١١ جلسة من الخارجية والمخابرات والجيش وطنيين. ليس قرار ارتجالي فردي، الموضوع اتخذته الدولة. كل من له صلة بالموضوع وعايش جبناه لكي تتطمنوا مش بس على الجزيرتين بل على الرجل الذي استأمنتموه على بلدكم وعرضكم، الموضوع ليس شخصياً. تعيين الحدود البحرية تخضع لمعاهدات دولية، وقواعد إحنا عيِّنا الحدود بناء على نقاط الحدود لقرار جمهوري ١٩٩٠، وتم إخطار الأمم المتحدة، وأصرينا على عدم تغيير أي نقطة، واللجان المختصة، وهو ما سوف نسير عليه...»[٢٢٢].

بعد الرئيس السيسي، تحدث شريف إسماعيل، رئيس وزرائه الذي وقّع اتفاقية تعيين الحدود البحرية مع السعودية باسم مصر، وبحضور رئيس الدولة، وقد لخّص الأساس القانوني الذي حدّد الموقف المصري من موضوع الجزيرتين:

«اتفاقية الحدود البحرية للمياه بين مصر والسعودية، والتي جزء منها جزيرتا صنافير وتيران، تمت طبقاً لاتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار، ومصر هي إحدى الدول الموقِّعة عليها. اتفاقية ١٩٠٦م هي اتفاق حدود برية فقط. في عام ١٩٥٠م طلب الملك عبدالعزيز من ملك مصر حماية تيران وصنافير. وفي ١٢

(٢٢٢) المصدر السابق.

و١٧ أبريل ١٩٥٧م خاطبت السعودية الأمم المتحدة في مذكرات تؤكد فيهما سيادتها على جزر تيران وصنافير. وفي ١٩٨٨م كان هناك خطابات متبادلة بين وزير خارجية مصر عبدالمجيد، ووزير خارجية السعودية سعود الفيصل.. في١٩٩٠ وافق مجلس الوزراء، وأقرَّت الحكومة المصرية بتبعية جزر تيران وصنافير للسعودية رسمياً. وفي خطاب سعود الفيصل جاء ما يلي: «إنّ هذه الخطابات المتبادلة ستمثّل اتفاقاً بين مصر والمملكة العربية السعودية». وفي ١٩٩٠ صدر القرار الجمهوري الذي حدّد النقاط، وتم إيداعه في الأمم المتحدة. اتفقت الدولتان على أن تبقى الإدارة لمصر، ثم اتُّخذت الإجراءات القانونية لنقل تبعية الجزر إلى المملكة العربية السعودية»[٢٢٣].

كلمة سامح شكري، وزير الخارجية المصري في «ندوة فئات المجتمع المصري»:

بعد انتهاء رئيس الوزراء من إلقاء كلمته، تبعه وزير الخارجية سامح شكري، وهو محامٍ، وقد توسَّع في شرح الأسباب التي دفعت مصر إلى الإقرار بالسيادة السعودية على جزيرتي تيران وصنافير:

«قرّرت اللجنة المصرية – السعودية المشتركة لتعيين الحدود البحرية اختيار القرار الجمهوري لعام ١٩٩٠م على أنه الأساس لعمل لجنة ترسيم الحدود؛ لأنه حدد نقاط الحدود المصرية التي تم إيداعها في الأمم المتحدة، وكذلك بناءً على تبادل الخطابات بين وزير الخارجية المصري عبدالمجيد، ووزير الخارجية السعودي سعود الفيصل، والتي حُدِّدت فيها السيادة للمملكة العربية السعودية مقابل إقرار السعودية بقبول حيازة مصر للجزر للتأكد من مطابقتها للقانون الدولي. ولم يسبق لمصر أن حاولت وضع نقاط حدود على جزر تيران، بل تم تحديد نقاط الأساس والإحداثيات من قبل هيئة المساحة لمطابقتها لقانون البحار من مواقع الأراضي المصرية. لم يسبق لمصر أن وضعت نقطة أساس لها على الجزيرتين بما يدل على وجود ادعاء لها بالسيادة على الجزيرتين، ولهذا أحجمت

(223) https://www.youtube.com/watch?v=lfTQ6FscZGE
رابط فيديو كلمة شريف إسماعيل، رئيس الوزراء المصري في ندوة فئات المجتمع المصري:
https://www.youtube.com/watch?v=lfTQ6FscZGE

عن ذلك. ووضعت نقاط الأساس على شبه جزيرة سيناء على الساحل الشرقي لجمهورية مصر العربية حتى خط ٢٢ جنوباً، وتم العمل في إطار فني لتحديد خط المنتصف. وعندما رُسِمَ خطُّ المنتصف على هذا الأساس أصبحت الجزيرتان ضمن المياه الإقليمية السعودية، وهذه قرينة أخرى على تبعية السيادة»[٢٢٤].

كان آخر المتحدثين الرئيسيين في الندوة البروفيسور مفيد شهاب، المستشار القانوني للجنة الوطنية العليا لتعيين الحدود البحرية لجمهورية مصر العربية. وشهاب، هو أهمُّ خبير قانوني في الحدود الدولية في مصر؛ فقد كان عضواً في الوفد المصري في قضية تحكيم طابا عام ١٩٨٨م، وهو من صاغَ ووقّع، إلى جانب وزير الخارجية، مذكرة فبراير ١٩٩٠م، التي بعثتها وزارة الخارجية المصرية إلى رئاسة مجلس الوزراء المصري، واعتمدها الأخير أساساً في إصدار إقراره بالسيادة السعودية على جزيرتي تيران وصنافير.

في كلمته أمام الندوة، أسهب شهاب في شرح الأسانيد القانونية التي تدعم الادعاء السعودي بالسيادة على الجزيرتين، باللهجة المصرية، ومما جاء فيها:

«من العرض التاريخي والقانوني الذي تناوله السيد رئيس الوزراء والسيد وزير الخارجية واضح أنه من كل الدلائل التاريخية والجغرافية أنّ هاتين الجزيرتين هما جزيرتان سعوديتان. إنما طُلب من مصر في عام ١٩٥٠تولِّي حمايتهما لعدم قدرة السعودية على ذلك، فتولت مصر بطلب من السعودية أن تدير هاتين الجزيرتين، أن تحميهما، وإنما تبقى السيادة لصاحب الحق عليها وهو المملكة. إذن الوضع القانوني لمصر منذ عام ١٩٥٠م لغاية النهارده أنها دولة قبلت بإدارة وحماية الجزيرتين، إنما السيادة قانوناً لصاحبها، إلا إذا تنازل صاحبها عنها، أو إذا اكتسبت السيادة بالتقادم. مافيش حاجة اسمها وضع اليد، جايز من زمان، أما النهارده مافيش حاجة وضع يد. اللبس هو إنها ٦٥ سنة بيد مصر. الإدارة مؤقتة والسيادة دائمة، إلا إذا تم التنازل ولا يمكن أن تعتبر إن الدولة تنازلت لك إلا إذا كانت إرادتها التنازل، قالت لك اتفضل خد الجزيرتين دول أنا مش عايزهم خدهم، أو سلوكها سكتت عليهم ما تجيب سيرتهم. إنما لما تبعت لي كل شوية جواب من فضلك سلم لي الجزيرتين، وأنا بقول حاضر، أنا

(٢٢٤) كلمة وزير الخارجية سامح شكري https://www.youtube.com/watch?v=n6ZZ1FUedW4

أعترف إنها بتوعك بس أترجى بسبب الظروف التي تمر بها التمسك بها مؤقتاً. إذاً طلباتها المستمرة معناه تمسكهم إن الجزيرتين سعوديتان، وأنا الذي أديرها أعترف لك بأنني مجرد مدير. الخطاب الذي بعثه عبدالمجيد لسعود الفيصل إنه يقرّ ويعترف، ورئيس الوزراء أرسل يجتمع بوزرائه ويشكل لجنة كنت أنا فيها عضو، وكتبت الرأي. أنا تخصصي الدقيق الحدود الدولية وخبرة طويلة. مضيت (وقّعت) أنا مع عبدالمجيد الخطاب بإقرار السيادة السعودية على الجزر. عملنا في الموضوع أسابيع طويلة، ومع خبراء ومؤرخين وجيولوجيين لكتابة ما تم (الاتفاقية) قانوناً، صحيح مئة في المئة، وكان لي الشرف وضميري مستريح، وعلى الرأي العام تفهُّم ذلك»[٢٢٥].

بيان مجلس الوزراء المصري، في ١٢ أبريل ٢٠١٦م

كان مجلس الوزراء المصري قد مهّد لندوة جزيرتي تيران وصنافير قبل يومٍ من عقدها لدحض المزاعم بأنّ مصر تنازلت عن أراضٍ مصرية، بإصدار بيان مطول في ١٢ أبريل، على موقعه الرسمي في شبكة الإنترنت، بعنوان: «بالمستندات: جزيرتا تيران وصنافير تابعتان للمملكة العربية السعودية»[٢٢٦]. شمل البيان، الذي جاء في قرابة عشرين صفحة، وثائق تاريخية وقانونية، نوقش جزءٌ منها في هذه الدراسة، كأدلة وبراهين على أنّ الجزيرتين كانتا، تاريخياً وقانونياً، جزءاً من الأراضي السعودية، ولم تكونا يوماً تابعتين لمصر. وهذا البيان، كما يظهر من عنوانه، يتعلّق حصرياً بالوضع القانوني للجزيرتين بمعزل تام عن سير أو مصير اتفاقية الحدود البحرية التي تم توقيعها قبل أيام، وهو صادر عن ثاني أعلى سلطة تنفيذية في الدولة، مجلس الوزراء بوصفه هيئة سيادية.

وفي سلسلة محاولات الحكومة المصرية تبرير توقيع اتفاقية تعيين الحدود البحرية مع السعودية أمام الرأي العام المصري، كُرِّر تأكيد تبعية جزيرتي تيران وصنافير للسعودية في ندوة لاحقة بإشراف وزارة الدفاع المصرية عُقدت في مقر الوزارة في ٢٥

---

(٢٢٥) كلمة الدكتور مفيد شهاب أمام ندوة «فئات المجتمع»، متاحة عبر الرابط:
https://www.youtube.com/watch?v=IHO6ONX95E

(٢٢٦) بيان مجلس الوزراء المصري، "بالمستندات، جزيرتا تيران وصنافير تابعتان للمملكة العربية السعودية"، مركز المعلومات ودعم اتخاذ القرار، مجلس الوزراء، القاهرة، تسجل آخر دخول ٩ أبريل ٢٠١٧م، متاح عبر الرابط:
http://www.idsc.gov.eg/IDSC/News/View.aspx?ID=4269.

يوليو ٢٠١٦م، شارك فيها خبراء عسكريون وجغرافيون ومؤرخون وقانونيون، كان معظمهم أعضاء أو مستشارين في اللجنة القومية لتعيين الحدود البحرية لمصر. وكما في «ندوة فئات المجتمع المصري» كان محور ندوة وزارة الدفاع، التي نُشرت مقاطع منها عبر اليوتيوب، هو إثبات تبعية الجزيرتين للسعودية، إذ كانت بعنوان «محاضرة عن جزيرتي تيران وصنافير موثقة بالأدلة والبراهين التاريخية - السياسية - القانونية - الفنية»[٢٢٧]، وقد لخَّص البروفيسور محمد هلال، وهو خبير بالقانون الدولي، وعضو في إدارة الاتفاقيات الدولية بوزارة الخارجية المصرية، الوضع القانوني للجزيرتين بقوله:

> «جزر تيران وصنافير لم تكن خاضعة للسيادة المصرية حتى تتنازل عنها جمهورية مصر العربية. واتفاقية الحدود البحرية (٢٠١٦م) لم تشر إلى تيران وصنافير. أُبرمت اتفاقية دولية بين السعودية ومصر في ٣ مارس (١٩٩٠م)، تضمّنت إقراراً مصرياً صريحاً بالسيادة السعودية على الجزيرتين، وجاءت هذه الاتفاقية في شكل خطابات متبادلة بين نائب رئيس مجلس الوزراء عبدالمجيد وزير الخارجية المصري مع وزير الخارجية السعودي. بخصوص كل الدراسات ما يهمني هو الوضعية القانونية... لو ذهبت القضية إلى تحكيم دولي سيُحكم من الدقائق الخمس الأولى (لصالح السعودية)؛ لأن الدولة المصرية أقرت في عام ١٩٩٠م في اتفاقية دولية بالسيادة السعودية على جزيرتي تيران وصنافير»[٢٢٨].

من المؤكد أنّ الدولة المصرية ستتحمل مسؤولية التبعات القانونية لتصريحات رئيس الدولة وأعضاء حكومته، أمام أي محكمة قضائية أو تحكيمية محتملة بخصوص الوضع القانوني لجزيرتي تيران وصنافير، وكذلك بيانات مجلس الوزراء الموثقة، شفهية كانت أم مكتوبة، كونها تخضع، في ظل القانون العرفي، لمبدأ «estoppel» الذي يمنع مصر تلقائياً من التنصُّل من هذه التصريحات لأيّ سبب كان. ولذلك يحظر عليها الاعتراض على الادعاء السعودي بتبعية الجزيرتين، كما حدث في حكم قضية شرق جرينلاند، التي سبق الحديث عنها، إذ يمكن الاحتجاج بأنّ التصريحات والبيانات الصادرة عن أعلى رموز الدولة

---

(٢٢٧) "محاضرة عن جزيرتي تيران وصنافير موثقة بالأدله والبراهين التاريخية - السياسية - القانونية - الفنية" أقامتها إدارة الشئون المعنويه بالقوات المسلحه المصرية في مقر وزارة الدفاع، القاهرة، ٢٥ يوليو ٢٠١٦م
https://www.youtube.com/watch?v=B83Vj1PbxuI.

(٢٢٨) المصدر السابق.

وممثليها تشكل، منفردةً ومجتمعةً، في ظل القانون الدولي التعاهدي والعرفي، حتى لو لم تكن في صيغة مكتوبة، معاهداتٍ ثنائيةً نافذةً وملزمةً، أبرمها ممثلون للدولة، يتمتعون بحق التفويض الكامل بحكم مناصبهم، ما جعلها تفرض التزامات حدودية على مصر تجاه السعودية، تتعلّق تحديداً بإقرار الطرف الأول بسيادة الطرف الأخير على جزيرتي تيران وصنافير. وتحصر المادة الثانية (أ) من قانون المعاهدات تعريف الاتفاقيات الدولية في تلك «المكتوبة»، إلا أنّ المادة الثالثة تضع تحفظاً على أنّ تعريف المادة الثانية يُوْجِبُ أن «لا يَضُرَّ بالقوة القانونية للاتفاقيات الشفهية التي لا تتخذ شكلاً مكتوباً»[٢٢٩].

نتائج وتوصيات

أقرَّت مصر، صراحةً، بالسيادة الكاملة للمملكة العربية السعودية على جزيرتي تيران وصنافير من خلال قوانين داخلية واتفاقيات ثنائية وجماعية دولية نافذة وملزمة، أبرمتها الحكومة المصرية مع الحكومة السعودية، وأودعتها لدى هيئة الأمم المتحدة في عام ١٩٩٠م. ففي ٤ مارس ١٩٩٠م، بعث وزير خارجية مصر خطاباً، بتوجيه من مجلس الوزراء المصري، إلى نظيره السعودي رداً على رسالتين من الأخير في عامي ١٩٨٨و١٩٨٩م، جاء فيه أنَّ الحكومة المصرية تقرُّ، صراحةً، بالسيادة الكاملة للسعودية على جزيرتي تيران وصنافير، وتطلب استمرار بقائهما – وهو ما وافقت عليه السعودية – تحت «إدارة مصر» حتى يحين الوقت لتحلُّل مصر من التزاماتها التعاهدية المتعلّقة بالجزيرتين، وهي التزامات فرضتها معاهدة السلام المصرية – الإسرائيلية وبروتوكولاتها المُبرمة في ٢٦ مارس ١٩٧٩م.

في ظل القانوني التعاهدي والعرفي الدولي، يشكل خطاب وزير الخارجية المصري مع رسالتَي نظيرِه السعودي، معاهدةً مفردةً، نافذة وملزمة، فرضت حقوقاً وواجبات لاحقة على الدولتين المتعاقدتين، تشمل التزاماتٍ حدوديةً، تمثّلت في اعتراف حكومة مصر بتبعية الجزيرتين للسعودية. كما أنّ المرسوم الجمهوري رقم (٢٧) لسنة ١٩٩٠م بشأن تحديد خطوط الأساس للمياه الإقليمية لجمهورية مصر العربية، وفق بنود قانون البحار الذي انضمّت إليه مصر في عام ١٩٨٣م، وتم تسجيله رسمياً في الأمم المتحدة في

(٢٢٩) المادتان ٢ و٣ من قانون المعاهدات.

مايو ١٩٩٠م، يُشكِّل، أولاً، قانوناً داخلياً مكمّلاً للدستور المصري لعام ١٩٧١م. وثانياً، معاهدة جماعية دولية نافذة ومُلزمة للدول الأطراف المتعاقدة بوصفهم أعضاء في الأمم المتحدة، وموقعين على قانوني البحار والمعاهدات، ومنها مصر والسعودية. وقد دعمت هاتين الاتفاقيتين الدوليتين: خطابَ مارس ١٩٩٠م والمرسومَ الجمهوريَّ رقم (٢٧) لسنة ١٩٩٠م تصريحاتٌ وبياناتٌ علنيةٌ صادرة عن الدولة المصرية في أبريل ٢٠١٦م، تقرُّ، صراحةً، بالسيادة السعودية الكاملة على جزيرتي تيران وصنافير، وتشكّل - بدورها - اتفاقياتٍ دوليةً نافذةً مُلزمة حسب القانون التعاهدي والعرفي الدولي كونها صادرة عن رموز الدولة المصرية، رئيس الجمهورية، ورئيس الحكومة، ووزير الخارجية، وهم أرفع ممثلي الدولة ممن يتمتعون حصراً بحق التفويض الكامل لإبرام الاتفاقيات الدولية، ونشأت بموجبها التزامات حدودية على مصر تجاه الدولة السعودية.

وبناءً عليه، فإنّ موافقة مصر أو رفضها لاتفاقية الحدود البحرية الموقّعة في أبريل ٢٠١٦م من خلال قرار برلماني، أو تصويت شعبي، أو مرسوم رئاسي، أو حكم قضائي، أو تغيير في الدستور أو النظام السياسي القائم، لن يكون له أيُّ أثر قانوني في وضع السيادة الكاملة للسعودية على جزيرتي تيران وصنافير التي أُقِرَّتْ بموجب معاهدات دولية ثنائية ومتعددة الأطراف أبرمتها مصر مُلزمة لها لا تستطيع التحلّل منها، وتشكّل جزءاً مكملاً من دستورها وقانونها الداخلي. كما أنّ لا قيمة قانونية لأيِّ ادِّعاء ومستنداته، مصرياً كان أم سعودياً، على هاتين الجزيرتين سابق على عام ١٩٩٠م.

لم تشر اتفاقية تعيين الحدود البحرية إلى الجزيرتين بالاسم لأنّ الغرض منها والهدف محصورٌ في تعيين خط المنتصف بترسيم نقاط الحدود البحرية في البحر الأحمر، بما فيه خليج العقبة، وفق جداول الإحداثيات الجغرافية المتفق عليها الواردة في المرسوم الجمهوري المصري لعام ١٩٩٠م، والمرسوم الملكي السعودي لعام ٢٠١٠م بشأن تعيين نقاط خطوط الأساس بينهما، ووفق بنود اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار، المنضمة إليها مصر والسعودية.

والسبب الأساسي في عدم قدرة مصر على تسليم الجزيرتين إلى السعوديه بعد ١٩٩٠م هو السبب نفسه في عدم تسليمها بعد ٢٠١٦م. فمصر لم يكن في مقدورها بعد ١٩٩٠م، حتى لو رغبت في ذلك، إعادة الجزيرتين إلى السعوديه لأن الالتزامات القانونيه التي فرضتها

عليها معاهدة السلام عام ١٩٧٩م تمنع الحكومة المصرية من التصرف في الجزيرتين دون موافقة مسبقة من إسرائيل، وبترتيب تعاهدي جديد معها يشمل تعديل برتوكولات المعاهدة بما يتيح لمصر التحلل من تلك الالتزامات. كما أن توقيع اتفاقية تعيين الحدود البحرية السعودية - المصرية في ٢٠١٦م، وحتى في حال المصادقة عليها من الطرفين ودخولها حيز التنفيذ، لن يغيّر الوضع الحالي القائم في الجزيرتين منذ ١٩٨٢م.

وفي ضوء حكم المحكمة الإدارية العليا في ١٦ يناير ٢٠١٧م، القاضي بإعلان تيران وصنافير جزراً مصرية، وبطلان اتفاقية الحدود البحرية الموقعة في أبريل ٢٠١٦م، وما تبع الحكم من تسجيل الحكومة المصرية في ١٦ فبراير ٢٠١٦م تحفُّظاً لدى الأمم المتحدة برفضها خيارات تحكيم تسوية النزاعات الوارد في المادة (٢٩٨) من قانون البحار، ثم سحب التحفُّظ بعدها، قد ترى الحكومة السعودية الوقت مناسباً لاتخاذ إجراءات مضادة لضمان حماية حق سيادتها على جزيرتي تيران وصنافير. وتتمثل هذه الإجراءات في اتخاذ خطوات تبدأ بإيداع الرسائل المتبادلة في ١٩٨٨ و١٩٩٠م، التي تشكّل مجتمعة اتفاقية ثنائية دولية نافذة، لدى الأمانة العامة للأمم المتحدة، طبقاً للبنود ذات العلاقة في ميثاق الأمم المتحدة وقانون المعاهدات. وهذا ينطبق أيضاً على تصريحات الرئيس المصري، ورئيس الحكومة، ووزير الخارجية في «ندوة فئات المجتمع المصري» المنعقدة يوم ١٣ أبريل ٢٠١٦م، وكذلك بيان مجلس الوزراء المنشور في ١٢ أبريل ٢٠١٦م. ويحق للحكومة السعوديه اتخاذ هذه الإجراءات بغض النظر عن المصير القانوني لاتفاقية تعيين الحدود البحرية الموقّعة في ٨ أبريل ٢٠١٦م، أو حتى بعد مصادقة الحكومه المصريه عليها ودخولها حيز التنفيذ. بل إن من حقّ الحكومة السعودية أيضاً تسجيل اتفاقية ٢٠١٦م، التي صادقت هي عليها دون انتظار انتهاء إجراءات المصادقه المصريه عليها[٢٣٠]. كما يُفترض أن تعيد الحكومة السعودية النظر في تحفظاتها القائمة حالياً على بعض مواد قانون المعاهدات وقانون البحار المتعلّقة بآلية التحكيم لتسوية النزاعات الحدودية. على أي حال، ففي إمكان الحكومة السعودية، مبدئياً، ووفق بنود تسوية النزاع في قانون البحار وقانون المعاهدات، اللجوء، منفردةً ودون موافقة مصر، إلى الهيئات القضائية والتحكيمية لحلّ نزاع حدود بحرية، قد يحدث مستقبلاً كما حدث مع الفلبين عندما

(٢٣٠) كما فعلت السعودية في تسجيل اتفاقية ١٩٧٤م الحدودية مع الإمارات العربية المتحدة، مع تحفّظ الأخيرة الشديد عليها.

لجأت، وربحت دعوى رفعتها ضد الصين، التي رفضت الحضور، أمام المحكمة الدولية لقانون البحار «ITLOS" في يوليو٢٠١٦م حول جزر بحر جنوب الصين[٢٣١]. وفي حال اللجوء إلى تحكيم دولي بخصوص جزيرتي تيران وصنافير تحديداً، يجب على الحكومة السعودية الحذر عند صياغة موضوع اتفاقية التحكيم بحيث لا تشمل البتَّ في مسألة من له حقُّ السيادة على الجزيرتين؛ بل حصر الموضوع في طلب إعادة تسليم الجزيرتين الخاضعتين لسيادتها بموجب اتفاقيات ثنائية وجماعية نافذة. كما يجب أن تتفادى، قدر الإمكان، الانسياق وراء قبول واسطة أو تحكيم تسوية نزاع؛ فالتسوية تقود بطبيعتها - كما أثبتت كثير من السوابق القضائية والتحكيمية المتعلقة بقضايا الحدود - إلى تنازل متبادل من الطرفين المتنازعين. وهذا قد يؤدي إلى ما تهدف اليه مصر منذ عقود: تسوية تمنحها جزيرة تيران الاستراتيجية، بذريعة أنها الأقرب إلى الساحل المصري، وتترك للسعودية الجزيرة الأقرب لشاطئها، صنافير، التي بالمقارنة تكاد تكون عديم الفائده.

وربما يُستحسن أن تقوم مجموعة من المواطنين السعوديين تضم محامين، بصفتهم الشخصية، برفع قضية أمام القضاء السعودي، كالمحكمة الإدارية مثلاً، لاستصدار، إن أمكن، حكم قضائي مناقض للحكم القضائي الذي استصدره مواطنون مصريون من محاكم مصريه بمصرية الجزيرتين، بغض النظر عن المصير القانوني لاتفاقية ٢٠١٦م.

وأخيراً، إنه لأمر ضروري أن تظهر الجزيرتان في الخرائط السعودية، وفي المناهج الدراسية، وفي وسائل الإعلام المختلفة، وفي النشرات الإخبارية والجوية كجزيرتين سعوديتين، تتبعان إدارياً إمارة منطقة تبوك، كما هما قانوناً منذ ٨ يناير ١٩٢٦م، تاريخ إعلان «مملكة الحجاز وسلطنة نجد وملحقاتها» التي تغيّر اسمها، فيما بعد، إلى المملكة العربية السعودية في ٢٣ سبتمبر ١٩٣٢م.

(231) "The South China Sea Arbitration Award Of 12 July 2016 "," Pca Case Nº 2013-19, In The Matter Of The South China Sea Arbitration Before An Arbitral Tribunal Constituted Under Annex Vii To The1982 United Nations Convention On The Law Of The Sea, Between The Republic Of The Philippines- And -The People's Republic Of China, Award" Registry: Permanent Court Of Arbitration 12 July 2016.

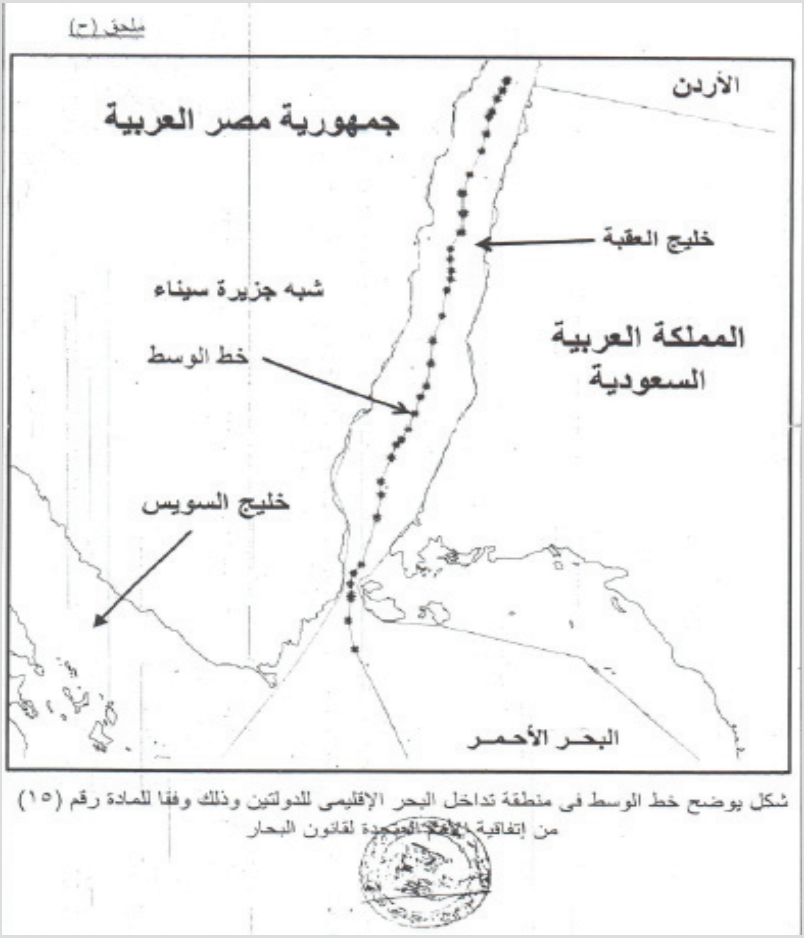

مرفق ١: شكل توضيحي لخط الوسط في منطقة تداخُل البحر الإقليمي السعودي مع البحر الإقليمي المصري، وفقاً للمادة ١٥ من اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار، كما رسمته اللجنة القومية لتعيين الحدود البحرية لجمهورية مصر العربية، واعتمدته اللجنة المصرية – السعودية المشتركة لتعيين الحدود البحرية بين البلدين في آخر اجتماع لها في القاهرة في ٧ أبريل ٢١٠٦م، وأُدمج في نص اتفاقية تعيين الحدود البحرية بين البلدين التي جرى توقيعها في القاهرة، في اليوم التالي. ويُلحظ أنه بموجب هذا الشكل تم وضع جزيرتي تيران وصنافير ضمن المياه الإقليمية السعودية.

المصدر: وزارة الدفاع، القاهرة، الإجراءات الفنية لتعيين الحدود البحرية طبقاً لقواعد اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار في البحر الأحمر وخليج العقبة، بين كل من جمهورية مصر العربية والمملكة العربية السعودية (ثلاث وثلاثون ورقة)، الملحق (ح)، ص٢٥، رقم القيد ١/١/١/٧، تاريخ ١٩ أكتوبر ٢٠١٦م.

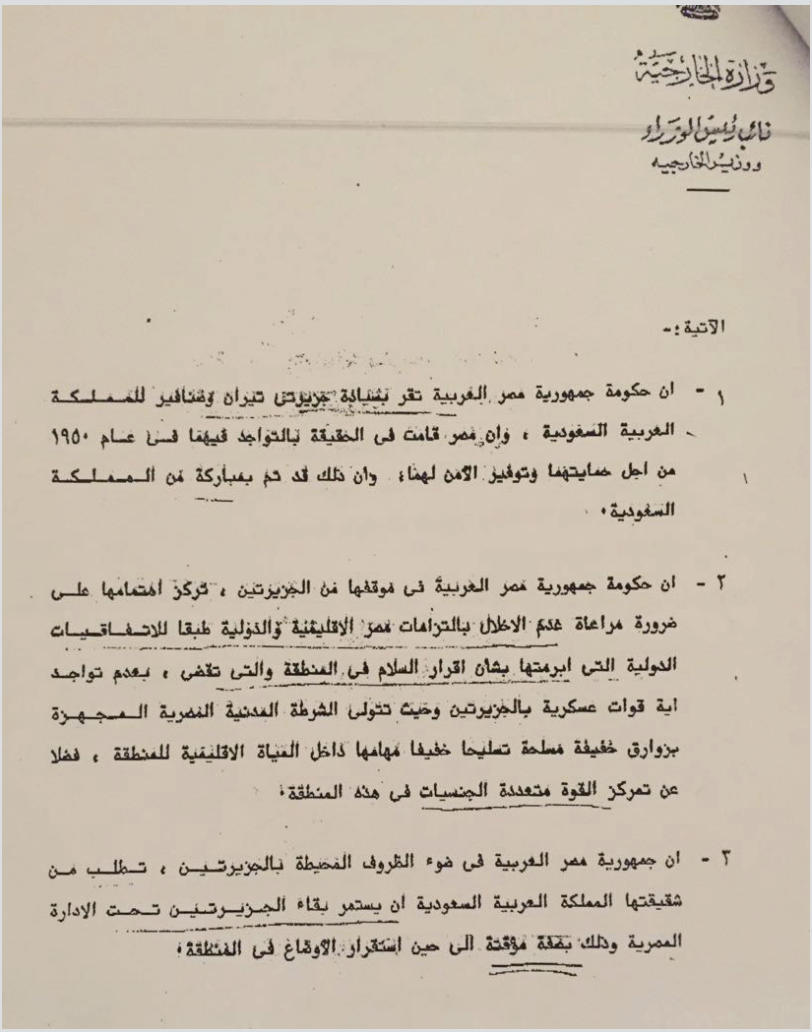

وزارة الخارجية

نائب رئيس الوزراء
ووزير الخارجية

الآتية :-

١ - ان حكومة جمهورية مصر العربية تقر بتبعية جزيرتى تيران وصنافير للمملكة العربية السعودية ، وان مصر قامت فى الحقيقة بالتواجد فيهما فى عام ١٩٥٠ من اجل حمايتهما وتوفير الأمن لهما ، وان ذلك قد تم بمباركة من المملكة السعودية .

٢ - ان حكومة جمهورية مصر العربية فى موقفها من الجزيرتين ، تركز اهتمامها على ضرورة مراعاة عدم الاخلال بالتزامات مصر الاقليمية والدولية طبقا للاتفاقيات الدولية التى ابرمتها بشأن اقرار السلام فى المنطقة والتى تقضى ، بعدم تواجد اية قوات عسكرية بالجزيرتين وحيث تتولى الشرطة المدنية المصرية المجهزة بزوارق خفيفة مسلحة تسليحا خفيفا مهامها داخل المياة الاقليمية للمنطقة ، فضلا عن تمركز القوة متعددة الجنسيات فى هذه المنطقة .

٣ - ان جمهورية مصر العربية فى ضوء الظروف المحيطة بالجزيرتين ، تطلب من شقيقتها المملكة العربية السعودية ان يستمر بقاء الجزيرتين تحت الادارة المصرية وذلك بصفة مؤقتة الى حين استقرار الاوضاع فى المنطقة .

مرفق ٢: الصفحة ٢ من خطاب السيد أحمد عصمت عبد المجيد نائب رئيس الوزراء وزير الخارجية المصري، بتاريخ ٤ مارس ١٩٩٠م، بتفويض من مجلس الوزراء المصري إلى نظيره الأمير سعود الفيصل وزير الخارجية السعودي، تُقرُّ فيه الحكومة المصرية بالسيادة السعودية الكاملة على جزيرتي تيران وصنافير.

الكاتب في سطور

د. عسكر العنزي: باحث مستقل، وكاتب في ميدان العلاقات الدولية والقانون الدولي. حاصل على الدكتوراه في العلاقات الدولية، من جامعة كمبردج، بريطانيا، والدكتوراه في القانون الدولي، من جامعة موسكو الحكومية للعلاقات الدولية، روسيا، والماجستير من جامعة مجيل، كندا، والبكالوريوس من جامعة ماين، الولايات المتحدة.

له بحوث وكتب ومقالات منشورة في القانون الدولي والعلاقات الدولية، منها: بحث منشور في الدورية الأمريكية للقانون الدولي عن اتفاقية الحدود بين السعودية واليمن (٢٠٠٢م)، وكتاب: الطريق الطويل من الطائف إلى جدة: حل نزاع الحدود بين السعودية واليمن (٢٠٠٦م).

مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية

تأسّس المركز سنة ١٤٠٣هـ/ ١٩٨٣م لمواصلة الرسالة النبيلة للملك فيصل بن عبدالعزيز -رحمه الله- في نشر العلم والمعرفة بين المملكة وبقية دول العالم. ويعدُّ المركز منصةَ بحثٍ تجمع بين الباحثين والمؤسسات لحفظ العمل العلمي ونشره وإنتاجه، وإثراء الحياة الثقافية والفكرية في المملكة العربية السعودية، والعمل بوابةً وجسراً للتواصل شرقاً وغرباً. ويرأس مجلس إدارة المركز صاحب السمو الملكي الأمير تركي الفيصل بن عبدالعزيز، وأمينه العام هو الدكتور سعود بن صالح السرحان.

ويقدّم المركز تحليلات متعمّقة حول القضايا السياسية المعاصرة، والدراسات السعودية، ودراسات شمال إفريقيا والمغرب العربي، والدراسات الإيرانية والآسيوية، ودراسات الطاقة، ودراسات اللغة العربية والحداثة. ويتعاون المركز مع مؤسسات البحث العلمي المرموقة في مختلف دول العالم، ويضمّ نخبةً من الباحثين المتميّزين، وله علاقة واسعة مع عددٍ من الباحثين المتخصّصين في مختلف المجالات البحثية. ويحتضن المركز مكتبة الملك فيصل، ومجموعة مخطوطات نادرة، ومتحفاً إسلامياً، وقاعة الملك فيصل التذكارية، وبرنامج الباحثين الزائرين. ويهدف المركز إلى توسيع نطاق المؤلَّفات والبحوث الحالية لتقديمها إلى صدارة المناقشات والاهتمامات العلمية، متّبعاً مساهمة المجتمعات الإسلامية في العلوم الإنسانية والاجتماعية والفنون والآداب قديماً وحديثاً.

مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية
King Faisal Center for Research and Islamic Studies

P.O.Box 51049 Riyadh 11543 **Kingdom of Saudi Arabia**
Tel: (+966 11) 4652255 Ext: 8692 Fax: (+966 11) 4577611
E-mail: research@kfcris.com